النشوز والقيم القوامة

الدكتور/ عقيل حسين عقيل

النّشوزُ والقيمُ القَوَّامة

أ د. عقيل حسين عقيل

2022م

المحتويات

المقدّمة 4

النّشوزُ 6

الضَّربُ نشوزًا 13

الرِّجال القَوَّامة 37

الرِّجالُ 38

النِّساءُ 39

الرِّجالُ القَوَّامة 40

القُوَّامةُ 42

الإنفَاقُ تفضيلٌ 78

المبادئُ القيميَّة المحصِّنة للرِّجالِ القوَّامة 85

نيل الاعتراف 85

تبادلُ الاحترام 87

ردّ الاعتبار 92

استشعارُ التفهُّم 97

غرسُ الثِّقة 102

التِمَاسُ الاستيعاب 106

استبصارُ التقبُّل..... 112
تقبّلني كما أنا أتقبّلك كما أنت 114
إحرازُ التقدير..... 115
تفخيمُ الكرامة..... 119
تعزيز الموضوعيَّة..... 130
تفعيل المشاركة..... 143
تفعيل المشاركة حقّ لِمن يتعلّق الأمر بهم 144
صدر للمؤلّف..... 167
المؤلّفات 168
المؤلّف في سطور 187

المقدّمة

نظرًا لأهميَّة ذلك المجهود الذي اجريناه بحثًا (النّشوز)، وتم نشره في بعض المواقع والصُّحف والمجلَّات، والذي كان إضافة مفاهيميَّة جديدة، أظهرت دلالة النّشوز وفقًا للنّص القرآني، فإنَّنا في هذا المؤلّف نُقدِّمه موضوعًا تامًّا؛ ليكون أكثر تيسيرًا بين القرَّاء والنقَّاد الكرام.

ومع أنَّ البعض قال لنا: إنَّ البحث في هذا الموضوع يناسب عصرنا، فإنَّ البعض قال: يا ليتك لا تنشره، ومع أنَّه من وجهة نظره سيكون مثار اهتمام بعد عشرين عام، فإنَّنا بين هذا وذاك ارتأينا المزيد مِن البحث في هذا الموضوع (النّشوز والقيم القوَّامة)، وأن ننشره كتابًا قابل للنقد البنَّاء.

ومع أنَّ البحث والتّأليف في الفكر الإسلامي فيه ما فيه من المعيقات انتقادًا غير بناء، فإنَّنا نعترف أنَّ الذين تناولوا معنا قراءة هذا الموضوع نصًّا؛ كانوا محبَّةً على درجةٍ عاليةٍ من التفهّمِ والموضوعيَّةِ والحرصِ الشَّديد.

ومع أنَّ مفهوم النّشوز جاء نصًّا قرآني بينًا: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[1]، فإنَّ التفسيرات جاءت على غير اتفاق، ذلك أنَّه من الأمر الطّبيعي أن يرتبط التفسير برأي المفسِّر ويتأثر بثقافته وتخصّصه، وحتى بمذهبه وبيئته؛ ومن هنا يُصبح الاختلاف والتنوّع في الآراء

[1] النساء 34.

بين البحاث والمفسّرين لا استغراب فيه، وفي المقابل لا يكون امام قول الله إلَّا التسليم المطلق؛ ومن ثمَّ ارتأينا وجوب البحث بلا تردّد، ونحن مستغفرين الله عن أيِّ ظاهرٍ منَّا بغير قصدٍ.

وعليه:

لقد تأسَّس هذا المؤلَّف على ثَلاثة تساؤلات مفترضة:

1 ـ لو سَادَت القِيَمُ بين الأزواجِ محبَّة ووفاء أيجد النّشوز مكانه في أنفس الأزواج؟!

2 ـ لو حصَّنَ الزَّوجُ زوجتَه رجولة أيدخل النّشوز في قلبه خوفًا؟!

3 ـ لو كانت القيمُ الحميدة بين الأزواج استقامة فهل يلتفت الأزواج إلى ما يؤدّي إلى النشوز انحرافًا؟!

أ د. عقيل حسين عقيل

2022م

النّشوزُ

النّشوزُ شذوذٌ عن المألوف والمعتاد المرضي؛ يُعكِّر مزاجًا، ويزعجُ ذوقًا، ويهزُّ توَازنًا، وهو خروجٌ عن المستساغِ والمتعارفِ عليه، ومخالفة لما يستحسنه العقل ويفضّله ويرتضيه، وتمرُّدٌ على القيم الحميدة الضَّابطة لتوازن السُّلوك والعلاقات الزَّوجيَّة، قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[2].

فمع أنَّ كلمة النشوز في هذه الآية جاءت غير محدّدة المفهوم، فإنَّ اللغويين يكادون يجمعون على أنَّها تعني: الارتفاع وما يعلو، ومن هنا نقول: إنْ قبلنا بهذا المعني: ينبغي أنْ نقبله موجبًا؛ ذلك لأنَّه: (الارتفاع وما يعلو)، مع العلم أنَّ مفهوم النشوز فيه من الشذوذ عن القاعدة ما فيه، وفيه من الدّونيَّة والسُّفليَّة ما فيه أكثر.

ولأنَّ السُّفليَّةَ والدُّونيَّةَ لا تَليق بمكارم الأخلاق أوجب الله –تعالى– معالجة هواجس النَّاشزين قبل أن ينشزوا؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ}، أي: بمجرد أن تستشعروا أيَّها الأزواج خوفًا من هواجس نشوزِ أزواجكم فأسرعوا إليهنَّ بالمواعظ؛ وذلك حيطةً وحذرًا بما يحفظ العلاقات الزّوجيَّة من الفُرقة والضَّياع؛ وتأسّست هذه الآية على الوعظ، بمعنى: (تأسّست على

---

2 النساء: 34.

موجبٍ)، وما يؤَسّس على موجبٍ لا ينتهي إلَّا بموجبٍ، وفي المقابل ما يؤسّس على سالبٍ لا ينتهي إلَّا به.

والوعظُ كونه موجبًا لا يكون إلَّا ممن له دراية بالمواعظ الحسنة إصلاحًا واستقامةً، ولا يعظك إلَّا من يهمه أمرك، وهو الذي يفتح لك أبواب النَّصائح والرَّشاد على مصرعيها؛ ليخرجك مما أنت فيه من تأزُّمات، أو ما أنت عليه من مخالفات؛ وبهذا يعد وعظ الزّوج لزوجه إظهارًا لحُسن النيَّة مع وافر الحرص على بقاء العلاقة وسلامتها.

وبما أنَّ الله –تعالى–أمر بوعظ الزّوج زوجته؛ إذن فقد أمر باحترامها وتقديرها وعدم إهانتها، والأخذ بيدها، وعدم التفريط فيها؛ وبهذا جاء الوعظُ في الآية السَّابقة قاعدة للتعامل الحسن بين الزَّوجين، وتجنبًا للخلافات قبل حدوثها، أي: بمجرد أنّكم خفتم أيُّها الأزواج نشوزًا لزوجاتكم فعظوهنَّ {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ}، ومن هنا وجب الأخذ بأمر الوعظ من كلا الزَّوجين (الزَّوج واعظًا، والزّوجة موعظة)، وفي أمرٍ آخر يمكن أن تكون الزّوجة واعظة والزّوج موعظًا.

ولأنَّ الوعظ ورد من زاوية الخوف حيطةً وحذرًا فلا يمكن أن يكون الخوف سالبًا، أمَّا ما يراه البعض سالبًا فهو الجُبن بعينه، وليس الخوف في ذاته، فالإنسان كلَّما استشعر خطرًا ملأ الخوف نفسه ودفعه إلى قبول المواجهة، أو التجنُّب والتفادي، ومن ثمَّ فمخافة الله موجبة؛ لأنَّ مخافته تستوجب اتقاءه، والخوف من البرد موجبٌ؛ لأنَّه يُمكِّن من أخذ الحيطة له

قبل الخروج إليه، والخوف من الإصابة بفيروس كورونا 19 موجبٌ؛ لأنَّه يُوقي من عدم الإصابة به، وهكذا الخوف من النشوز موجبٌ؛ لأنَّه يُجنّب الوقوع فيه فتنة، ومن هنا فالخوف وعي بما يجب، وأخذُ حيطةٍ وحذرٍ يُمكِّن من النجاة، أمَّا الجبناء وحدهم فهم الذين ينكسرون ويقعون في المصايد والأفخاخ.

وعليه: فإنَّ خوف الزّوج من نشوز زوجته موجبٌ لكلا الزّوجين؛ فهو موجبٌ للزّوج؛ كونه في حاجة لبقاء الحياة الزوجيّة مستقرة على المودّة والمحبة، وموجبٌ للزوجة؛ لأنَّه يخرجها من التأزم والضياع والانفلات، ويعيدها للحياة الزوجيّة الآمنة.

إذن: فرجولة بمجرد أن يستشعر الزَّوج أنَّ زوجته بدأ يدور في رأسها ما يدور من نشوزٍ؛ عليه بها موعظةً (العودة بها إلى ما يجب، وتذكيرها بمحسِّنات العلاقة الزّوجيّة ومهذبات السُّلوك من فضائل خيِّرة وقيم حميدة)؛ خوفًا وحرصًا عليها، وعلى استمرار العلاقة الزّوجيَّة مستقرة بلا منغِّصات.

قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ}، في هذه الآية الكريمة جاء النشوز بين مفهومين موجبين: (الخوف، والوعظ) وهذا يعني: لا نشوز مع خوفٍ حذري، ووعظٍ بما يجب قبل حدوث النشوز.

واللافت للانتباه هنا في هذه الآية: ارتباط الوعظ مع الهجر في المضاجع: {فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ}؛ وهذا يخالف ما ذهب إليه المفسِّرون بجعلهم الوعظ مرحلة مستقلة بذاتها، ولا علاقة لها بالهجر في المضاجع إلَّا لاحقًا، أمَّا من حيث المفهوم فالوعظ مرتبطٌ بالهجر في المضاجع ارتباط زمان ومكان (كونهما الحادثين في وقتٍ واحد)، فساعة وعظ الزَّوجة لا ينبغي أن تكون أمام مسمع أفراد الأسرة (آباء وأبناء)، بل الخلوة الأخلاقيّة للزّوجين هي مكان الخصوصيَّة الشّرعيَّة (المرقد المشترك)؛ ولهذا فالوعظ والهجر معًا في المضاجع.

ومفهوم قوله: {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} يدلُّ على أنَّه لا هجر للزوجيَّة إلَّا في المضاجع، أي: إنَّه الهجر المقيَّد، وليس بالهجر المفتوح (في المضاجع)، ومن ثمَّ لا إمكانيَّة للعزل والمفارقة الزّوجيَّة ساعة الوعظ والهجر في المضجع؛ ولأنَّ المضاجع جاءت قيدًا على الهجر؛ إذن الهجرُ أصبح هو الآخر في المضاجع قيدًا مقيَّدًا؛ وذلك من خلال الالتزام بقيود الزّوجيَّة هجرًا لكلا الزّوجين (قيدًا عليهما)، بحيث لا أحدَ منهما يخرج عن ضوابطها الشَّرعيَّة، ومن هنا فالمرقد قيدٌ مكانيٌّ، أمَّا الالتزام بأصول الحياة الزّوجيَّة فقيدٌ أخلاقيٌّ؛ وهذان القيدان هجرٌ للزّوج والزّوجة معًا (قيدٌ عليهما)؛ ومن هنا جاء قوله تعالى: {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} بمعنى: قيِّدوهنَّ مكانًا في (المضاجع التي أمرتكم بها)، وقيدوهنَّ أصولًا أخلاقيَّة بالمواعظ التي تُرضيني وتجمع شملكم وتجبر خواطركم.

ولذا فالله تعالى قال: {وَاهْجُرُوهُنَّ} ولم يقل: (وهاجروهن)؛ ذلك لأنَّ الأُوْلَى تدلُّ على وجوب القيد بالمواعظ (في المضاجع) وجوب بقاءٍ، أمَّا الثَّانية فتدلُّ على وجوب المغادرة وترك المضاجع، ومن هنا يتضح الفارق وتنجلي الحقيقة كما هي وليس وفق رؤية تلتبس المفاهيم فيها.

ولسائل أن يسأل: أين المكان الذي يجمع الزّوج وزوجته ويجعل بينهما كفَّتي الزوجيَّة متساويتان على ميزان العدل دون أنْ تميل كفَّة على حساب كفّة؟ من دون شكّ فإنَّ الإجابة: مكان الجَمع السَّرير (المضجع)؛ ولأنَّه المكان الجامع للزّوجين رجولة قوَّامة أمر الله –تعالى–به مكانًا شرعيًّا، وكذلك فهو مكان حلّ الخلافات بين الزّوجين إذا ما حدثت؛ لذا أمر الله بالهجر فيه، ولم يأمر بهجره لأيٍّ منهما {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ}؛ ولهذا فالهجر فيه قيد مُلزم بأخلاق ونواميس الزّوجيّة وفقًا لشرع الله؛ ولأنَّه كذلك فلا يليق أن تكون فيه المقاطعة والانعزال والفُرقة.

ولو أراد الله أن يكون الهجر ذا مفهومٍ سالبٍ لقال: (وَاهْجُرُوهُنَّ) دون أن تُلحق كلمة الهجر بكلمة المضاجع؛ ولأنَّه جاء على الإيجابيّة قال: {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ}؛ وبهذا أصبحت كلمة (الْمَضَاجِعِ) قيدًا للزّوجين، وقيدًا عليهما، ومن هنا فلا حلّ إلَّا في المضاجع (مكان إظهار المحبّة والبوح بها، ومكان الخلاف والتخلُّص منه).

ولذا فمعنى الهجر عند اللُّغويين، على دلالتين مختلفتين:

الأولى، تعني: الترك، والانفصال، والمغادرة، والافتراق، وإن كان في هذا المعنى من الإيجاب ما فيه، ففيه من السّلبيَّة ما هو أكبر.

الثَّانية، تعني: الوثوق، والاتصال، والتقارب، وبلوغ التمام، وفي هذه من الإيجابيَّة ما فيها وهنا يكمن مفهوم الرّجولة القوَّامة.

ومن ثمَّ جاءت تفسيرات المفسِّرين لهذه الآية بناء على المعنى الذي فيه من السَّلبيَّة ما فيه، أمَّا نحن فارتأينا الأخذ بالمفهوم الموجب الذي ينسجم مع مواقف الرّجولة القوَّامة؛ كونه المتطابق مع مفهوم تلك الآية ذات المعطيات والعناصر الموجبة وفقًا للآتي:

1 ـ الخوف في هذه الآية جاء حذرًا وحيطة ولا يكون إلَّا من باب الحرص؛ فالذي يحبُّك هو الذي يخاف عليك، والذي تحبُّه هو الذي يهمّك أمره، فهل يليق بمن يحبُّ أن يهجر حبيبه فُرقةً وانشقاقًا بمجرد ظنٍّ ليس إلَّا، ثمَّ فوق ذلك يمدُّ يده عليه إهانة وضربًا؟

2 ـ جاء في الآية أيضًا أنَّ النشوز لم يحدث بعد، فهو مجرَّد توقَّع، قد يحدث، وقد لا يحدث؛ ولذا لماذا تصدر أحكام الهجر السَّالبة والضَّرب السَّالب على فعل نشوز لم يحدث بعد؟

3 ـ الوعظ: وهو المستمدّ من المواعظ الحسنة الممكِّنة من الاتعاظ وأخذ العبر، وكذلك الحِكم الحسنة الممكِّنة من الانتباه واليقظة والعودة إلى

الذاكرة، والوعظ هو كلّ الكلام الحكيم والليّن الذي يُروِّض الشَّاردة ويعيدها إلى ما شردت عنه.

4 ـ الهجر في المضجع، هو: الالتزام والتقيُّد بالأصول الزوجيَّة، وهو الترابط الوثيق، والاتصال، والتقارب والمشاركة في الرأي الخاصّ في مكان الخصوصيَّة الشّرعيّة (الفراش والمرقد).

ومن ثمَّ كيف يُقبل أن تكون المعطيات المنزَّلة من الله –تعالى– موجبة، وتفسيرها البشري سالبٌ بالمعطيات السَّالبة؟!

ولذا فإنَّ هَجرَ الزّوجة لا يزيد عن كونه هجرَ مودَّة (قيدٌ أخلاقيٌّ)؛ ذلك لأنَّ الحياة الزّوجيَّة يهاجر إليها، ولا يهاجر منها؛ فالأبناء عندما يبنون عشّ الزّوجيَّة يهاجرون إليه من منازل آبائهم مودّة وكأنَّهم وُلدوا من جديدٍ، أو بُعثوا بعثًا.

وعليه: فمفهوم قوله تعالى: {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} يدلُّ على هجرهنَّ بالمواعظ تقاربًا ومحبَّةً ومودَّةً ومشاركةً ولا فراقَ، بل وفقًا لمفهوم الرّجولة القوَّامة لا ينبغي التباعد؛ ولذا فهو التقارب والوثوق بين الزّوجين اللذين تهجَّرا بالمواعظ قيد رجولة قوَّامة؛ قال جلَّ جلاله: {نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}[3]؛ إذن فعندما يكون الوعظ والهجر في المضجع

3 البقرة: 187.

هو إظهار حُسن النيَّة من طرف الزَّوج مع وافر الحرص؛ يصبح التقبُّل في نفس الزّوجة قَيدَ تسامحٍ ورغبةٍ.

ومن هنا فهجر الزّوجة في المضجع يستوجب من الزّوج أن يتقبَّلها كما هي؛ ليكون الهجر معها بداية من حيث هي (لا كما يجب أن تكون عليه)، أي: عندما تحسُّ الزَّوجة أنَّ زوجها كان مراعيًا للحالة النفسيَّة التي تمر بها، ولم يصدر ضدّها حُكمًا سالبًا، بل تقبَّلها كما هي، ووعظها بما يجب أن توعظ به؛ لا شكّ أنَّها ستشعر بأنَّه قد قيَّدها (هجرها) بما يجب أن تبادله به (هو كما هو)؛ أمَّا ما يجب أن تكون عليه العلاقة الزَّوجيَّة فهو المراد بلوغه هجرًا لا انفلات منه ولا نشوز؛ وهذا الأمر يستوجب حيويَّة تُمكِّن الزَّوجين معًا من بلوغ الغاية ونيل المأمول المشترك أو الفوز به.

الضَّربُ نشوزًا:

يعدُّ الضَّرب فعلٌ مترتّب على فعل النُّشوز؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ}[4]، ومع أنَّ فعل النشوز لم يحدث بعد وفقًا لمفهوم هذه الآية، فإنَّ الضَّرب هو الآخر لن يحدث ما لم يستشعر الزَّوج أنَّ زوجته قد تنشز؛ فإن شعر بذلك أو أحس به، فعليه بوعظها حكمة من بعد حكمة، ونصيحة من بعد نصيحة، وحُجَّة من بعد حُجَّة.

[4] النساء 34.

إذن: فمفهوم الضَّرب كما جاء في الآية: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ) جاء في سياق الاتصال والترابط الموجب، ولم يأتِ في سياق الاتصال والترابط السَّالب، أي: بما أنَّ الخوف جاء موجبًا، والوعظ موجبًا، والهجر أيضًا موجبًا، فلا إمكانيّة لأن يكون الضَّربُ سالبًا؛ ولهذا يتم الاختلاف مع تفسيرات المفسّرين الذين لم يأخذوا من معنى الضّرب إلَّا سالبه، ونسوا أنَّ اللغة حمَّالة أوجه؛ فلا يليق بأهلها أن يقصروها على معنى واحدٍ، وكأنَّه لا مفهوم آخر لها إلَّا ما اجتمعت السَّلبيّة فيه والإكراه؛ وهذا الأمر جعل تفسيرات المفسّرين لمفهوم كلمة (الضّرب) وكأنَّه خالٍ من الدّلالة الموجبة التي وردت في قواميس اللغة، ومنها:

أنَّ الضَّرب يعني: معرفة البواطن (ضرب الأمور: عرف بواطنها)، وهذا بالتمام ينطبق على مفهوم الضَّرب الذي جاء في هذه الآية الكريمة، أي: بعد الموعظة الحسنة والهجر الحسن في المضجع ينبغي أن يكون الضّرب معهما في ذات المضجع؛ وهو وجوب معرفة ما هو الكامن في بواطن النفس عند الزَّوجة؛ حتى يتم تجاوزه إصلاحًا عن إرادة ورغبة، وهذه أكبر ضربة في صالح الزّوج عندما يعرف ما في باطن زوجته ويُصْلِحُهُ.

كما أنَّ الضَّرب يعني: إزالة القشور؛ بغاية إظهار ما يختفي تحتها، وكشف لُبِّها كما هو حال حبَّة الأرز تحت قشرتها، وهذا ما ورد في القواميس: (ضرب الأرز: قشَّره وكشف لبّه)؛ وهذا المعنى اللغوي أيضًا

ينطبق بالتمام على مفهوم الضّرب الذي جاء في الآية قيد البحث، أي: إنَّ الأمر سيكون ناقصًا إذا قَصُرَ على الوعظ والهجر في المضاجع دون الضّرب في النّفس (التعمُّق فيها)، وتفتيش بواطنها التي جعلتها تكاد أن تنشز، وقد تكون المفاجأة أنْ يكتشف الزّوج بعد المعرفة وتفتيش نفس الزّوجة والتعمُّق في بواطنها أنَّه لا شيء لديها من هذا الأمر، بل كان هناك أمر آخر سببه سوء قراءتها لسُلوك الزَّوج وأفعاله، وهو الذي دفعها إلى ما دفعها إليه، وجعلها على غير توازن، وبالمكاشفة والمصارحة وإظهار البواطن ضُرب بأمر النشوز عرض الحائط وكأنّه شيءٌ لم يكن ولم يحدث.

وكذلك ورد في قواميس اللغة العربيّة: (ضرب الشيء بالشيء: مزجه وخلطه)، وهذا يعني أنَّ الضَّرب الذي جاء منزَّلًا في الآية السَّابقة جاء بغاية الاندماج الذي لا يمكن أن يكون بين البشر إلَّا عن إرادة ورغبة، والتي من أهم وسائله: الوعظ الحسن، والهجر الحسن، والضّرب الحسن، وهذه جميعها تمزج حرص الزّوجين واتعاظهم في بوتقة الزوجيَّة نشوة ورفعة: {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ}[5].

وهكذا ورد في قواميس اللغة معنى الضّرب: (ضَربَ: كفَّ وأعرض، وشارك في الأمر)، وهذه من أهم المفاهيم الدَّالة على أنَّ الضّرب في هذه الآية الكريمة جاء بمعنى: بعد أن فعل الوعظ والهجر في المضاجع فعلهما

5 البقرة: 223.

إيجابًا فقد ضُرب كل شيء وأصبح منتهيًا؛ ومن ثمَّ وجب الكفّ عمَّا كان بين الزّوجين من شكوكٍ وظنونٍ وهواجس ومخاوف.

ومن هنا جاءت عمليّة وجوب التمسّك بالزّوجة وإشراكها في إدارة العلاقات الزّوجيَّة وشئونها نُقلةً متطوّرة ومتجدِّدة بعد الوعظ والهجر رجولة قوَّامة، أي: بالمنطق بما أنَّ كلّ شيء قد ضُرب إيجابيًّا وانتهى؛ فإذن أصبح التمسّك بالزّوجة ومشاركتها واجبة فلا ينبغي أنْ تغيَّب عمَّا يتعلّق بها من شئون زوجيّة؛ وبذلك تكون النتيجة: (وعظ والتزام بقيد المراقد، وانتهاء ومشاركة).

قال تعالى: {فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[6]؛ أي: بعد القبول موعظةً وهجرًا في المضاجع؛ حيث النشوز وقد ضُرب مع استجابة الزّوجة طاعة لا إكراه فيها، إذن فلا إمكانيّة للبغي عليها ولا إمكانيَّة لتعالي أحدَ الزّوجين على الآخر، ولا يجب أبدًا؛ إذ لا علو إلَّا لله –تعالى– إنَّه الأعلى على الكل سبحانه جلَّ جلاله.

ومن هنا يعدُّ الضَّربُ في المضاجع مشاركةً ووعظًا وهجرًا؛ كحال ضرب الوتد في الأرض ثباتًا، والذي كلّما تعمَّق في الأرض ازداد بها تمسُّكًا وازداد البناء رفعةً وعلوًّا، ومن ثمَّ كلما تعمَّق الزَّوجين كلًّا منهما في نفس الآخر وخبُر هواجسها ومخاوفها تجاوزا ما كان بينهما من مخاوف، وتمسَّك

6 النساء: 34.

كلٌّ منهما بالآخر وتهجَّر به، أي: إنَّ المعاشرة والمشاركة قد ضَرَبَتِ الجفاء ولا أحد أعلى من الآخر، وهنا فكلمة {واضربوهنَّ} تعني: (وتمسَّكوا بهنَّ)؛ ولذا فإنْ شعرت الزّوجة أنَّ زوجها قد قيَّدها هجرًا، فهي قادرة على أن تهجره قيدًا بما هو أعظم.

ولأنَّه من الحُجَّة تولد الحُجَّة جاءت مفاهيم الآية كلُّها موجبة: (الخوف موجبٌ، والوعظ موجبٌ، والهجر في المضاجع موجبٌ، والضَّرب موجبٌ، وعدم البغي وعدم التعالي موجبٌ)، أي: جاء الخوف من أجل بلوغ ما يطمئن النَّفس، وجاء الوعظ بما يرسّخ الثّقة المتبادلة بين الزّوجين، وجاءت المراقد قيدًا ملزمًا لعدم المفارقة الزّوجيَّة، وجاء مفهوم الضّرب انتهاء عمَّا سبق، وتمسُّكًا بما يجب، ومشاركةً لمن يجب، وجاء عدم البغي وعدم التعالي تواضعًا بين الزّوجين قيمًا وفضائلَ.

ومن ثمَّ فمفهوم الضّرب هنا قيمي أخلاقي (ضَربُ مكاشفةٍ ومصارحةٍ وتمسُّكٍ ومشاركةٍ وانتهاءٍ)، وهذه أكبر ضربة تواجه الزَّوجين، وبخاصّة عندما يعرف كلًّا منهما أنَّ أوراقه المخبأة قد كُشفت أمام الآخر، ومن ثمَّ ليس له من بدٍّ إلَّا فرزها وإصلاحها وضرب عرض الحائط بالمشوه منها، مع وجود أملٍ في نفس كلٍّ منهما أن يظل كلّ شيءٍ بينهما مُهجَّرًا في المضاجع، ولا يخرج عنها لأحدٍ وإن كان قريبًا (الأم والأب والأخوة، ومن يكون).

وأيضًا ورد مفهوم الضَّرب في القواميس اللغويَّة بمعنى: (ضرب الشَّريك على يد شريكه: عقد معه عهدًا)؛ ولذا فإنْ كانت ضربة على يد الشَّريك تعني: الموافقة والتأكيد على ما تمَّ التفاهم والاتفاق عليه، فكيف لا تكون هي الضّربة التي يجب أن يؤخذ بها بين الزّوج وزوجته بعد أن كشف كلٌّ منهما للآخر أوراقه بغاية تفاهمٍ يرسّخ لمرحلة جديدة تكون أكثر ثقة من ذي قبل؛ ولهذا فالضّرب بعد الوعظ والهجر في المضاجع يفتح صفحة جديدة لميثاق أخلاقي بين الزّوجين على عدم النشوز من كليهما، وهذه الضّربة تعد الضّربة الرَّابحة للطّرفين.

إذن (وأضربوهنَّ)، بمعنى: إذا أردتم إصلاحًا فلا تقفوا عند حدود الوعظ والهجر في المضاجع، بل تجاوزوه ضربًا في المضاجع، أي: (تعمّقوا في نفوسهنَّ وهنَّ في المضاجع) إلى أنْ تتمكَّنوا منهنَّ معرفة، وتكتشفوا بواطن قلوبهنَّ رجوليَّة قوَّامة، ومعرفة الأسرار الكامنة وراء تفكيرهنّ نشوزًا، ومن هنا فالضّرب في المضاجع مثل الضّرب في الأرض (التعمّق في بواطنها حتى يتمّ اكتشاف كنوزها)، ومع ذلك فلا ينبغي الوقوف عند اكتشاف كنوز الأرض، بل يجب استثمارها نهضةً ورفعةً؛ وذلك بما يعود على الأسرة والمجتمع من منافع ومكاسب تؤمّن لهم الحياة الجامعة وتطمئن نفوسهم، وترتقي بهم تحضُّرًا ومعرفةً تمكِّنهم من التمييز بين ما يجب الإقدام عليه والتمسُّك به، وما يجب الضّرب عنه والكفّ.

وفي المقابل: لو كان الضّرب بالمفهوم السَّلبي كما أقرَّه البعض أو قرأه، لكانت الآية على مفهوم: (واضربوهنَّ ضربًا)، التي تلزم ضربهنَّ إلزامًا؛ بسبب الإتيان بالمفعول المطلق، ولكنَّها لم تأتِ على هذا المفهوم، بل جاءت (وَاضْرِبُوهُنَّ) دون أنْ تُلحق بكلمة (ضربًا)، ومن هنا فلا إلزام، ولا إصرار على الضّرب المحسوس، ولو كان بسواك، قال تعالى: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ}[7]، وقال: {أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}[8]، وقال: {فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ}[9].

وعليه: فمفهوم الضّرب في الآية: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ} ورد بغاية استمرار العلاقة مع الزّوجة وليس بغاية قطعها، وجاء النصُّ موجَّهًا للزّوج ولم يوجّه للزّوجة، أي: إنَّ النَّصَّ قد وضع واجبات على الزّوج تجاه إصلاح الزَّوجة في حالة ما إذا استشعر منها نشوزًا؛ (فهو الخائف من نشوزها، وهو الواعظ لها، وهو المكلّف بهجرها وضربها، وعدم البغي عليها ولا يعلو أحدٌ على الآخر)؛ إذ لا علو إلَّا لله: {فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[10].

---

7 الكهف: 29.

8 يونس: 99.

9 الطلاق: 2.

10 النساء: 34.

لذا فكل هذه تعدُّ قيودًا على الزّوج، وليست بقيودٍ على الزَّوجة؛ فالزّوج ليس له بدٌّ إلَّا الأخذ بها والالتزام؛ طاعة لأمر الله؛ وإن خالف فقد عصى أمر ربِّه تعالى؛ وفي مقابل هذه الواجبات التي ألقيت على الزَّوج هناك واجب على الزَّوجة؛ ألا وهو طاعة زوجها ومُرَاضاته في مرضاة الله؛ ومن ثمَّ لا ينبغي أن يَقدم الأزواج على ما من شأنه أن يؤدّي إلى الطَّلاق بمجرَّد استشعارهم خوفًا من نشوز زوجاتهم؛ ذلك لأنَّ الطَّلاق حلٌ لمشكلة وليس بمشكلة في ذاته؛ أي: إذا لم تحدث الاستجابة من الزّوجين وفقًا لما تمَّ تبيانه ففرص الاحتكام لا زالت مفتوحة أمام الحكماء من كلا الطَّرفين؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا}[11].

ولأنَّ أمر النعت بالنشوز أو ظنه ليس هينًا جاءت الواجبات كُلُّها على عاتق من نُعَتَ به ألا وهو (الزَّوج)؛ ولهذا لا وجوب للطلاق أبدًا؛ ومن يتخذه ذريعة لمجرد الخوف من النشوز قبل حدوثه فقد خالف أمر الله وعصاه؛ ولذلك جعل الله من الخوف أخذ حيطة، وأوجب الوعظ إيقاظًا للذاكرة وأخذَ عِبَرٍ، وجعل الهجر في المضاجع؛ تماسكًا وعدم تفريط ورابطة بين الأزواج عُراها لا تنفصم؛ ولهذا قال تعالى: {وَاهْجُرُوهُنَّ} ولم يقل: (وهاجروهنَّ)، ومن ثمَّ أصبح الضَّرب تحصينًا للزّوجةِ من الضّياع والفراغ

11 النساء: 35.

اللذين إذا ما ألمَّ بها قد يؤدّيان إلى نشوزها، كما أوجب عدم البغي عليها من بعد الطَّاعة؛ إذ لا مظالم.

وباستقراء هذه المتغيّرات الخمسة يلاحظ أنَّ جميعها وردت موجبة، ولا سلبيّة تلاحقها: (الخوف، والوعظ، والهجر في المضاجع، والضرب، وعدم البغي) كلُّها وردت بغاية استمرار العلاقات الزّوجيَّة وسلامتها من الضياع؛ أي: لماذا الخوف؟ ولماذا الوعظ؟ ولماذا الهجر في المضاجع؟ ولماذا الضرب؟ ولماذا عدم البغي وعدم التعالي؟ كلّها من أجل التخلُّص من المخيف واستمرار العلاقات الزّوجيَّة آمنة.

إذن: لا يمكن أن يكون فعل الضّرب موجبًا ما لم يكن فاعله ومفعوله موجبين، أي: إذا كان الزَّوجُ رجل قوَّام طائعًا لأمر الله فلا بدّ أن يكون خائفًا على زوجته، ويكون لها واعظًا وهاجرًا في المضجع، وضاربًا عليها حصنًا من الرِّعاية والعناية؛ من أجل حياة زوجية خالية من الهواجس والمخاوف؛ ولهذا فمفهوم واضربوهنَّ: (وحصِّنوُهنَّ بكم)؛ ذلك لأنَّ الزَّوجة لا تُحصّن إلَّا بزوجها فإنْ كان لها حصنًا مانعًا كانت له حصنًا منيعًا، أي: إذا ضرب الزّوج حصنه على زوجته ضربت زوجته حصنها عليه، ومن ثمَّ فلا فرصة للنشوز.

ولأنَّ مفهوم الضَّرب ورد بدلالة التَّحصين فقد جاء منسجمًا مع مفاهيم الخوف والوعظ والهجر في المضاجع؛ فعلى سبيل المثال: لو لم نخف من الفيروسات ما بحثنا عن أمصالٍ تُحصّن عن الإصابة بها، ولو لم يحصّن

الوعظ عن الانفلات والانحراف ما أمر الله به، وهكذا يحصّن الهجر في المضاجع عن المهاجرة عنها، وكذلك بالتمام عندما يضرب الزَّوج حصنه على زوجته (يتحصّن بها سندًا وتتحصَّن به سندًا)، وفي المقابل إذا أهملها ولم يضربها بحصن الرّعاية والاهتمام فلا استغراب إن نشزت.

ومع أنَّ مفهوم الضّرب عند عموم النَّاس سالبٌ فنحن نرى كل كلمات الضّرب التي أمر الله بها في القرآن الكريم ذات مفاهيم ودلائل ومعانٍ موجبة دون أيّ استثناء؛ قال تعالى: {وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا}[12]. هنا جاء مفهوم الضّرب وفعله ومفعوله موجبات؛ إذ لا سلبيَّة، أي: إنَّ تنفيذ فعل الضّرب للحجر لا ألم ولا مواجع فيه من قبل الفاعل (موسى عليه الصَّلاة والسَّلام)؛ لأنَّ الحجر لا يشعر بالضّرب، وكذلك كان الفعل المترتّب على الضرب موجبًا وهو انفجار العيون {فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا}، وكذلك كان المفعول موجبًا؛ ليروي الماء ظمأً {اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ}.

ولأنَّ الله –تعالى–لا يأمر بسالبٍ؛ قال: {فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنِ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ}[13]، ضَربُ البحر بالعصا ليس كما يظنّه البعض وكأنَّه ضربُ دابَّة، بل مجرَّد الإيماء بها والإشارة إلى الاتجاه المراد عبوره يكفي لانفلاق البحر، أو انبجاس الماء من

12 البقرة: 60.

13 الشعراء: 63.

الحجر أو انفجاره؛ ولأنَّ فعل الضرب هنا متعلّق بالبحر، وضَربُ البحرِ لا مواجع ولا ألم فيه كان الفاعل والفعل والمفعول موجبات مرغوبة ولا سلبيّة فيها.

ولذا فالضّرب في معظمه خالٍ ممّا يؤلم، سواء أكان ضربُ مُثُلٍ، أم ضربٌ في الأرض، أم في سبيل الله، أم ضربُ حجر، أم بحر؛ ولهذا ينبغي أنْ يؤخذ مفهوم الضّرب بعمومه وشموليَّته من خلال النصّ أو الآية المنزَّلة، ومن ثمَّ إذا قَصُرَ مفهومه على معنى كلمة (ضرب) منفردة؛ لأظهر للكلمة معنى يعاكسها ويخالفها دلالةً ومفهومًا.

وعليه: فأين أولئك الضّربة من هذه الآيات الكريمة التي أمر الله بها؛ ثمَّ ألا يكون الضَّرب من أكبر أعمال الإكراه واحتقار الآدميَّة الإنسانيَّة إذا ما وظّف سلبيّة؟ ثمَّ إذا ضُربت الزَّوجة بما هو مُهين، ألا يعني ذلك أنَّها ستقاضيك أمام الله –تعالى–يوم لا ضرب ينفعك، وتقاضيك أمام القوانين والشَّرائع المحرّمة للضّرب الذي مُنع حتى عن الحيوانات؟! وكذلك كيف للإنسان أن ينام آمنًا مطمئنًا مع مَنْ ضربه كرهًا؟! وكيف ترى نفسك أمام أبنائك –إنْ كان لك أبناء–وأنت قد ضربت أمَّهم أمام أعينهم ضربًا؟! وكيف ستكون العلاقة الزّوجيَّة وعنصرها الحاسم للأمر الضّرب الشوارعي؟! هل ستكون أسرة قادرة على ضبط أبنائها على القيم الحميدة، أم إنَّها ستعتمد في تربيتها على الشّوارع؟

وإذا أخذنا بالحديث: "مُروا أولادكم بالصّلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع"[14]، فهنا جاء مفهوم كلمة (ضرب) موجبًا أيضًا؛ فاضربوهم عليها معناها: عوّدوهم على عدم فراقها أو عدم مفارقتها، ووثّقوا علاقتهم بها؛ وشاركوهم الصَّلاة في أوقاتها؛ لتكون أمامهم فرص التعلُّم جنبًا إلى جنبٍ مع فرص ترسيخ الإيمان طاعة لله وأمره؛ ولذا فلا إكراه في الدين، ومن يرى غير ذلك لا يزيد أمره عن كونه واهمًا ليس إلَّا.

وهنا جاء فعل الإلزام متعلّقًا بالآباء وليس بالأبناء؛ لذلك فإنَّ تعليم الأبناء وتعويدهم على ملازمة الصَّلاة واجب على الآباء وأولياء الأمور؛ ومن ثمَّ ينبغي أن يجعلوا أبناءهم من سنّ العاشرة ملازمين لهم أوقات الصَّلاة كلّما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا؛ حتى يتعوّدوا عليها ويتمسّكوا بها ويلتزموها؛ كونها من المعتقدات التي يُضرب عليها، بمعنى: من ضرب على الشّيء شبَّ عليه وتجذَّر كما تتجذَّر الأشجار ضربًا في الأرض لترتفع جذوعها وتعلو، ومن ثمَّ ينشئُ الأبناء على الصَّلاة تنشئة بها تمارس من قِبلهم عن إرادة ورغبة، وهم بها متمسِّكون معتقدًا ضاربًا في نفوسهم إيمانًا.

ولأنَّه لا ضرب سلبيّ للأبناء على الصَّلاة جاء الحديث بنصِّ: (مُروا أولادكم بالصّلاة) ولم يأتِ بالنَّص: (وأمروا أولادكم بالصَّلاة)؛ وللتمييز بين

14 رفع النقاب عن تنقيح الشهاب (2/ 554).

مفهوميهما أقول: الأولى جاءت مخفَّفة؛ كونها الدَّالة على اللِّين، أمَّا الثَّانية فلا تكون إلَّا وأوجه التشدُّد والقسوة من بعدها آتية (لاحقة عليها)، ومن ثمَّ لو كان الحديث بالنّصِّ: (وأُمروا أولادكم)؛ لكان فعل الضّرب المترتّب عليها (ضربًا مادّيًّا) وهذا ما تفاداه الحديث بحذف حرف الهمزة (أ) والإتيان بكلمة (مروا) من دون حرف الهمزة، مع العلم أنَّ أصل الكلمة (أأمروا) ولكن هنا حُذف حرف الهمزة (أ) بغاية عدم الأخذ بالأفعال المترتّبة على كلمة (أمروا) التي تستلزمُ تشدُّدًا وقسوةً وسلبيَّةً، أي: جاء الحديث مخفّفًا؛ حتى لا يذهب المفسِّرون وهمًا إلى الأخذ بالضّرب العقابي؛ وذلك حرصًا على ترسيخ أفعال الترغيب التي تُمكِّن الأبناء من الصّلاة محبّة وإرادة، ومن هنا دلَّ الضَّرب في هذا الحديث على معنى رغّبوهم على الصَّلاة، ولا تُكرِهوهم عليها.

ومع أنَّ البعض قد يقول: إنَّ هذا الحديث ليس بالصّحيح فإنَّه لا يستطيع أن يقول: إنَّه ليس بحسنٍ، ومع العلم أنَّ صياغة هذا الحديث فيها من المغايرات ما فيها.

وعلى كلّ الأوجه فإنَّ الضّرب الذي ورد في قوله تعالى: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ) جاء مفهومه موجبًا ولا سلبيَّة تلحقه، وهكذا جاء مفهوم الضّرب في الحديث الحسن موجبًا ولا سلبيّة تلحقه، ومن ثمَّ فلمْ يبق أمام الواهمين إلَّا كسر أوهامهم بأنَّ الضَّرب لا يكون إلَّا على الإكراه سلبيَّة وشدَّةً وإيذاءً وقسوةً.

ومن هنا فإنَّ مفهوم كلمة: (واضربوهنَّ) ورد بمعنى: وحصِّنوهنَّ، واندمجوا فيهنَّ اندماجًا لا يكون من بعده شيءٌ مخفيٌّ، وتمسَّكوا بهنَّ؛ إذ لا نشوز من بعد أنْ يتحصنَّ بكم مودة.

وعليه: فإنَّ ستَّ متغيِّرات رئيسة تمركزت عليها مفاهيم الآية 34 من سورة النساء: (الخوف، والوعظ، والهجر في المضاجع، والضَّرب، وعدم البغي من بعد الطَّاعة، وعدم الاستعلاء) وبقراءة كلّ متغيّر من هذه المتغيرات الستة والتمعُّن في مفهومه نجده متماثلًا مع مفاهيم المتغيرات الأخرى.

أي: لقد جاء مفهوم الخوف بمعنى أخذ الحيطة والحذر، وكذلك جاء مفهوم الوعظ بدلالة أخذِ الحيطة والحذر، وهكذا جاء مفهوم الهجر أخذ حيطة وحذر، وأيضًا جاء مفهوم الضّرب بغاية الحيطة والحذر، وكذلك ورد مفهوم عدم البغي أخذ حيطة وحذر، وبالتمام جاء مفهوم عدم الاستعلاء أخذ حيطة وحذر؛ ومن هنا فكلّ الدلائل موجبة، ولا وجود لوهمٍ ودليلٍ سالبٍ.

وإضافة إلى ما سبق فإنَّ كلّ مفهوم من المفاهيم الستةِ جاء قيدًا على بقيّة المفاهيم، وبهذا يعد الخوف قيدًا عليها كلها (كلها بأسباب الخوف حيطة وحذرًا) كما جاء الوعظ أيضًا قيدًا على الخوف {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ}، أي: بما أنكم تخافون نشوزًا؛ إذن ليس لكم إلَّا الوعظ (وهذا قيد لا مفرَّ من الالتزام به)، وكذلك جاء الهجر في المضاجع قيد

خوفٍ ووعظٍ، وهكذا بالتمام جاء الضَّرب قيد حرص وحيطة وحذر على الهجر والوعظ والخوف؛ أي: إنَّ الضرب كونه تحصيل حاصل الحرص والحيطة والحذر فلا يكون إلَّا من جنسها (حرصًا وحيطةً وحذرًا)؛ ولهذا فاضربوهن وردت بمعنى: (وحصّنوهنَّ بكم تحصينًا)، وكذلك جاء مفهوم عدم البغي، وعدم التعالي من جنس المفاهيم الأربعة السَّابقة قيدَ تواضعٍ وحرصٍ وحيطةٍ وحذرٍ.

وعليه:

فإنَّ مفهوم كلمة الضّرب ورد في القرآن الكريم على كلِّ الأوجه موجبًا؛ وذلك لترسيخ فضيلة خيّرة وقيمة حميدة، وليكسر وهم بغيٍ، أو تعالٍ بغير حقٍّ، ولِكسر ما يُعبد من دون اللهِ من معبودٍ؛ كما فعل سيِّدنا إبراهيم –عليه السَّلام– بتلك الأصنام؛ مصداقًا لقوله تعالى: {فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ}[15]، ومع أنَّ كلمة اليمين تدلُّ على معانٍ كثيرة فإنَّ مفاهيمها تؤكّد على كلِّ ما من شأنه أنْ يؤدِّي إلى موجبٍ؛ ولهذا تيمّنَ النّبيُّ إبراهيم –عليه السَّلام– بما يؤكِّد واحديَّة الله –تعالى– فضرب الأوثان فكسَّرها؛ فراغ (فمال) على الأصنام ضربًا بداية من اليمين إحصاء حتى خَلُصَ منها دون أن يستثني صنمًا.

15 الصافات: 73.

ومن هنا حدث فعل الضّرب؛ لكسر سالبٍ بفعلٍ موجبًا، وهو كسر ما لم يشعر بالضّرب (الأصنام) بيدي إبراهيم الذي يشعر بسلبيّة نفسه إن لم يقدِمْ على تحطيم الأصنام التي تُعبد من دون الله: {ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ}[16]؛ وهكذا هي العلاقة في حالة تضادٍّ بين أفعال حقٍّ وأفعال باطلٍ، وتلك هي العلاقة بين الأفعال السَّالبة والأفعال الموجبة.

ولأنَّ القاعدة تقول:

. إنَّ الله لا يأمر بظلمٍ: {وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}[17].

. إنَّ الله لا يأمر بالعدوان: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}[18].

. إنَّ الله لا يأمر بالقتل ظلمًا: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ}[19].

وعليه: فالقاعدة تقول: إنَّ الله لا يأمر بسالبٍ أبدًا: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ}[20]؛ ولهذا يُعد

16 محمَّد: 3.

17 الطلاق: 1.

18 البقرة: 190.

19 الإسراء: 33.

20 النساء: 79.

الضَّربُ الحسيُّ للزَّوجة سيئة؛ لأنَّه لا يتم إلَّا كرهًا في الوقت الذي قال فيه تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}[21]، ولا يكون إلَّا لتقليل شأنٍ مع عدم التقدير لما أمر الله به: {هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}[22].

أمَّا ما جاء في الحديث الذي رواه ابن ماجه بسند حسن عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي المضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوَطِّئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ، وَطَعَامِهِنَّ".[23]

من مفاهيم هذا الحديث ما يتطابق مع الآية: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ)؛ وذلك كما جاء في نصّه: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)، ومنها ما يتطابق مع غيرها ولا يتطابق معها كما جاء في نصِّ الحديث: (إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) فالحديث

---

21 البقرة: 256.

22 البقرة: 187.

23 ابن ماجه 1851.

هنا يؤكّد على فعلّ ارتكاب الفاحشة التي إن حدثت (فَإِنْ فَعَلْنَ) وجب اتخاذ الفعل المناسب لها (للفاحشة) سواء أكانت الفاحشة قولًا أم فعلًا، ومع ذلك فمن عفى وأصلح فأجره على الله، أمَّا الآية: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ) فتحذّر من ارتكاب السُّلوك الافتراضي؛ كونه لم يقع بعد {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ} أي: لمجرد الخوف ليس إلَّا، ومن ثمَّ فالفرق كبير بين خوفٍ فيه شكٌّ وظنٍ وفعلٍ فيه فاحشة إذا ما وقعت أو حدثت حدثت التأزُّمات معها.

وعليه: ينبغي أن نميّز بين مفهومين:

المفهوم الأوَّل: الضّرب المبرَّح: وهو فعل الضّرب في ذاته؛ كونه فعل بيّنٌ، أي: إنَّ فعل الضّرب مبرَّحًا ولا إمكانيَّة لإخفائه، وفعل الضّرب لا يكون إلّا بالأيدي، وضرب الأيدي (مبرَّحًا ظاهر)، ولا بدَّ أن يترك أثرًا سواء أكان على البدن أم في النفس، وكلاهما تم استثناؤه في هذا الحديث بنصه: (غير مبرّحٍ)، ومن ثمَّ لا ضرب غير مبرّحٍ إلَّا ضرب المواعظ، وأيّ ضرب غير ضرب المواعظ هو ضرب مبرَّح.

إذن: مهما كان الضّرب فهو مبرّحٌ؛ ولهذا حرص الحديث على أنْ ينصّ على عدم التبرّح به، أي: عدم الالتجاء إلى الضّرب الحسّي مطلقًا {اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا} فالنساء لا يُضْرَبْنَ إلّا وعظًا، وهذا الأمر يكشف الأذى عنهنَّ ويزيله كما جاء في اللغة: (برَّح الله عنه: أزال عنه الشدّة، أو هوّن عليه أو عليها)، ومن هنا كُرِّمت النساء وعُظِّم شأنهنَّ بما وصّى به

الرّسُول –عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ– في خطبة الوداع: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا).

وتقول القواميس اللغويَّة: (أبرح صاحبه بمعنى: كرّمه وعظّمه)، وفي اللغة المبارحة: إظهار المكاشفة والمصارحة، أي: بارح صاحبه: كاشفه باليسر وليس بالكره، وهذه تتطابق مع مفهوم: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)، ومفهوم (وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ)؛ ولهذا جاء استوصاء الرّسول عليه الصَّلاة والسَّلام باستثناء الضّرب المبرّح من الضّرب بالمواعظ؛ ومن ثمَّ يجب أن نميّز بين الضّرب المبرّح وهو المستثنى والمنهي عنه، والضّرب الذي ينبغي الأخذ به اتعاظًا حتى تكون الحياة الزوجيّة معاشرة بالمعروف؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}[24].

المفهوم الثّاني: الضَّرب المؤذي: وهو الضّرب الذي يترك أثرًا بيّنًا بغاية الانتقام العمدي والتحقير وتقليل الشّأن مع شدّةٍ وغضبٍ، أو نتيجة حماقة، وهذا لا يليق بالآدميَّة؛ ومن ثمَّ فالضّرب المؤذي لم يكن الضّرب في ذاته، بل الإيذاء هو الفعل المقصود من وراء الضّرب.

24 النساء: 19.

وعن مُعَاوِيَةَ بنِ حَيْدةَ قَالَ: قلتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ :أَن تُطْعمَها إِذَا طَعِمْتَ، وتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلا تَضْربِ الْوَجْهَ، وَلا تُقَبِّحْ، وَلا تَهْجُرْ إِلا فِي الْبَيْتِ [25]".

ولأنَّ تفسير المعلومة يرتبط بالمفسّر ويتأثّر به رأيًا وثقافةً ومعرفةً، فهو يبعد عن معرفة الحقيقة، وهذا ما حصل مع آراء بعض المفسّرين، وفي المقابل الأخذ بقواعد البحث العلمي يُمكِّن من التحليل وبلوغ النتيجة ومعرفتها موضوعيًّا؛ ولهذا فتحليل النتيجة يُمكّن من معرفة الحقيقة وتقديمها كما هي دون تزييف ولا تحريف، أمَّا تفسير المعلومة قبل أن تُحلل فلا يُمكِّن من بلوغ النتيجة بقدر ما يعرض وجهة نظر المفسّر وهذه علّة؛ ولأنَّها علّة تجاوزناها باتباع خطوات البحث العلمي والتحليل العلمي؛ تفاديًا للوقوع في خنادق الأشواك التي وقع فيها كثير من المفسّرين ولعلّهم لا يدرون.

وإذا أخذنا بما ورد في هذا الحديث الحسن وعلى وجه الخصوص: (وَلا تَضْربِ الْوَجْهَ، وَلا تُقَبِّحْ، وَلا تَهْجُرْ إِلا فِي الْبَيْتِ) نلاحظ أنَّ النهي جاء من بعد النهي متواصلًا متتابعًا؛ ليؤكِّد على أهميَّة إقرار عدم فعل الضّرب، وعدم التقبيح، ولا هجر إلَّا في المراقد، وقوله: (وَلا تَضْربِ الْوَجْهَ) إنّه التحذير من ضرب الوجه؛ لأنَّ ضرب الوجه هو ضرب الإنسان كاملًا، ومن ثمَّ فعدم ضرب الوجه يدلُّ على عدم الاعتداء على القيمة الإنسانية

25 أخرجه الترمذي، أبواب الرضاع عن رسول الله، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (3/ 458)، برقم: (1162)، وصححه الألباني، في السلسلة الصحيحة (1/ 573)، برقم (284).

التي لا وجاهة لها إلّا بالوجوه التي تستحي بالوعظ ولا تستحي بغيره: {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ}[26] فالوجوه هنا تعني: الشّخوص؛ ذلك لأنَّه لا وجوه مستقلة عن شخوصها إلّا في حالة ما إذا قُطعت الرُّؤوس، والتي إذا ما قُطعت فلا ضرب مبرحًا من بعدها ولا ضرب بالمواعظ.

إذن: فلا مبرر لتفسير المعلومة قبل بلوغ النتيجة التي تُرسّخ كرامة الإنسان وقيمته التي خُلق عليها في أحسن تقويم (وَلا تَضْرِبِ الْوَجْهَ) الذي من دونه لا وجود لقيمة الإنسان وكرامته أبدًا؛ وهذا لا يدلُّ على أنَّه لا قيمة لبقيَّة أعضاء الإنسان التي خُلق عليها في أحسن تقويم، بل يدلُّ على أنَّ الإنسان لا ينبغي الاستهانة بقيمته ويضرب؛ ولهذا جاء عدم ضرب الزّوجة إلَّا وعظًا وهجرًا في المراقد.

ولأنَّ فعل الضّرب هو الضّرب بذاته ولا شيء غيره، فمن هنا فلا وجود لضربٍ متوسطٍ وضربٍ شديدٍ كما فسّر البعض؛ ذلك لأنَّ الشّدة والتّوسط لا تتعلقان إلَّا بالقوّة المستخدمة عنفًا وكرهًا، وهذه ليست بالضّرب؛ حتى وإن استمدّ الضّرب حيويّته منها؛ فالضّرب شيء والقوّة شيء آخر، ومن ثمَّ علينا أن نميّز بين هذا وذاك، وأنْ نقبل بالحوار والاختلاف الذي يُمكّن من المعرفة الواعية، والإيمان بالله تعالى، وبما أرسل من أنبياء ورُسُل، وبما أمر به ونهى عنه، ولا إكراه.

---

26 آل عمران: 106.

أمَّا مَن يقول: (أين القَوَّامة) الذين تصدّروا آية النشوز؟ فأقول: ما قاله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[27]، ومن هنا فمفهوم القوَّامة وفقًا لما جاء في هذه الآية الكريمة جاء متصل برجال الفضيلة الخيِّرة والقيم الحميدة؛ فمن كان عليها كان مفضّلًا، ومن حاد عنها فلا تفضيل له، أي: يستوي الرِّجال والنِّساء في الأخذ بما هو مُفضَّل عند الله تعالى؛ فعندما يتقدّم الرِّجال بالفضائل الخيّرة على النِّساء يتميّزون بالقوَّاميَّة وبها يتّصفون ويتصدّرون، وعندما يتأخَّرون عنها ويتخلّفون تتقدّم النِّساء بها؛ فتتقدّم على الرّجال قوَّامة بالفضائل الحميدة والقيم الخيّرة، وهكذا سيكون حال القوَّامة الذين ينفقون من أموالهم في مرضاة الله.

والقَوَّامة هم الذين يتحمّلون أعباء المسئوليَّة في دائرة الاتجاه بين (الأنا والغير)؛ فمن حملها وتحمَّل أعباءها كان قوَّامًا، ومن تخلّى عنها تخلَّى عن الصّفة القوَّامة؛ ومن هنا تأتي قيمة التفضيل وتلتصق بالرِّجال القوَّامة، أمَّا قوله: {وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى}[28] فهي تعني بالتمام: أنَّ الأنثى ليست كالذكر نوعًا، ومع ذلك فإنَّ لكلٍ قوَّاميَّته وفقًا للدور الذي يلعبه موجبًا تجاه الآخر.

---

27 النساء: 34.

28 آل عمران: 36.

ولأنَّ الضّرب ورد في الحديث سابقًا على عدم التقبيح فهو الأقل وجعًا على سُلّم المواجع المؤلمة للإنسان وقيمته؛ وذلك لأنَّ التقبيح أشدُّ وطأة على النّفس مِن الضّرب (وَلا تُقَبِّحْ، وَلا تَهْجُرْ إِلا فِي الْبَيْتِ)، ومن هنا فلا وعظ ولا هجر ولا ضرب ولا تقبيح إلّا في المراقد، وكلّها جاءت بغاية الإصلاح ودًّا وليس بغاية الفُرقة كرهًا؛ ومن هنا يستمد الرّجال صفة الرُّجولة القوّامة الممكنة من التقييم والتقويم.

ولأنَّ الزّوجة مقدّرة من الله تعالى؛ فقال بغاية رفعة شأنها: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً}[29]، وجاء التنزيل بقوله: (فاجلدوهم) ولم يأتِ بقوله: (فأضربوهم)، ومن هنا علينا أن نميّز بين الجلد الذي لا يكون إلَّا محسوسًا؛ حيث لا لبس في ذلك، والضّرب الذي لا يكون إلَّا على الدّلالة (دلالة المفهوم) المستهدف إصلاحًا أو حلًّا، أو مواجهة مع قتلة معتدين.

ولذا فقواعد جمع الشَّمل وجبر الخواطر كما هو الحال بين الزّوجين تختلف عن قواعد الاقتتال والعدوان؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ}[30]، أي: فمن يأتي إليكم معتديًا ليقتلكم فيما أنتم عليه من حقٍّ؛ فليس لكم إلَّا مقاتلته؛ ولهذا يعدُّ هذا الضّربُ من القتال موجبًا؛

29 النور: 4.

30 البقرة: 193.

كونه يصون كرامةً، ودينًا، ووطنًا؛ ومن ثمَّ: {فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا}[31]، وتعني كلمة (ضرب الرِّقاب) التمكّن منها وإصابتها؛ لأنَّها أدقُّ مكانٍ لتنفيذ فعل القتل في القتلة؛ وذلك حتى لا يتاح لهم المزيد من فرص القتل ظلمًا وعدوانًا، ومع أنَّ المسلمين لا يحبُّون القتال، بل يكرهونه؛ فَإنَّه إذا ما كتب عليهم لا يعدّونه إلَّا من أجل نيل الحياة: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ}[32].

31 محمَّد: 4.

32 البقرة: 216.

الرِّجال القَوَّامة

الرِّجال القوَّامة هم الذين لا يرون النِّساء إلَّا قوَّامات، أمَّا استثناءً فلكلٍّ كبوَته، ومع ذلك فكلَّما حدثت كبوَة أو طرأت لأحدهما كان الآخر قوَّامًا عليه رجولة؛ قال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[33].

وفي مقابل الرِّجال القوَّامة رجال المنافقة، والكلّ بعضهم من بعض، أي: إنَّ الرِّجال القوَّامة بعضهم من بعض، وكذلك المنافقين بعضهم من بعض؛ ذلك أنَّ الرِّجال القوَّامة هم مِن المؤمنين الصَّادقين الذين إذا عاهدوا الله صدقوا ولا تبديل: {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا}[34]، أي إنَّ المنافقين كلَّما عاهدوا كذبوا، وفوق نفاقهم هذا أنَّهم يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم عن النَّفقة شُحًّا: {الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ}[35].

ومن هنا فالفرق كبير بين مَن يتّقي الله في نفسه والآخرين، فيكون قوَّامًا مُنفقًا من ماله في مرضاة الله، ومن لا يتقي الله في نفسه ولا في

---

33 النِّساء 34.

34 الأحزاب 23.

35 التوبة 67.

الآخرين، ويكون مُفسدًا ولا ينفق من ماله شيء في مرضاة الله؛ ولذا فالفرق كبير بين مَن يَقِمْ وجهه للدِّين القيّم طاعة، ومن يعصي الله ولا يَقِمْ وجهه إليه؛ ويكون من الممتنعين العصاة عن إقامة وجوههم للدِّين القيم الذي أمر الله به: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ}[36].

الرِّجالُ:

الرِّجال كلمة ذات مفاهيم كثيرة غير أنَّ تنزيلها في قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[37] جاءت ذات مفهوم مرتبط بالفعل القَوَّام البناء {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ}؛ ومن هنا ارتبط مفهوم الرِّجال بصفة القوَّامين (أهل المقدرة والاستطاعة)؛ ذلك أنَّ الصّفة القوَّامة لا يقدر عليها إلَّا الرّجال الذين تستمدّ صفة الرّجولة منهم.

كما يفهم من قوله جلَّ جلاله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ} أنَّ الصّفة القوَّامة ينبغي ألَّا تنفصل عن الرِّجولة، ومن هنا يفهم أنَّ: (الرّجولة) و(القوَّاميَّة) إذا توافرتا في الإنسان كان عند الله مفضَّلًا.

---

36 الروم 43.

37 النساء: 34.

النِّساءُ:

جاء مفهوم النِّساء في قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} بدلالة وجوب العلاقة المؤسّسة على الرُّجولة القوَّامة، أي: لا رجولة إلَّا والنِّساء القوَّامة قامة من قاماتها؛ ولهذا فقوله: {عَلَى النِّسَاءِ} جاء حرف الجرّ (عَلَى) جارًّا لكلمة النِّساء؛ بغاية ربط الصِّلة وإظهارها بين السَّابق عن (عَلَى) واللاحق عليها، أي: لو لم تكن هناك صلة بين الرِّجال القوَّامة والنِّساء القوَّامة ما كان حرف الجرّ (عَلَى) قنطرة عبور واصلة بينهما.

ولذلك فحرف الجرّ (عَلَى) جاء مرسّخًا لديمومة العلاقة بين الرِّجال القوَّامون والنِّساء؛ ومن ثمَّ فالرِّجال القوَّامون والنِّساء القوَّامات بعضهم على بعض، أي: بما أنَّ كلٍّ منهما على الرُّجولة قوَّامٌ، إذن بلا شكَّ أنَّهم على حالة التطابق بعضهم على بعض.

وعليه: إنَّ قوله: {بعضهم على بعض} جاء بمفهوم كمن يقول لك: إنَّهم على كلمة سواء أو رأيٍ واحدٍ؛ ولهذا فالرِّجال القوَّامون لا يختلفون رجولة وقوَّاميَّة.

ومن حيث المفهوم فقوله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} جاء ليشير إلى أنَّ الرِّجال القَوَّامة هم الذين يُوَفّون على النِّساء القوَّامات فيما يَقمنَ به رجولة قوَّامة؛ ومن هنا فهم {بعضهم على بعض}، أي: لا تفريق في شيء بين الرّجال القوَّامة (ذكورًا وإناثًا).

ومع أنَّ مفهوم كلمتي الرِّجال والنِّساء جاء مطلقَ الدّلالة والعنان، فإنَّهما قد قيّدتا بقوله: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}، أي: لقد تمّ استثناء كل مَن لا يكون من القوَّامة ولا يكون من المنفقين من أموالهم.

ولأنَّ مفهوم فعل التفضيل جاء ليدلّ على تقديم الرِّجال القوَّامة بعضهم على بعضٍ قال: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}؛ ولذا فقوله: {بعضهم على بعض} جاء بلا استثناء؛ ولهذا لم يقل تعالى: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ **عَن** بَعْضٍ}؛ ذلك لأنَّ (**عن**) تعطي أولويّة البعض أو أسبقيَّته على بعض وتستثني آخرين.

الرِّجالُ القَوَّامة:

الرِّجال القوَّامة: هم الذين إذا تولّوا أمرًا أقاموه على وجهه، وهم المشهود لهم بالمقدرة الفعَّالة ذات الأثر المرغوب والمفضّل؛ ولهذا فهم من قِبل النَّاس يُرغبون ويفضَّلون على غيرهم من النَّاس الذين لا ضمان لسداد رأيهم، ولا ثقة فيما يقومون به.

ومن هنا ارتبط مفهوم الرِّجال بما هو موجب ومرغوب ومُفضَّل، مما جعل مفهوم صفة الرُّجولة في هذه الآية هي الصِّفة المتصدّرة مع صفة القوَّاميَّة دلالة ومعنى.

إذن: الرِّجال القوَّامة هم الذين إذا تولَّوا شيئًا أقاموه بلا تردّد ولا نقصان، وكأنَّهم أهل المهام الصَّعبة؛ ذلك أنَّ المواقف الصَّعبة لا تلين إلَّا على أيديهم (إنَّهم متحدّي الصَّعاب)؛ ولهذا فهم يصمدون، والصِّعاب أمامهم لا تصمد.

وعليه فإنَّ الرِّجال القوَّامة هم الذين يضيفون قيمة التفضيل على قيمةِ النَّساء، أي: إنَّهم الذين لا يقللون من قيمتهنَّ شيئًا؛ ولذا فلا يتأخّرون عن القيام بكل ما من شأنه أن يزيدهُنَّ شأنًا وقيمةً.

وممَّا يُمكن فَهمه أيضًا مِن قوله عزَّ وجلَّ: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} أنَّ الرَّجال بقوَّاميتهم القيميَّة والأخلاقيَّة والخَلقيَّة حريصون على النِّساء، وبهذا المفهوم وكأنَّنا نقول: {الرِّجال الحريصون على النِّساء هم ذاتهم الذين تحرص النِّساء القوَّامة عليهم قيمة وشأنًا}؛ ولهذا فالرِّجال والنِّساء القوَّامة بعضهم على بعض وكأنَّهم قلب رجلٍ واحدٍ.

ولأنَّ اللغة العربيَّة غنيَّة بالمفاهيم فلا يغيب عن عقولنا ما يُشير إليه مفهوم قوله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} أنَّ القوَّامة هم النهَّاضة (أهل النَّهضة والرّفعة)، أي: الذين يعملون على نهضة النِّساء كلَّما نهضوا (بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ).

ولسائل أن يسأل:

وبماذا فضَّل الله بعضهم على بعضٍ؟

أقول:

بالرّجولة القوَّامة، وبما ينفقون من أموالهم {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

القُوَّامةُ:

مَن اشترك في عمليَّةِ التقويمِ أو قام بها واشتهر، سواء أكانت عمليَّة التقويم متعلِّقة بالأقوال، أو الأفعال، أو الأعمال، أو السُّلوكيَّات، أو الإنتاج. والقوَّام هو: المتمكِّن من عمليَّة التقويم معرفة ودراية، أو أنَّه المعترف له بذلك مقدرةً. وأصل فعل كلمة القوَّامة: قوَّمَ يقوِّمُ تقويمًا، والتقويم يعني مما يعنيه: إصلاح المعوج وإعادته للاستقامة.

والقوَّامةُ هم المقدِّرون لما ينبغي أنْ يُقدَّر، أو لمن ينبغي أنْ يُقدَّر ويُفضَّل، وهذه الصِّفة لا تكون إلَّا للرُّجولة دراية؛ والرّجولة دراية لا تكون إلَّا صوابًا؛ ومن هنا جاء صواب الرُّجولة موقفًا يتماثل فيه الذّكور والإناث عندما تُصبح صفاتهم (رجالًا ونساءً)؛ ذلك لأن الرجولة ومفهومها صفة عامّة تحتوي الجميع ولا تستثني أحدًا ما لم يستثني أحدٌ نفسه منها، وهكذا بالتمام النِّساء مفهومها صفة جامعة لا مانعة إلَّا لمن منعت نفسها أو حرمتها منها، التي تجعل من المتَّصفات بها نساء قوَّامات؛ قال تعالى:

{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[38].

ومع أنَّ الله قال: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} فإنَّه –تعالى– لم يتركها مطلقة بين أيدي المفسّرين؛ ولهذا قيَّدها بقوله: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[39]. ومفهوم هذه الآية جعل كفّة التوازن والاعتدال بين الرِّجال والنِّساء معتدلة ومتساوية؛ فكما يُفضّل الرّجال القوَّامة يفضّل النّساء القوَّامات؛ أي: عندما يكون الرّجال على المفضَّل يفضَّلون، وفي المقابل عندما تصبح النِّساء على المفضّل يفضّلنَ، مما يجعلهنَّ نساءً قوَّامات مثل الرِّجال.

وعليه فإنَّ مفهوم القوَّام يختلف عن مفهوم القَوَام؛ فالقوّام هو المتمكّن من المعرفة والدِّراية الممكِّنة من حُسن التقويم وقراءة معطيات المقوَّم.أمَّا القَوَام فهو الاعتدال؛ إذ لا ميول إلى شيءٍ على حساب شيءٍ آخر؛ ولهذا فقوَّام الأخلاق هو مُصلحها من المعيبات، وفي المقابل القَوَام فعل قابل لأنْ يُفعل اعتدالًا في التصرّف، وبما يُظهر حُسنه أو حُسن مظهر صاحبه.

والمقوِّم لا يكون مقوِّمًا إلَّا للاعوجاج، أي: ضابطه وصاقله استقامة، أمَّا المقوَام فهو المستقيم في ذاته ولا ميول في حُكمه أو رأيه بين المتخالفين

[38] النساء: 34.

[39] النساء: 34.

أو المختلفين؛ ومن هنا فمفهوم القَوَامة يحتوي في مضمونه حمل المسئوليَّة وتحمُّل ما يترتَّب عليها من أعباء جسام، كولاية الأمر ورعاية القصَّر.

وهنا فالقَوَّام صفة تنطلي على من أكثر التقويم وأتقنه، أمَّا المقوَام فهي الصّفة التي تنطلي على من وقف بين الطَّرفين اعتدالًا.

وحتى وإن تداخلت المفاهيم أو اتحدت في جذورها اللغويَّة يظل لكلِّ مفهومٍ خصوصيّة الدّلالة والمعنى؛ ولذا علينا كشف العلاقة توافقًا واختلافًا لكلٍّ من الفعلين: (قام، وقوَّم) من حيث:

. أنَّ الفعل قام – يقوم – قيامًا، أو قوامًا.

. وأنَّ الفعل قوَّم – يقوِّم – تقويمًا.

ومع أنَّ كثيرًا من الكلمات اللغويَّة تشترك في جذورها، فإنَّ جذوعها تتباين، وفي تنوّعها جمالٌ للنَّاظرين، وفي أوراقها وأزهارها زهاء للأنفس ومتعة، وفي مذاقتاها لذَّة للآكلين والشَّاربين. ومع أن لهذا التنوَّع جمالًا وزهوة ولذّة فقد تنوّعت المفاهيم بما تميّزت به كلّ الألوان طيفًا؛ فكان لمفهوم كلٍّ من الكلمات الآتية جماله وزهوته ولذّته:

. **قِيَمًا**: كلمةٌ ذاتُ مفهومٍ اعترافيّ بما ينبغي القيام به وجوبًا سواءً أكانت الأفعال والأعمال موجبة أم أنَّها في الاتجاه المعاكس سالبة (قام يقوم قيامًا)، أي: إنَّه الفعلُ وقد تحقّق قِيَمًا.

. **قِوَامًا**: كلمة ذات مفهومٍ اعترافيٍّ بأصول الأشياء وأعمدتها التي تقوم عليها، أو تتكوَّن منها؛ ولهذا فأساس القَوَامة العدالة موضوعيَّةً واتزانًا. ومفهوم القَوَامة وسطي الدّلالة وفي مضمونه الاعتدال؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}[40].

. **قَوَامٌ**: كلمة ذات مفهومٍ وصفي، يصف المشاهد والملاحظ باستقامة بنيته وقَوَامَه؛ ولهذا فمفهوم القَوَامَة يرتبط بوصف القَوَام في ذاته، وهو الذي يجعل من صاحبه مِقوَامًا؛ وهذا لا يتحقق إلَّا إذا كان الموصوف على القَوَام تمامًا؛ ومن هنا تتوَّلد مفاهيم الكلمات: (قَوَام، يقوام، مُقوَام، قوامًا)، أي: عندما يقتصر الوصف على القَوَام في ذاته يكون قوامٌ، وعندما يخضع الوصف لقابليّة الضبط والاستقامة والإصحاح يصبح يُقوَام، أمَّا عندما يكون مقوامًا فلا يتّصف إلَّا بما هو عليه من صفة القِوَاميَّة أو المقوَاميَّة.

وهنا جاء مفهوم (المِقوَام) ووزن فعله على مثلِ وزن (المِقدَام) وفعله، غير أنَّ المِقوَام هو الآخذ بالقوَامة والمتمثلة فيه، أمَّا المقدام فهو كثير الإقدام والإقبال على خوض المعارك، أي:

. إنَّ مفهوم (المِقوَام) يدلُّ على حُسن المظهر قوامًا.

. إنَّ مفهوم (المِقدَام) يدلُّ على حُسن الفعل سلوكًا.

---

[40] الفرقان: 67.

. إنَّ مفهوم (القوَّام) يدل على حُسن أداء العمل مهنة أو حرفة.

. **قوَّامًا**: كلمةٌ ذات مفهوم اعترافي يُظهر العمل المفضَّل الذي يُمكِّن من إعادة المعوج إلى الاستقامة، والقوَّام هو مَن يُشهد له بالمقدرة على التقويم والإصحاح والإصلاح.

والقَوَّامة: جمع قَوَّام وكأنَّهم الاختصاصيّون في تقويم المعوجّ والمنحرف وإعادته إلى الجادَّة والاستقامة، ممّا يجعل القوَّامين على المقدرة والمعرفة القوَّامة التي تُلفت إلى المعوج بغاية تقويمه وإصحاحه.

ومع أنَّ مفهوم القوَّامة جمعي، فإنَّ في مفهومها تنوّعًا يستوعب الكلمة الحُجّة التي بها تُقيَّم الأمور ثم تُقوَّم؛ ومن هنا علينا أن نميِّز بين مفهومين اثنين: التقييم والتقويم:

التقييم: كلمة ذات مفهوم تقديري لما يشاء له أن يقوّم قبل تقويمه؛ فعلى سبيل المثال: طبيب الأسنان أوَّل ما يقوم به مع العميل هو الكشف على أسنانه بغاية كشف الحالة التي هي عليها (مرضًا أو اعوجاجًا)، ثمَّ يقدّر الطبيب المتطلبات للتّقويم والمعالجة، ويترك أمر القرار بيد العميل، فإنْ قرّر قبوله لقيمة التقويم وزمنه ومتطلّباته المترتّبة على فعل التقييم بدأ الطبيب في عمله تقويمًا، حتى تصبح أسنان العميل على الشِّفاء والاستقامة بعد أن كانت على المرض والاعوجاج.

إذن: التقويم ذو مفهوم إصلاحي علاجي؛ ذلك لأنَّه المتجاوز لعمليّة التقييم، التي لا تكون إلَّا سابقة عليه، أي: (لا يكون التقويم إلَّا مرحلة ملاحقة لعمليَّة التقييم وحالته التي هو عليها)؛ ومن ثمَّ تصبح الحالة بعد التقويم مختلفة تمامًا عمَّا كانت عليه في أثناء مرحلة التقييم والمرحلة السَّابقة عليه، بل فوق ذلك تصبح هي المرحلة الأكثر تفضيلًا.

ولأنَّ الجذر ليس مثل الجذع، والجذع ليس مثل الورقة، والورقة ليست مثل الزَّهرة، والزَّهرة ليست مثل الثّمرة، فكذلك التقويم ليس مثل التقييم؛ فالتقييم تقديري (تقدير حالة المقيّم كما هي عليه قبل أن يقوَّم)؛ ولهذا فالتقويم هو عمليَّة الإصلاح أو المعالجة لحالة المقيَّم.

ومن هنا فإنَّ عمليَّة التقويم تجعل من ذلك المقيّم على حالة القَوَامة؛ ومن ثمَّ فلا قَوَامة إلَّا ومن ورائها مقوَّم، ولا مقوَّم إلَّا والرّجولة فيه، أي: لا قيام للقَوَامة ما لم يكن هناك قوَّامون بها يقومون وعليها يقدمون، ولا شيء يمكِّن منها إلَّا الرّجولة صفة؛ ولهذا فإنَّ صفة الرّجولة وحدها تُمكِّن مِن القَوَّاميَّة؛ فَبالرُّجولة يتّخذ الإنسان المواقف المناسبة وفقًا لما يجب دون تردُّد في الأوقات والأماكن والظّروف.

إذن: فالقَوَّاميَّة والرُّجولة يُمكِّنان مِن حَمْل المسئوليّة الأخلاقيّة وعيًا بما يجب، وهما كما يُمكِّنان من تبوّء المكانة الاجتماعيّة الخيِّرة، يمكِّنان من نيل الرّفعة الإنسانيّة المرسِّخة للفضائل الحميدة؛ ولهذا فلا رجولة بلا مواقف صائبةً تجاه ما يجب، وفي المقابل يفقد الإنسان رجولته (قيمته وقوَّاميَّه) إذا

حاد أو تخلَّى وانحرف عن كلّ ما من شأنه أن يجعل له مكانة ورفعة بها بين النَّاس يُفضَّل ويُقدَّر.

قال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[41]، هذه الآية الكريمة تستوجب أنْ نُميّز بين مفهومين اثنين: (القوَّامة، والقَوَامة)؛ لأنَّ مرتكز الآية هنا جاء مقدِّمًا لمفهوم القوَّامين وهم (القوَّامة)، والرِّجال القوَّامون في هذه الآية هم المفضَّلون الذين فضَّل الله بعضهم على بعض، وهذا المفهوم لا يعني القَوَامة كما فسَّره بعض المفسّرين؛ ذلك أنَّ القَوَامة التي استمددنا منها كلمة (المِقوَام) ذات مفهوم آخر كما تمّ تبيانه مُقَدَّمًا.

وعليه فإنَّ مفهوم القوَّامة يدلُّ على الرِّجال القادرين على التقوّيم؛ كونهم يستطيعون التمييز بين ما يجب ويقدمون عليه فاعلين، وما لا يجب ويجتنبونه مبتعدين تاركين؛ ولذا فالقوَّامة هم أهل التقويم الصّائب الذين يمتلكون الحُجَّة والمهارة علمًا ومعرفةً ودرايةً.

أمَّا مفهوم (القَوَامَة) فيتعلّق بالإنسان الذي في مظهرِهِ حُسنٌ يليق به أسلوبًا ومنهاجًا؛ ولذا فلا قَوَامة للإنسان إلَّا بما هو عليه مِن حيثيةٍ بها يُحترم ويُقدّر، ومع ذلك ليس كلّ من له حيثيَّة وبها يُقدَّر قادرًا على أنْ يُقيِّم المعوجّ ويقوِّمه إصلاحًا وعلاجًا ويُعيده استقامة، وهذا الأمر يجعل من

[41] النساء: 34.

القَوَام أمرًا متعلِّقًا بالشّخص في ذاته، أمَّا المقوَّم فهو الذي له من المقدرة ما يمكِّنه من الإقدام على الأفعال والأعمال إصلاحًا وعلاجًا وحلًّا.

والمقوَّم هنا على دلالتين:

الأولى: أنَّه يلتصق بالأشخاص صفة.

الثَّانية: أنَّه يرتبط بذلك الشّيء الذي سبق وأن تمَّ تقويمه وتجريبه، حتى أصبح محكومًا عليه بالمقوَّم، مما يستدعي الأخذ به دون إخضاعه للتجريب ثانية؛ حيث لا شكوك فيه.

وعليه:

جاء مفهوم هذه الآية الكريمة دالٌّ على أنَّ كلمة القوَّامة ليست ذات مفهوم مُطلق، بل قُيّدت بقوله: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}، أي: لو شاءها –تعالى–مُطلقة ولا نسبيَّة فيها؛ لكان الوقوفُ عند قوله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}، مع العلم أنَّ القول جاء ليبيّن موجبات العلاقة بين الرِّجال والنّساء، وليس العلاقة بين الأزواج، ولا بين الذّكور والإناث.

إذن: علينا أن نتوقّف عند مفهوم قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}، في هذه الآية الكريمة جاء مفهوم التساوي في التفضيل، وليس التساوي في الفضل،

والتفضيل هنا جاء متمركزًا على الرّجولية؛ لأنَّ الرجولية صفة مميّزة تقديرًا لكليهما، أي: من كان عليها هو المفضّل.

ولهذا فنحن نميّز بين مفهومين اثنين، وهما: مفهوم (القوَّام)، ومفهوم (القَوَام)؛ فكما سبق تبيانه أنَّ القوَّام صفة ترتبط بمن يُعترف له بحسن التقويم، أمَّا (القَوَام) فهو صفة ظاهرة لما يُشاهد أو يُلاحظ، وهذا المشَاهَد أو الملاحَظ قد يعكس حقيقة الشّيء ومضمونه، وقد لا يعكسها، بل قد لا يدلُّ على شيء منها، ومن هنا فليس الظَّاهر مثل الباطن. ولأنَّ المفاهيم تتداخل فعلينا بفرزها وعرضها تبيانًا بما يُمكِّن مِن معرفة المفهوم الخاصّ مِن المفهوم العام والمختلف؛ ولذا فكما نُقدِّم مفهوم (القوَّام) مفردًا نقدِّمه على الجمع (قوَّامة أو قوَّامون)، وكذلك كما نقدِّم مفهوم (القَوَام) صفة نقدّمه على المفرد خصوصيّة (مِقوَام، وقَوَامة)، ومن هنا يكون مفهوم (القَوَام) متعلقٌ بالصّورة والمظهر اتساقًا واستقامة، أمَّا مفهوم (المقوَام) فإنَّه يتعلّق بالمفرد الذي بالقَوَامة يتَّصف، وبها متمسّكٌ، ولا يفرِّط في شيء منها.

ولأنَّ لكلِّ مفهومٍ خصوصيَّةٍ بها يتميّز عن غيره من الخصوصيَّات المفاهيميَّة، جاء مفهوم (القَوَامة) مختلفًا عن مفهوم (القوَّامة)؛ ذلك لأنَّ مفهوم (القَوَامة) يدلُّ على قوامة الشّيء في ذاته حُسنًا، ومن ثمَّ يدلُّ على ما يتمركز عليه الشّيء بنيةً أو مضمونًا، وفي المقابل جاء مفهوم القوَّامة دالًّا على الرِّجال الذين يمتلكون المقدرة على القيام بالأفعال القوَّامة.

إذن: قول الله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} جاء مفهومه دالًّا على أنَّ الرِّجال قوَّامون على النِّساء كما يقوم الفلَّاحون على الأرض؛ فالفلَّاحون القوَّامون على الأرض هم الذين لا يفرِّطون فيها أبدًا، أي: لم يتركوها مع وافر الحرص عليها سلامة؛ وهكذا هُمُ الرِّجال لا يُفرِّطون في النِّساء أبدًا، وهذه الميزة هي الصّفةُ التي تُميّز الرِّجال وبها يفضَّلون رجولة، وهي ذاتها الصّفة التي بها تتميَّز النِّساء ويفضّلن رجولة قوَّامة.

وعلى سبيل المثال: عندما يكون الوالدان على الرّجولة قوَّامين فلا شكَّ أنَّ الأبناء من بعدهما سيكونون على ذات الصِّفة، إلَّا إذا حدث ما يخالف ذلك استثناءً، أي: عندما يكون الوالدان قوَّامين على الأبناء ورعاة لهم فلا شكّ أنَّ الأبناء من بعدهما سيكونون على أزاوجهم وأبنائهم رجالًا قوَّامين. وفي المقابل إذا فقد أحد الوالدين فضيلة الرّجولة وخاصّيَّتها استوجب على الآخر أن يكون قوَّامًا عليه رجولة، ومع ذلك سيكون العبء كبيرًا وقد يؤثِّر على تربية الأبناء سلبيَّة. فعلى سبيل المثال: إذا فقد الأب صفة الرّجولة، ولم تفقدها الأم (الزّوجة) فلا شكَّ أنَّ رجولتها ستجعلها مِقدامة على أنْ تصبح القوَّامة على زوجها، والقوَّامة هنا هي المصلحة للزّوج والرّاعية له وللأبناء، وهكذا بالتمام في حالة ما إذا فقدت الزّوجة صفة الرّجولة فليس للزّوج إلَّا أن يكون قوَّامًا عليها؛ وذلك بما فضّل الله بعضهم على بعض.

وعليه: فالرِّجال القوَّامون هم الذين يقومون بواجباتهم على أحسن وجه وأكمله، حتى يُصفون بأنَّهم (قوَّامة)؛ ولأنَّهم قوَّامة فهم عند النَّاس مُقدّرون، وفوق ذلك يتمُّ الاقتداء بأفعالهم الفعَّالة؛ فالقوَّامة لا يقدمون على فعلٍ إلَّا وأنجزوه على التَّمام، وتركوا من بعده أثرًا مفضَّلًا.

ولأنَّ القوَّامون هم المتميِّزون مقدرةً ومعرفةً ودرايةً، إذن بلا شكَّ سيكونون هم المفضَّلون على غيرهم مِمَن ليست لهم المقدرة ولا المعرفة ولا الدّراية التَّامَّة.

ولأنَّه لا تفضيل إلَّا بمعطياتٍ بها يتميّز البعض (عن) بعضٍ، أو بها يتميَّز البعض (مع) بعضٍ، أي: لا مُفضَّل من النَّاس إلَّا بتجسّد صفات التفضيل فيه ومعطياته الخَلقيَّة والأخلاقيَّة؛ ومن ثمَّ فمتى ما توافرت معطيات المقدرة والاستطاعة على الفعل وأدائه، والمعرفة الواعية والأخذ بأثرها، والدّراية التَّامّة والإيمان بحجَّتها، فإنَّ البعض يُفضَّل على البعض؛ كونهم وقد اكتسبوا صِفة الرُّجولة خَلقًا وخُلقًا، سواء أكانوا ذكورًا أم إناثًا؛ ولذلك جاء تفضيل البعض على بعض {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}.

ولأنَّ التَّفضيلَ قيمةٌ حميدةٌ؛ كونه المتمركز على الفضيلة التي لا تكون إلَّا من عند الله تعالى، إذن فالأخذ بها لا يكون إلَّا في مرضاته؛ ولهذا فالرِّجال لا يُمكن أن يتَّصفوا بصفة الرّجولة إلَّا في مرضاته قوَّامين.

وقوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} تعني مما تعنيه: أنَّه لا إمكانيَّة لأنْ يكون الرّجال رجالًا لو لم تكن النِّساء على كفّة الاعتدال وجودًا؛ ولهذا فهم بعضهم من بعض، وافتراضًا لو خَلق الله –تعالى–الذّكور فقط؛ لكانت صِّفة الرُّجولة غائبة؛ ولذا فالرِّجال والنِّساء بعضهم مِن بعض، ومن ثمَّ فهم قوَّامون بعضهم على بعض بما فضَّلهم الله به في أحسن تقويم.

وعلى التخصيص فإنَّ قوله: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} يدلُّ على تساوي كفَّتي التوازن الخَلقي، الذي يستوجب رجولة تجعل من المفضَّلين وجودًا (على قلبٍ واحد) بعضهم على بعضٍ، ولا تفريط.

وبغاية المزيد الإيضاحي لمفهوم قوله: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} نقول: إنَّ المفهوم المعاكس له افتراضًا هو: (بعضهم مع بعض)،؛كونه المفهوم المتضمّن لمعنى المعيَّة التي قد تلتقي على غير تفضيل؛ ومن هنا نقول: إنَّ قوله: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} جاء بغاية التنوُّع جمالًا واكتمالًا، أمَّا القول المفترض (بَعْضَهُمْ مع بَعْضٍ) فلا يكون إلَّا على الخلاف ولا تفضيل؛ ولذلك فقوله: {عَلَى بَعْضٍ} تدلُّ على جمع البعض المفضَّل على البعض المفضَّل (جمع وحدة) وهذه من حيث المفهوم تختلف عن المفهوم الافتراضي القائل: (بعضهم مع بعضٍ) الذي في مضمونه وكأنَّه لا تمييز ولا تفضيل لمن فضَّلهم الله رجالًا قوَّامين.

ومن الملاحظ الثَّابت أنَّه لا تفضيل للرِّجال على النِّساء إلَّا بما فضَّل الله {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}، ومع أنَّ الله قد فضَّل الرِّجال القوَّامون على النِّساء، فإنَّ الله لم يذكر لنا في هذه الآية نصًّا مفصَّلًا بما هم مفضَّلون؛ ومن هنا كان قوله: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}، ولم يكن قوله: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ **به** بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ)؛ ومن هنا يعدّ ما فضَّل الله به الرِّجال نكرة مقدّرة ولا مفهوم لها إلَّا الرُّجولة المقوَّمة رفعة ومكانة، وهذه صفة (الرِّجال القوَّامة)، والرّجال القوَّامة هم الذين إذا تولوا أمرًا أقاموه على أصوله وأوجهه ذوقًا ورفعة.

ومن هنا أيضًا إنَّ الرّجولة المقوَّمة هي الرُّجولة ذات السُّمعة والصّيت بين النَّاس في مرضاة الله قمّة؛ ولذلك دائمًا المقوَّم ذا قيمة رفيعة عالية؛ حيث لا سُفليَّة ولا دُونيَّة فيه.

ومع أنَّ تفضيل الرِّجال القوَّامون جاء من عند الله، فإنّه كان تفضيل صفة ولم يكن تفضيل نوع، أي: وكأنَّه لا علاقة له بالنّوع (الذّكر والأنثى)؛ ولهذا كانت صفة الرِّجال متقدِّمة على صفة الذّكور، وكذلك صفة النِّساء متقدِّمة على صفة الإناث.

ولمتسائل أنْ يتساءل:

وما الفرق؟

أقول: الصِّفةُ في ذاتها تجريدٌ ولا عيوب تلحقها؛ إذ لو كانت هناك عيوب فلا تلحق إلَّا الموصوف بها؛ ولهذا جاءت صفة الرّجولة ملتصقة بالرِّجال القوَّامون؛ ذلك بما يحقّق الاعتزاز والتّشريف لكلِّ مَن يتَّصف بها ذكرًا وأنثى؛ ولذا فكما تغطّي صفة السّرقة ومفهومها كل من يَقدِم على أفعال السّرقة (ذكورًا وإناثًا) فكذلك تغطي صفة الرّجولة ومفهومها كل من يقدم على أفعالها (ذكورًا وإناثًا)؛ وبهذا المفهوم تصبح صِّفة الرّجولة معظّمة لكل مَن يتّصف بها (ذكرًا وأنثى).

وعليه: فإنَّ مفهوم قوله تعالى: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} كمن يقول: إنَّ الرِّجال والنِّساء المفضّلون لا يكونون إلَّا على قلبِ رَجُلٍ واحدٍ، وهذه تبطل القول الافتراضي أنَّ (بعضهم **مع** بعضٍ) بدلًا من قوله تعالى: {بَعْضَهُمْ **عَلَى** بَعْضٍ}. مع العلم أنَّ التبعيض الذي ورد في الآية ليس بتبعيض بعض الرّجال من بعض، ولا بتبعيض النِّساء من بعض، بل جاء بتبعيض النوّعين بعضهم على بعض [الرِّجال والنّساء]؛ قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا}[42]، تدل هذه الآية على أنَّ النَّفس الواحدة هي المصدر الخَلقي تفضيلًا من عند الله، أي: لا تفضيل لأحدٍ على آخر من حيث الخَلق (من نفسٍ واحدة)، ومع أنَّ معنى كلمة زوج كما جاء في هذه الآية الكريمة يحمل في مضمونه اللغوي الزّوج المذكّر، فإنَّ مفهومه اللغوي يحتوي الاثنين معًا (المذكر

[42] الأعراف: 189.

والمؤنث)؛ {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا}[43].

ومن هنا فالرِّجال قوَّامون على النِّساء، ولكن بما فضَّل الله بعضهم على بعضٍ، أي: لا تفضيل لهم إلَّا إذا كانوا على قلب رَجُلٍ واحدٍ في مرضات الله، أمَّا إذا تفرّقوا وتخالفوا فلا تفضيل لهم؛ ومن ثمَّ فلن تقوم لهم قائمة.

إذن: الرِّجال لا يمكن أن يكونوا قوَّامين على النِّساء إلَّا إذا أصبحوا فعَّالين لما هو مُفضَّل عند الله؛ ومن هنا فلا تفضيل للبعض على بعضٍ إلَّا بما يقوم به البعض من أجل البعض طاعة لأمر الله.

وبالرُّجوع إلى تلك الآية الكريمة لا نجد تفضيلًا للرّجال الذّكور على النّساء الإناث إلَّا بما هو مُفضَّل؛ ومن هنا فإنْ لم يتّصف الرّجال ذكورًا بما يجعلهم مفضَّلين فالنّساء المفضلات عليهم رجولة هنَّ المفضّلات {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}، وعلينا أنْ نعرف أنَّ الله –تعالى–قد خَلق بني آدم على التفضيل خَلقًا، وترك لهم في دائرة الممكن حريّة الاختيار فيما لم يكونوا فيه مسيّرين. وعليه فإنَّ مفهوم كلمة (القَيِّم) ليس بمفهوم كلمة (القَوَّام)؛ ذلك لأنَّ كلمة (القيِّم) تعني مما تعنيه (الثّمين)، أمَّا كلمة القوَّام فتعني كلمة الفعَّال المتمكّن من الدّراية والمتقيّد بها انضباطًا مع وافر المقدرة على إتمام عمليّة التقويم بسداد ونجاح.

[43] النساء: 1.

إذن: فكلمة القَوَّام المفردة تعني مما تعنيه أيضًا (المقدِّر) الذي يُقدِّر الأمور ويحسن تقديره؛ ذلك وفقًا لقاعدة: (لا انحياز ولا ميل عن الحقّ وأفعاله)، وهذا المفهوم يستوي فيه المتّصفون بصفة الرّجولة، ولا يستوي فيه غيرهم.

ولأنَّ الرِّجال غير مفضَّلين على النِّساء قال: (قَوَّامون) ولم يقل: (مفضَّلون)؛ ومن هنا جاء التفضيل فعلٌ متعلّقٌ بما فضَّل الله بعضهم على بعض، أي: بما فضّل الرِّجال على النِّساء وبما فضَّل النِّساء على الرِّجال، ووفقًا لهذه المعادلة فكلا الطَّرفين مفضَّل عند الله إلَّا من تخلَّى عمَّا يجعله مفضَّلًا على الرُّجولة القوَّامة.

وهذا ما حصل مع الإنسان الأوَّل –آدم عليه السَّلام–الذي خُلق مقوَّمًا (في أحسن تقويم)، وهو الحُسن الباقي الذي لا يتغيّر، وفي المقابل في دائرة الممكن الأخلاق تتأرجح، وهذا يعني: أنَّ الإنسان في خَلقه مفضَّل، أمَّا في أخلاقه فهو المتأرجح بين الارتقاء والسُّفليَّة.

ولأنَّ الأخلاق متأرجحة؛ فلا استغراب أن يحدث الانحراف، بل الاستغراب أنْ لا يُصحّح ولا يُقوَّم، كما صحّحه أبونا آدم وقوَّمه ساعة حدوثه، وساعة كشف عِلَلِهِ، {فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ}[44]؛ ذلك لأنَّ الكلمات الصّائبة تصحّح الأخطاء الواقعة، وهذه تتعلّق بارتقاء الأخلاق، ولا تتعلّق بحُسن الخَلق الذي لا يتبدّل.

[44] البقرة: 37.

ومن ثمّ فالإنسان في دائرة الممكن معرَّض لأنْ يقع في الخطأ أو أن ينحرف، أمَّا في دائرة الاستثناء فقد لا يُصحّحه أو يقوِّمه؛ ولهذا ينبغي إذا ما حدث انحراف أن يلحقه التقويم والتصحيح والإصلاح.

وعليه: فإنَّ التفضيل قيمة حميدة وقد خُلِقَ الإنسان عليها؛ وهي أصل خَلق الإنسان: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}[45]، أمَّا الاستثناء أنْ لا يحافظ الإنسان على حُسن التقويم الذي خُلق عليه خَلقًا؛ ومن هنا جاء انحدار أبينا آدم عوضًا عن الارتقاء الذي خُلق عليه خَلقًا: {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ}[46]؛ حيث الهبوط دنيا على الأرض التي فُتقت من السّماوات؛ فأصبحت أرضًا دنيا إذا ما قورنت بما بقي في علوٍّ (في السّماء جنَّة). ولكن آدم الذي خُلق على حُسن التقويم تدارك أمره فاستغفر ربّه؛ فتاب عليه، {فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ}[47]؛ ولهذا فقد استثنى الله أبانا آدم من الوجود السُّفلي؛ كونه تاب الله عليه بسبب استغفاره ورُقي إيمانه: {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا}[48]. وعليه فالارتقاء خَلقًا سيظل باقيًا ومميّزًا لبني آدم، ولن يتطوَّر أكثر من حُسن التقويم، وكذلك لن ينحدر عنه؛ فهو الخَلق الذي لا يتبدّل؛ كونه بيد الخَالق، أمَّا المتبدّل؛ فهو الذي بيد المخلوق، وهي الأخلاق؛ ومن هنا أكل آدم من تلك

---

[45] التين: 4.

[46] التين: 5.

[47] البقرة: 37.

[48] التين: 6.

الشّجرة؛ حيث الرّغبة والإغواء المزيّف للحقيقة، وهو الذي شوّه الأخلاق انحرافًا، وهي التي تمّ تقويمها باستغفار أبينا آدم الذي ترتَّب عليه توبة ومغفرة مِن الله تعالى؛ ولهذا فإنَّ البقاء في الجنّة بقاء فضائل حميدة، فمن لا يكون عليها لا يكون فيها.

وبما أنَّ مخالفة أبوينا (آدم وزوجه) لِمَا نهى الخَالق عنه قد أخرجهما من الجنّة؛ إذن: فكيف لبني آدم من بعدهما دخولها؟ أي: ألا يعدّ أمر الهابطين أمرًا حاسمًا في عدم الدّخول إليها؟ وهل من مخرج من هذه الأزمة، ومعظم الخَلق لهم من المخالفات والانحرافات ما لهم على الانحدار والدّونيَّة؟

أقول: إنَّ فضل الله واسع؛ ولهذا فالقوَّامون هم أصحاب الجنّة ارتقاءً؛ مصداقًا لقوله تعالى: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}[49]، وقال تعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا}[50].

ولأنَّ الدّين لا إكراه فيه؛ إذن فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر؛ ولذا وجب قول الحقّ وترك النَّاس على التفضيل يختارون ما يشاؤون إرادة، ومع ذلك فإنْ حدث الانحراف وجب التقويم، وهو تقويم الاعوجاج؛ حتى يُصبح المعوجّون على حُسن الاستقامة قَوَامًا.

---

[49] الأنعام: 160.

[50] الزمر: 53.

ولأنَّه لا تقويم إلَّا بمقوِّمِينَ (مصلحينَ)؛ إذن فالأمر لا يُعدُّ هيِّنًا؛ كونه عمل المتخصّصين وأهل الدّراية، أو أنَّه في حاجة لرجال يتحمّلون المسئوليَّة الممكّنة من تقويم الاعوجاج والانحراف؛ وذلك بغاية جعل المعوجّين أو المنحرفين على القَوَام حسنًا.

ولأنَّ مفهوم الرّجال جاء صفة على التفضيل من عند الله، إذن فالأخذ بصفة الرِّجال يجعل الموصوف بها في مرضاته تعالى {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}؛ ولأنَّ المفهوم جاء متربطًا بالتّفضيل وليس بالفضل، قال: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} ولم يقل: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ **به** بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ)؛ ذلك لأنَّ الرّجال والنّساء متساوون تفضيلًا من عند الله؛ وهنا جاءت الصِّفتان (الرّجال والنّساء) بدلًا من المسمّى (ذكورًا وإناثًا)، أي: لو جاءت كلمة (**به**) نصًّا لكان المفهوم دالًّا على التمييز الذي يرتبط بفضل بعضهم عن بعض.

ومع أنَّ مفهوم القول جاء قاصدًا عموم الرِّجال وعموم النساء؛ فإنَّه جاء مستثنيًا لبقيّة أعمار النَّوعين؛ إذ لا طفولة من القصد ولا المراهقة؛ كونهما مرحلة الأعمَار التي تحت سن البلوغ الممكِّن من الاتِّصاف بالرّجولة ووجوبيّة القوَّامة؛ ومن ثمّ فمفهوم النِّساء يحتوي كل الأمهات والأخوات والزّوجات (الأقارب والأباعد منهنَّ ولا استثناء)، وهكذا بالتمام حال مفهوم الرِّجال الذي يُستثنى من مرحلته الأطفال والمراهقين؛ ولهذا فالرّجولة بلوغ عمرٍ، والمقدرة على اتخاذ المواقف في مرضاة الله، وأداء واجبات تجاه

من يجب أن يتُخذ تجاهه مع المقدرة القوّامة التي لا يمكن أن تكون إلّا جزءًا من الرُّجولة.

ولأنَّ العلاقة قويّة بين الأفعال القوّامة والرُّجولة، وكلاهما مرتبط بأفعال المقدرة والاستطاعة والدّراية؛ فإنَّه لا قوّامة، ولا رجولة من دون مقدرة واستطاعة ودراية؛ ولهذا {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} أي: بما تميَّز بعضهم على بعض مقدرة واستطاعة، ومن ثمَّ فالرّجال قوامون على النِّساء بما فضّل الله بعضهم على بعضٍ.

وعليه: فمفهوم هذه الآية قيد البحث والتفسير يدلُّ على أنَّ الرِّجال في حاجة ماسّة للنّساء تساوي بالتمام حاجة النّساء الماسّة للرّجال، ومع أنَّه لا كمال إلّا لله فإنَّ التمام الذي هو أقل من الكمال لا يكون لبني آدم إلّا بوحدة الرِّجال والنِّساء قوّامة، أي: لا تمام لأحد الطَّرفين منفردًا مهما عظم شأنه؛ ولهذا فكل طرفٍ منقوصٍ أمام الآخر؛ مما يجعله في حاجة للنّوع الآخر زوجيَّةً وأبوةً وأمومةً وأخوّةً وجمعًا وإنسانيَّةً؛ ومن ثمَّ في الأصل لا تفضيل بين الصِّفتين (الرّجال والنّساء)؛ كونهما المخلوقان من نفس واحدة: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً}[51].

هذه الآية تؤكّد على أنَّ أصل الخَلق الإنساني مِن نفسٍ واحدةٍ، وهنا لا وجود لمفضّلٍ ومفضّل عليه، ثمَّ جاءت من بعدها مرحلة لاحقة عليها،

[51] النساء: 1.

وهي مرحلة الخَلق الزَّوجي، ومفهوم الزَّوج هنا هو الآخر لا وجود فيه لمفضّلٍ ومفضَّل عليه، مع العلم أنَّه يشير إلى الذّكر والأنثى ويدلُّ عليهما؛ ومن هنا جاء مفهوم الزّوجيّة دالًّا على العلاقة والعدد في وقتٍ واحدٍ، ولا تفضيل، بل التفضيل جاء من بعد التكاثُر {وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً}؛ ومن هذا التكاثر أصبحت الرّجولة مطلبًا للصِّفة الحميدة {رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً}، وهذا يدلُ على أنَّها مرحلة لاحقة على مرحلتي الخَلق مِن نفس واحدة؛ حيث لا تفضيل، وكذلك مرحلة الزّوجيَّة؛ حيث لا تفضيل أيضًا، أي: جاءت مرحلة ثالثة فيها التكاثر رجالًا ونساءً، وهذا التكاثر أصبح يسود فيه الحياد والتخلّي عن صّفة حُسن التقويم، التي خُلق الإنسان عليها خَلقًا، ومن ثمَّ وجب الإصلاح للمنحرفين وتقويم خُلقهم وسلوكهم المنحرف عن حُسن القَوَام والتقويم.

إذن: أساس الخَلق الآدمي لا تمييز بينه؛ كونه المخلوق من نفسٍ واحدةٍ، (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) أي: خلقكم من ذات الصّلصال الذي لم يكن فخارًا وإن تشابها معه: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ}[52]؛ ومن ثمَّ فالطّين الذي خُلق منه الإنس هو تراب الأرض الذي أنبت الله منه الزّوجين (الذَّكر والأنثى) نباتًا؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَاللَّهُ أَنْبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا}[53]، وقوله: {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ

[52] الرحمن: 14.

[53] نوح: 17.

تَذَكَّرُونَ}[54]، أي: كلّ زوجين خُلقا من نفس واحدة، سواء أكانت أزواج (الإنس، أم الجن، أم الطير، أم الحيوانات، والنباتات، وهكذا حال كل زوجين...).

ولأنَّ الحياة الخَلقيّة مؤسّسة على الزّوجيَّة من النّفس الواحدة، فلا إمكانيّة لتفضيل نوع على نوعٍ من حيث خَلق الأنفس، ولكن التفضيل جاء من حيث المقدرة والاستعداد والاستطاعة والأخلاق المستمدّة من الفضائل الحميدة والقيم الخيِّرة.

ومن هنا تتضح الرُّجولة؛ كونها صفة تحتوي على خصائل كثيرة، ومنها: خصيلة القوامة أو صفتها؛ إذ لا رجولة بلا قوَّامة، وفي المقابل يمكن أن تكون القوامة وظيفة وتؤدّى وفقًا للدّساتير والقوانين المعمول بها في الدّول، ولأداء هذه الوظيفة لا يشترط توافر القوامة رجولةً، بل يشترط التقيد بالقوانين والأوامر والتوجيهات التي تجعل الموظّف فاقدًا لصفة الرّجولة وخصائلها الرّفيعة، فتؤدَّى صفة القوَّامة وظيفيًّا وفقًا لأوامر السياسات ونواهيها ولا تؤدّى بخصائل الرّجولة التي نصَّ عليها قوله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ).

فكلمة الرِّجال هنا تعني مما تعنيه: هم الذين يُعتمد عليهم وقت الحاجة حتى وإن كانت الظُّروف المحيطة بهم على درجة من الصّعوبة

[54] الذاريات: 49.

والشّدّة، أي: هم الذين يُعتمد عليهم في الوقت الذي فيه غيرهم يتخلّى عمَّا لا يجب التخلّي عنه أخلاقيًّا وإنسانيًّا وفي مرضاة الله؛ ومن ثمَّ لا يمكن أن تكون الرّجولة خالية من القوَّاميَّة، بل القوَّاميَّة مكمنها، ولبُّها، وسويداء قلبها.

إذن: صفة القوَّامة جزء من صفة الرُّجولة التي لا تقتصر على الرِّجال (الذُّكور)، بل الرُّجولة صفة عامَّة، وهي كما يتصف الرِّجال بها تتصفُ النِّساء؛ ولهذا فقوله: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) يعني: أنَّ الرُّجولة صفة أهل المقدرة على الأفعال واجبة الأداء رغبة وإرادة؛ ومن ثمَّ فمن تتجسّد فيه صفة الرُّجولة (الرِّجال والنِّساء) لا ينتظر أمرًا يصدر إليه من أحدٍ تجاه الآخر ومساندته؛ فهؤلاء إذا ما شعروا أنَّ أحدًا منهم في حاجة للمعاضدة والمؤازرة كانوا له عونًا وسندًا، وهذه الصِّفة لا تكون إلَّا صفة الرُّجولة القوَّامة.

ومن ثمَّ فالرُّجولة صفة لا تُقصر على نوعٍ بعينه من الجنس البشري، بل هي الصّفة الملتصقة بمن يستطيع ويقدر، سواء أكان المستطيع والقادر مِن الرِّجال أم مِن النِّساء؛ ولذا جاء مسمى الرِّجال في معادلة مع صفة النِّساء ولم يأتِ في معادلة مع صفة الإناث؛ ولهذا لا تقتصر صفة الرّجولة على الذُّكور فقط، بل تتعدّاهم وفقًا للمقدرة والاستطاعة مع وافر الإرادة وقبول تحدّي الصّعاب وفقًا لقاعدة ما يجب.

ومع أنَّ القاعدة المنطقيَّة ترسّخ حقيقة مفادها: أنَّه لا فرق بين من خُلق من نفسٍ واحدة، وفي أحسن تقويم، وأنَّهما قد أنبتا من الأرض نباتًا، فإنَّ ما بعد ذلك لا تساوٍ فيه بين من يقدر ويستطيع، ومن لا يقدر ولا يستطيع، أي: عندما يعجز الإنسان عن أداء دوره تعجز عنده صفة القوَّامة والرّجولة قدرة واستطاعة؛ وعندما يكون هذا العجز عند الذّكور فسيكونون في حاجة لرجولة تتولّاهم رعاية وقوَّاميَّة، وهكذا بالتمام عندما لا تستطيع النّسوة قدرة يصبحن في حاجة للرُّجولة القوَّامة.

إذن قوله: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) جاء التفضيل في هذه الآية مركزًا وسطًا مشيرًا إلى البعض والبعض دون أن يستثني بعضًا (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أي: عندما يتميّز البعض في شيءٍ ما؛ يتميّز الآخر عنه في شيء آخر؛ ومن هنا جاء التفضيل متعادلًا بين الرِّجال والنّساء؛ ذلك بما يُمكّن البعض من التفضيل على بعض؛ من خلال ما يتميّز به البعض أبوّة أو أمومة، أو أخوَّة، أو رجولة ومروءة.

وعليه: فإنَّ تفضيل الله للبعضِ على البعضِ داخل الجنس أو النّوع وخارجهما هو تفضيل الإيجابيَّات وليس بتفضيلِ السّلبيَّات، وما إظهار الإيجابيَّات إلَّا للتَّوقّف عندها والاقتداء بها وبأهلها قولًا وفعلًا وعملًا وسلوكًا، وهذه عدالة من الله.

ومن ثمَّ فإنَّ تفضيل البعض على بعض لا يكون إلَّا من أجل المفضّلين جميعهم (بعض على بعض)؛ وهذا يدلُّ على أنَّ تفضيل الرِّجال على النِّساء يتساوى مع تفضيل النِّساء على الرِّجال قوَّاميَّة، وهكذا بالتّمام تفضيل الرِّجال على الرِّجال وتفضيل النِّساء على النِّساء، ووفقًا لهذه القاعدة فضَّل الله بعض الرُّسُل على بعضٍ تفضيل خصوصيّة؛ مصداقًا لقوله تعالى: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}[55]، وقوله: {وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ}[56].

ولأنَّ التفضيل البعضي تفضيل خصوصيّة وتميُّز؛ فتفضيل الخصوصيَّة لا يكون إلَّا لأهميَّتها أو عظمتها، ومن ثمَّ لا تكون الأهميَّة التفضيليَّة عالية ارتقاء إلَّا بتعلقها بذلك المفضّل والمفضل به خصوصيَّة، ومن ثمَّ فلا ينبغي للإنسان أن يتمنى ما فضَّل الله به غيره وإن كان من جنسه ونوعه: {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ}[57].

ومع أنَّ التفضيل بيد الله ويؤتيه لمن يشاء؛ مصداقًا لقوله تعالى: {قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ}[58] فإنَّ الله جعل الأبواب مفتَّحة أمام العاملين على نيل التفضيل من الله تعالى: {فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ

---

[55] البقرة: 253.

[56] الإسراء: 55.

[57] النساء: 32.

[58] آل عمران: 73.

وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا}[59].

ولأنَّ التفضيل من الله ذو الفضل العظيم فكما هو فضيلة في الدُّنيا فهو فضيلة في الآخرة؛ ولذا فتفضيل البعض على البعض كما هو درجات سُلم للحياة الدُّنيا الرَّفيعة هو درجات أكبر وأعظم في الحياة الآخرة: {انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا}[60].

ولأنَّه التفضيل ولا يكون إلَّا لرجولة قوَّامة في مرضاة الله؛ فالقوَّاميَّة عندما تحتويها الرُّجولة تُرسّخ مبدأ العدالة، وعندما تنسلخ عنها وتؤدّي وظيفةً فقوانين الوظيفة قد لا تكون عادلة، وهنا تغيب الرّجولة التي تستوجب صفة القوَّمين، والتي إذا ما حضرت رجولةً قوَّامةً خالفت القانون وأصبحت تحت طائلته مدانة.

وعليه: يُفهم من قوله تعالى: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أنَّه لا تفضيل لبعضٍ على بعضٍ إلَّا بما يرضي الله، أي: من يكون في مرضاة الله يكون مفضّلًا، وفي المقابل من لا يكون في مرضاته فلن يكون كذلك.

إذن القاعدة المنطقيّة تقول: (الله يُفضِّل من يُرضيه).

---

[59] النساء: 95.

[60] الإسراء: 21.

وفي المقابل الاستثناء يقول: (لا تفضيل لمن لا يُرضي الله).

ووفقًا لهذه القاعدة واستثنائها فضَّل الله الأنبياء والرُّسُل والصَّالحين من عباده على عباده، كما أنَّه –جلَّ جلاله–فضَّل مريم العذراء، وزوجة فرعون، وخديجة الكبرى، وفاطمة الزَّهراء وغيرهنَّ كثير، وفي المقابل استثناء فرعون، وهامان، وأبي لهب، ومسيلمة الكذَّاب، وغيرهم أكثر من الكفرة والمشركين؛ كما أنَّه استثنى من التفضيل زوجة نوح وزوجة لوط عليهما وعلى جميع الأنبياء الصَّلاة والسَّلام.

إذن: وفقًا لقاعدة التفضيل يتساوى الرّجال مع النِّساء رجولة وقوَّاميَّة، ووفقًا للاستثناء أيضًا يتساوى الرِّجال مع النِّساء استثناء من الرُّجولة والقوَّاميَّة. وهذا الأمر يدلُّ على أنَّ الأصل التفضيل، أمَّا الاستثناء فلا يكون إلَّا خروجًا عن القاعدة.

ولأنَّ أصل الخلق واحد من نفسٍ واحدة (من نفس الطِّين جنسًا)، إذن فلا تفضيل، وهذه قاعدة؛ إذ لا تبعيض ولا استثناء: {وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ}[61]، والإنسان هنا ليس بالرَّجُل منفردًا ولا بالنِّساء منفردات، بل هو الجنس الإنسي دون تمييز ولا تفضيل؛ حيث الكل في أحسن تقويم خَلقًا.

إذن: متى بدأ التفضيل؟

[61] السجدة: 7.

بدأ بالتمييز والفصل بين الأفعال والأعمال والسلوكيَّات التي تتطابق مع المأمور به في مرضاة الله، والأفعال والأعمال والسلوكيَّات التي لا تتطابق مع ما أمر الله به ونهى عنه؛ مما يجعل الالتزام بالمرضي أخذًا بالقاعدة، والحياد عنه خروجًا عنها.

ولأنَّ أصل الخلق الآدمي واحد ولا تفضيل إلَّا بما فضَّل الله به الجنس البشري، إذن: فمن أين جاء خلق حواء من ضلع آدم الأعوج؟

أوَّلا: لم تذكر حواء في القرآن أبدًا، بل ذكر زوجه.

ثانيًا: لم يذكر القرآن أنَّ الله قد خَلق زوج آدم من ضلعه.

ثالثًا: ذكر القرآن أنَّ خَلق الإنسان في أحسن تقويم، وهذا التقويم الحسن إنسانًا يتساوى فيه آدم وزوجه: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}[62].

رابعًا: أنَّ خَلق الجنس الإنسي (ذكرًا وأنثى) هو من طين (تراب الأرض اللازب)، ولا بداية لخلق هذا الإنس قبل ذلك: {وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ}[63].

---

[62] التين: 4.

[63] السجدة: 7.

خامسًا: أنَّ أصل الخلق الإنسي (الذّكر والأنثى) هو نبات من الأرض كغيره من النباتات التي أنبتها الله نباتًا؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَاللَّهُ أَنْبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا}[64].

سادسًا: لم يذكر خَلق حواء من ضلع آدم في الحديث النبوي، ولم يوجد ما يدلُّ على ذلك إلَّا تفسير الشّافعي كما رواه ابن ماجة الذي جاء فيه إنَّها مخلوقة من ضلع آدم.

– والمأخوذ على ذلك هو خلط حديث رسول الله –صلّى الله عليه وسلَّم–وهو حديث صحيح بكلام المفسّر فنتج عنه:

–توهّم القارئ أنّ النصّ بكامله للرَّسُول صلّى الله عليه وسلَّم.

– توهَّم البعض بعد ذلك أنَّ هذا النصّ كلّه نص واحد من غير فصل حديث النبي عن قول المفسّر.

سابعًا: جاء في القرآن الكريم أنَّ خَلق الزّوج الإنسي من نفس واحدة، بمعنى: لو لم يكن من نفس الجنس ما كان زوجًا ولا اتصف بالزَّوجيَّة.

ولأنَّ النَّاس هم الخَلق الإنسي جاء الخطاب موجه للرِّجال والنِّساء على السَّواء؛ كونهم المخلوق من نفسٍ واحدة، ولا أحد منهم مخلوق من ضلع الآخر؛ مصداقًا لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ

[64] نوح: 17، 18.

مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً}[65]، فقوله: {خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا} أي: خلقكم من نفس الطّين اللازب الذي أنبتكم منه نباتًا فأخرجكم للوجود نبتًا مصلصلًا كالفخّار. وقوله: {خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا} جاء قولًا يُثبت أنَّ أصل الخَلق البشري النَّفس الواحدة تفضيلًا، ثمّ خَلق من النّفس الواحدة زوجين مفضَّلين، والنّفس مع أنَّها كلمة مؤنَّثة؛ فقد خَلق الخالق منها زوجها، ومفهوم زوجها يدلُّ على الاثنين المتطابقين معًا في الخاصيَّة الخَلقيَّة (مِن نفس واحدة)؛ ومن ثمَّ فلا يدلُّ على المتشابه والمتماثل، ولأنَّ مفهوم زوجها يدلُّ على الاثنين زوجيّة، فالزوجيّة لا تكون إلَّا من نفس الجنس (النَّفس الواحدة) التي منها خُلق الذَّكر والأنثى ولا تفضيل.

ولأنَّ الله خَلق آدم وزوجه في الجنَّة وقت أن كانت السّماوات والأرض رتقًا، وأسكنهما فيها، حتى ارتكابهما المعصية التي كما كانت سببًا في إخراجهما منها، فلعلّها كانت أيضًا سببًا من أسبابِ فتق السّماوات والأرض: {أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا}[66]؛ ولهذا فلا أسبقيّة لآدم على زوجه؛ حتى يُشِير البعض بأنَّها قد خُلقت من ضلعه.

---

[65] النساء: 1.

[66] الأنبياء: 30.

ولأنَّهما خُلقا في الجنّة معًا وسكنا فيها معًا، وأكل منها معًا، ونهيا عن الاقتراب من تلك الشّجرة معًا، وأُخرجا منها معًا، وأهبطا بهما معًا؛ إذن فهما المفضّلين معًا؛ قال تعالى: {وَقُلْنَا يَا آَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الجنّة وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ}[67].

فالخطاب الموجّه للمثنَّى بداية من قوله تعالى:

. (أنت وزوجك)

. ثم (كلا)

. (حيث شئتما)

. (ولا تقربا)

. (فتكونا من الظَّالمين).

وعليه: جاء الأمر والنّهي لمثنى حاضر وليس لمثنى غائب، والخطاب للحضور يستلزم وجود المخاطبين، وأنَّ الأمر به تكليف من الله لآدم وزوجه، ويتطلّب تنفيذه في الوقت ذاته، وإنَّ النّهي يترتّب عليه مصير يستلزم وجود وحضور الاثنين لا أحدهما ليبلغ الآخر، وممّا تقدّم يتبيّن:

– أنَّ الخطاب الإلهي كما هو موجّه لآدم –صلّى الله عليه وسلَّم– موجّه لزوجه؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَقُلْنَا يَا آَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ

[67] البقرة: 35.

الجنّة وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ}[68].

ولسائل أن يسأل:

ما سبب عداء إبليس لزوجِ آدم؟ مصداقًا لقوله تعالى: {فَقُلْنَا يَا آَدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الجنّة فَتَشْقَى}[69].

نقول:

هي الأسباب نفسها التي دعت إبليس لأن يُكنَّ العداء ويُظهره لآدم.

– لأنَّها مخلوقة من طين، وإبليس استكبر بعنصره النَّار على الطّين: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ}[70]؛ ولأنَّها من طين فهي محل لعداء إبليس الذي صرَّح بعدائه لها ولزوجها؛ كونه يدّعي أنَّه أفضل من المخلوق (زوجين) آدم وزوجه اللذين خلقا من الطّين؛ مصداقًا لقوله تعالى: {قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ}[71]، فالله كما خلق آدم

---

[68] البقرة: 35 – 37.

[69] طه: 116، 117.

[70] المؤمنون: 12، 13.

[71] الأعراف: 12.

من الطّين خلق زوجه من الطّين نفسه (من نفسٍ واحدة) فأنبتهما منه نباتًا متصلصلًا.

من خلال ما تقدّم نلاحظ وحدة الخلق الإنسي الأولى (آدم وزوجه) خلقًا مفضَّلًا ولا تمييز، كما نلاحظ الرُّجولة القوَّامة وكأنَّهما شيء واحد، وهما الخصلتان الرّئيستان اللتان ترتبطان بالرّجال والنساء صفة؛ إذ لا رجولة بلا قوَّاميَّة ولا نسوة بدونها، وهكذا نلاحظ علاقة بين مفهومي: المرأة والبعولة، ونلاحظ علاقة بين مفهومي: الذُّكورة والأنوثة، وكذلك نلاحظ العلاقة بين مفهومي: الزَّوج وزوجه.

ومع أنَّ الرّجولة مستمدّة من الرّجال (أهل الحكمة، والمعرفة، والرِّيادة، وسداد الرأي، وحمل المسئوليَّة وإنْ عظمت أعبائها)، فإنَّ صفة الرّجولة هذه لا تقتصر عليهم، بل تتعداهم إلى النّساء القوَّامة بسيادة صفة الرّجولة القوَّامة فيهنَّ.

وعليه: فإنَّ مفهوم صفة القَوَّامة التي جاءت على صيغة المذكَّر، جاءت ذات دلالة تغطي مفهوم الجنسين (المذكّر والمؤنث) أي: عندما تُقال كلمة قَوَّامة وتُسمع فالكل يعرف أنَّها تحتوي على المفهوم الذي يشير إلى المذكّر والمؤنث ويدل عليهما ويُرشِد.

ومن هنا يلاحظ وحدة المفهوم لكلٍّ من المذكّر والمؤنّث في كلٍّ من مفهوم الرّجولة ومفهوم القوَّامة، وبالتمام فإنَّ قوله تعالى: {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ

بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[72]، يحمل في مفهومه التساوي البعضيّ الذي فضلهم الله به رجوليَّة وقوَّاميَّةٌ {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}.

ومن هنا تتميّز النِّساء عن الإناث بصفة الرّجولة التي جعلت منهنَّ أمهات عظام، وسيِّدات علم وحكمة وريادة وسداد رأي، سواء أكان ذلك على المستوى الأسري، أم على مستوى العمل وحَمْل المسئوليَّة، التي بلغها بعضهنّ رجولة قوَّامةً؛ ومن ثمَّ فالرِّجال والنِّساء يرتبطون بالنّوع الزّوجي رجولة وقوَّاميَّة، ولا فرق بين ريادة النِّساء صفة حميدة، وريادة الرّجال صفة حميدة؛ فكما ترتبط صفة الرّجال بالرُّجولة ترتبط صفة النِّساء بها أيضًا.

أمَّا علاقة البعولة بين المرأة وبعلها فهي علاقة مكانة؛ يرتفع بها كل منهما عند الآخر ويعلو، مما يجعل الزّوجة تصف زوجها بعلًا، وبها يصف البعل زوجه بامرأة تفخيم صفة؛ وذلك بقول البعل على زوجه: (امرأتي).

أمَّا علاقة الزّوج وزوجه فهي علاقة تساوٍ لا أحد يتّصف بهذه الصّفة الزّوجيّة إلَّا بالزّواج، وهنا لا أحد أفضل من الآخر؛ إذ لا قيمة للزوجيَّة من دونهما معًا، ولا إمكانيَّة للحياة الزوجيَّة من دونهما أيضًا، والعلاقة بينهما علاقة تماثل.

[72] النساء: 34.

أمَّا صفة الذُّكورة التي في مقابلة صفة الأنوثة، فإنَّها لا تزيد عن كونها صفة حيوانيّة.

ووفقًا لما تقدَّم فإنَّ العلاقة بين كل صفتين لبني الإنسان هي علاقة خاصَّة وبها يتمّ التميّز والتمييز؛ إذ لا لبس ولا غموض، ومنها:

. أنَّ العلاقة بين الذّكر والأنثى علاقة فطريَّة وغرائزيّة (تكاثريّة)؛ ولذا فلا رجولة ولا قَوَّامة.

. العلاقة الزوجيّة علاقة تماثل ومحبّة دافئة مع وافر الإرادة والرَّغبة (رجولة قوَّامة).. العلاقة بين البعل والمرأة علاقة مكانة وتقدير، تجعل كلًّا منهما تاجًا على رأس الآخر محبَّة.

العلاقة بين الرِّجال والنِّساء علاقة سيادة واحترام (رجولة قوَّامة).

وعليه: فمع أنَّ الله يؤتي الفضل لمن يشاء من عباده فإنَّ الله فضَّل الرِّجال القوَّامون.

أمَّا قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[73]، يحتوي على تفضلين اثنين:

الأوَّل: كما سبق تبيانه (تفضيل البعض على بعض بما فضلّهم الله به رجولة قوَّامة).

[73] النساء: 34.

الثَّاني: تفضيل الرِّجال القوَّامون بما ينفقوا من أموالهم في مرضاة الله تعالى. ومع ذلك فهناك فرق كبير بين التفضيلين:

التفضيل الأوَّل: تفضيل الله لصفة الرّجولة القوَّامة التي خُلقوا عليها تسييرًا وتخييرًا.

التفضيل الثَّاني: تفضيل الرّجولة المعطاة التي تملك المال ولا تنفقه إلَّا فيما يرضي الله وفقًا لأمره ونهيه، وهنا يصبح الرِّجال قادرين على تفضيل أنفسهم بما ينفقونه من أموالهم {وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

فقوله: {وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ} تفتح أبواب الرَّحمة التي بها يُفضّل الله عباده بعضهم على بعضٍ، وهي الرَّحمة التي بها يكتسبون الرُّجولة القوَّامة سواء أكانوا رجالًا أم نساءً.

وعليه: فالرّجال قوَّامون على النّساء بما فضّل الله بعضهم على بعض؛ ذلك أنَّ قَوَّاميَّة الرّجل مصدرها تقدير النّساء وتعظيم شأنهنّ في مرضات الله، ومن ثمَّ فمن لا يفعل ذلك إرادة فلا إمكانيَّة لاتصافه بالرُّجولة، وهكذا بالتمام فلا قَوَّاميَّة للنِّساء ما لم يُقدّرن الرّجال ويعظّمن شأنهن في مرضاة الله؛ فقَوَّاميَّة الرّجولة (رجال ونساء) وحدها الممكِّنة من صنع المواقف كما يُصنع التَّاريخ على أيدي صُنَّاعه.

إذن: قَوَّاميَّة الرّجال لا تتحقَّق إلَّا بأدائهم ما يجب على التمام والحسن تجاه ما يجب، ولمن يجب، وهذه صفة الرّجولة التي إذا فُقدت فَقد

الموصوف بالرّجولة صفته رجُلًا قوّامًا؛ ولأنَّها القوّاميَّة فإنَّها الصّفة الميسَّرة بيد النّساء إناثًا مثل الرّجال ذكورًا {بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

الإنفَاقُ تفضيلٌ:

الإنفاق: صرف المالِ في أوجهه القوّامة التي لا بد وأن تترك أثرًا موجبًا لدى المنفِق والمنفِق إليه، وفي المقابل لا تبذير. أمَّا التفضيل فهو تقديم الأحسن على الحسن، وتقديم الحسن على السّيئ والأسواء؛ قال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[74]، يفهم من هذه الآية أنَّ الله قد فضَّل الإنسان الذي خَلقه في أحسن تقويم رجالًا ونساءً من حيث:

أوَّلًا: التفضيل رجولة.

ثانيًا: التفضيل قوّاميَّة.

ثالثًا: التفضيل إنفاقًا.

والإنفاقُ مفهومًا هو الإنفاقُ الوجوبي (وفقًا لما يجب، ولمن يجب، وعلى من يجب)؛ حيث لا تبذير، ولا ممانعة، ولا شُح، ولا تقتير؛ ذلك أنَّ التبذير والممانعة والشَّح والتقتير تُحْرِم الإنسان الذي يُراد له أن يكون مفضّلًا من أيّ تفضيل في مرضاة الخالق، بل تجعله منقوصًا ومنعوتًا؛ قال

[74] النساء: 34.

تعالى: {قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا}[75].

وفي هذا المفهوم الذي يرسّخ مفهوم الممانعة والشّح يحضرني قول الشاعر:

لَوْ أَنَّ دَارَكَ أَنْبتَتْ لَكَ وَاحتَشَتْ ... إِبَرًا يَضِيقُ بِهَا فِنَاءُ الْمَنْزِلِ

وَأَتَاكَ يُوسُفُ يَسْتَعِيرُكَ إِبْرَةً ... لِيَخِيطَ قَدَّ قَمِيصِهِ لَمْ تَفْعلِ

ولأنَّ ما يهمنا هو معرفة مفهوم الإنفاق وفقًا للمفترض الموجب (لما يجب، ولمن يجب، وعلى من يجب)، فعلينا أن نتوّقّف قليلًا عند المفاهيم الآتية:

المِنْفَاقُ: وهو كثير العطاء من ماله، ولكن ليس كل المنفِقين من أموالهم والمتّصفين بهذه الصِّفة المِفْعَالة ينفقون المال في أوجهه على التمام والكمال وإن كثر إنفاقهم، مع العلم أنَّ مفهوم كلمة المِنفَاق ذات مفهومٍ دالّ على الفعل الموجب، وفي مقابل مفهوم المِنْفَاق يأتي مفهوم الشُّح، والتقتير، والبخل، والامتناع عن الإنفاق وبخاصّة من الذين يحبُّون المال حبًّا جمًّا؛ مصداقًا لقوله تعالى: {فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي

[75] الإسراء: 100.

أَهَانَنِ كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا}[76].

المنفِقُ: مفهومًا هو الفاعل للإنْفَاقِ والمتَّصف به هداية من عند الله، وهو مِن المفضَّلين الذين يوفّهم الله خيرًا على ما ينفقون من خيرٍ؛ قال تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ}[77].

ولأنَّ التفضيل بيد الله وأمرِه فالله كما فضَّل الرِّجال فضَّل النّساء؛ ولأنَّ الإنفاق من الأموال يُمكِّن من التفضل؛ فمَن أنفق في سبيل الله مالًا حلالًا كان مفضّلًا على غيره بما أنفق سواء أكان رجلًا أم امرأةً، وفوق ذلك الله يضاعف الحسنات لمن ينفق من ماله في سبيل الله رحمة: {مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}[78].

إذن فَمَن يُوسِّع على مَن تَلمُ به ضائقة يُوسِّع الله عليه ضوائق الدُّنيا والآخرة؛ مصداقًا لقوله تعالى: {الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ}[79].

---

[76] الفجر: 15 – 20.

[77] البقرة: 272.

[78] البقرة: 261.

[79] الأنفال: 3، 4.

يُفهم من الآيات السَّابقة أن عظمة التفضيل تكون درجات بعظمة العطاء فالذين أنفقوا من أموالهم ومما رُزقوا (أعطوا) أولئك هم المفضَّلون، سواء أكانوا رجالًا أم نساءً؛ إذ لا تميُّز ولا تفضيل إلَّا بالعطاء، وليس بالأخذ؛ ولذا فلا مساواة بين من يُعطي لوجه الله وفي مرضاته ومن يأخذ ولا يُعطي مع أنَّه قادر غير عاجز مالًا وملكًا ومقدرة واستطاعة: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً}[80].

ومن هنا جاء تفضيل المجاهدين درجة بما جاهدوا بأنفسهم، وبما (أعطوا) من أموالهم وأنفقوا، أي: لو لم يعطوا ما فُضِّلوا درجة عمَّن لم يعطِ؛ وهكذا بالتمام أعمال المعروف وأفعاله تُميّز البعض، وتفضّلهم درجة عمَّن لم يفعلوا المعروف ويعملون به؛ قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}[81]، وكما سبق تبيانه فمفهوم كلمة الرِّجال في هذه الآية الكريمة مع أنَّها جاءت على صيغة الجمع لمفردة الرّجل، فإنَّها ذات الصّفة المتضمّنة للرّجولة القوَّامَة، ومِمَنْ تكون؛ ذلك لأنَّ الرّجولة القوَّامة كما تكون صفة للرِّجال تكون للنِّساء صفة.

---

[80] النساء: 95.

[81] البقرة: 228.

وعليه: بالعطاء إنفاقًا، وصدقة، وزكاة يُفضّل البعض على البعضٍ، مما يجعل المعطين مع العليين رفعة، وفي المقابل يجعل الممتنعين والمتخلّيين والقتّر مع السُّفليين دونيَّة، وفي هذه المقام أيضًا يستوي النِّساء والرِّجال في الرّجولة القوَّامة؛ ولذلك فالرّجولة القوَّامة تستمد حيويّتها بالإقدام على كل ما من شأنه أن يمكّن من بلوغ القمّة والرّفعة في مرضات الله جلَّ جلاله.

إذن: متي يُصبح الرِّجالُ قوَّامون على النِّساء؟

مما تقدّم يصبح الرِّجال قوامون على النِّساء عندما يكون بعضهم على بعض، وعندما ينفقون من أموالهم {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}؛ ذلك لأنَّ مفهوم قوله تعالى: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} جاء دالًّا على وحدة البعض على البعض، أي: دالًّا على وحدة المعيَّة التي لا فرق فيها بين الرّجال والنِّساء بعضٌ على بعضٍ؛ ولذلك جاء مفهوم قوله: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) يختلف عن المفهوم الافتراضي المقدّر بقوله: (بعضهُم عن بعضٍ)؛ إذ إنَّ مفهوم قوله: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} جاء مفهومًا جامعًا وموحّدًا بقوله: {على بعض}، أمَّا المفهوم الافتراضي بقولنا: (بعضهُم عن بعضٍ) فلا يكون إلَّا مفرّقًا؛ ولهذا فلو جاءت (عن بعضٍ) لكان التمييز والتفريق والاختلاف؛ حيث إثبات الرّجولة للبعض واستثنائها عن البعض الآخر.

ومن هنا جاء مفهوم قوله تعالى: {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} مفهوم تفضيلي مِن الله للرِّجال والنِّساء عندما يكون {بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} كما

خَلقهم مِن نفسٍ واحدةٍ. وفي المقابل عندما لا يكون بعضهم على بعض فلا تفضيل لهم عند الله.

إذن: فمن يريد أن يكون مِن المفضَّلين عند الله؛ فليكن رَجُلًا قَوَّامًا، أي: رجلًا مصلحًا على الاستقامة؛ ولذا فمن يكون على الاستقامة مصلحًا سيكون من المفضَّلين عند الله، سواء أكان ذكرًا أم أنثى.

ومما يجعل الرَّجُل على الاستقامة أن يكون في مرضاة الله على النِّساء قوَّامًا. ومفهوم كلمة قوَّامًا هنا تعني (ناهضًا)، أي: أن لا يكون عليهنَّ عبئًا، بل ينبغي أنْ يمدّ يداه إليهنَّ نهضة.

وهذا الأمر كما ينطبق مفهومه على الرِّجال ينطبق بالتمام على النِّساء؛ إذ لا ينبغي لهنَّ أن يكنَّ عبئًا على الرّجال، بل ينبغي عليهنَّ أنْ يمدّنَّ أيديهنَّ للرِّجال نهضة.

ولأنَّ كلمة الرِّجال ذات مفهوم قِيَميّ يُقدّر حُسن القول، وحُسن الفعل، وحُسن العمل، وحُسن السُّلوك؛ فهي ذات مفهوم يحتوي ما يدلُّ على الذكر مكانة كما يحتوي ما يدلُّ على الأنثى؛ قال تعالى: {رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ}[82].

[82] النور 37، 38.

هاتان الآيتان تحتويان على مفهوم الرِّجال قيمة وفضيلة، وهذه من خاصيَّة النَّوعين عندما يكونان مكانةً على ذات القيم الخيّرة والفضائل الحميدة.

ولتفصيل الرّجولة قِيمة وفضيلة جاء قوله تعالى: {وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ}[83]. أي: إنَّ الرِّجال هم: {رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ}، والإيمان هنا جاء على مفهوم (الاستقامة والقناعة التَّامة بالحقِّ والعمل على إحقاقه)، وفي هذا الفعل الإيماني يستوي الرِّجال والنِّساء رجولة؛ مصداقًا لقوله تعالى: {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا}[84].

فمفهوم قوله: {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ}، يحتوي ويتضمَّن كلّ المؤمنين رجالٌ ونساءٌ (ذكورًا وإناثًا)؛ ولهذا فالمؤمن هو آمن مِن الذّكور والإناث، ومن التزم بالإيمان رجولة قوَّامة (فعَّالة)، ومثل هؤلاء هم الذين إذا عاهدوا أوفوا، وإذا اكتالوا أو وزنوا أوفوا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا امتلكوا المال أنفقوا وتصدّقوا وتزكّوا، وإذا قالوا صدقوا، وإذا عملوا أحسنوا، وإذا سلكوا سلوكًا كان قدوة حسنة.

---

[83] الفتح 25.

[84] الأحزاب 23.

المبادئُ القيميَّة المحصِّنة للرِّجالِ القوَّامة

هناك مجموعة مِن المبادئ القيميَّة متى ما تبادلت بين الرِّجال والنِّساء ودًّا صنعت لهم الرُّجولة، وجعلت لكلّ منهم مكانة ورِّفعة وقمَّة، ومن ثمَّ تقوِّي علاقاتهم وروابطهم الأسريَّة، وتُحفظهم وتُحصِّنهم مِن النّشوز، وهذه المبادئ هي:

نيل الاعتراف:

إنَّه المبدأ الذي يُرسّخ قيمة الإنسان القوَّام سواء أكان ذكرًا أم أنثى، وبغض النَّظر عن جنسيَّته، ولونه، ومعتقده، وثقافته (الإنسان قيمة في ذاته)؛ إنَّه مبدأ تبادل المحبّة والاستحسان؛ ولهذا فالاعتراف قيمة إثبات وجود الآخر الذي له من الأهميَّة ما يساوي أهمية الآخرين، وهي القيمة الانتشارية التي يرغب الكلُّ في نيلها مِن الكلِّ؛ فهي تربط الفرد بالمنزلة، وتربط الخصوصيَّة بالمكانة.

ومن هنا كلَّما نالت الزَّوجة مِن زوجها اعترافًا بأهميَّتها نال الزَّوجُ من زوجته ودًّا، ومتى ما استشعرت منه ابتعادًا، استشعر منها نُشوزًا، ومتى ما اعترف المخطئ منهما بأخطائه طوى صفحة الجفاء ونال اعترافًا.

ومن هنا عندما يعترف الزَّوج بزوجته مساوية له على كفّتي الزّوجيَّة (زوج وزوجة) فلن يترك لها فراغًا قابلًا لأنْ يملى من غيره، وفي المقابل إذا ما استشعرت الزَّوجة أنَّها في بيت الزَّوجيَّة وكأنَّها نكرة فلا شكّ أنَّها ستكون متهيأة لأن تسحب اعترافها به زوجًا مماثلًا لها على كفتي الزوجيَّة. أي: إنَّ

الزّوجة تعرف أنَّها لسيت خادمة مأجورة أو مشتراه، ولهذا لن تقبل بغير الحريّة مخرجًا لها من أيَّة عبوديَّة.

ومع أنَّ العبودية مِن المحرَّمات الإنسانيَّة، فأنَّ الذي تجبره الحاجة على قبول العبوديَّة يريد هو الآخر أن يعترف له سيده بأنّه عبدٌ ناجحٌ؛ ولذلك فإنّ جميع النّاس يريدون نيل الاعتراف من الجميع.

ومن هنا نجد الوالدين يخلصان في رعاية أبنائهما؛ لكي ينالا منهم الاعتراف، وكذلك يحاول الأبناء أن يكونوا صالحين لكي ينالوا الاعتراف أوَّلًا من آبائهم، وثانيًا من الآخرين، وهكذا المسؤول الديمقراطي يكد ويجد لكي ينال الاعتراف من ذوي العلاقة به، وفي مقابل ذلك نحتفظ بأنَّ لكل قاعدة شواذّ.

ولذا فَمِن الضّرورة أن يُحسّس الأنا الآخر بأهميّته، وأن يعترف له بوجوده وبمقدرته على العمل والمشاركة والتفاعل والعطاء إلى النهاية؛ لأنَّ الاعتراف المتبادل يقوّي العلاقة بينهما ويسهم في غرس الثّقة.

وعليه: تمكين أفراد الشّعب من نيل الاعتراف بأنّ لهم حقّوقًا، يمكّنهم من ممارستها، وأنّ لهم واجبات يمكّنهم من أدائها، وأنّ لهم مسؤوليَّات يمكّنهم من حملها وتحمّل ما يترتّب عليها من أعباء جسام، وهكذا لعب الأدوار يزيد المجتمع وحدةً وتماسكًا، وهكذا الاعتراف بما يقوم به أفراد المجتمع من جهود ناجحة يزيد من عطائهم الموجب، ويدفعهم إلى المنافسة الشاملة.

وبما أنَّ نيل الاعتراف بما يلعبه الأفراد والجماعات من أدوار موجبة يزيد من عطائهم الموجب ويمكّنهم من التفاعل والتعاون؛ إذن نيل الاعتراف ضرورة فلا ينبغي لنا إغفاله إذا أردنا صناعة الرُّجولة القوَّامة التي يستوي فيها الرِّجال مع النِّساء قيمًا تجعل كل منهم على حُسن التقويم خَلقًا وخُلقًا.

تبادلُ الاحترام:

الاحترام في ذاته قيمة، أمَّا تبادل الاحترام فمبدأ؛ ومن هنا يعدّ الاحترام المتبادل بين الزَّوجين هو المبدأ الذي سيكون مقدَّرًا بينهما حبًّا واحترامًا؛ ولهذا فإنْ انقطع هذا المبدأ انقطع الحبّ معه، مما يؤدّي إلى نشوزٍ يجعل أحد الاطراف الزَّوجيَّة ملتفتًا عن الآخر، وقد يلتفتا الطَّرفان في وقت واحد عن بعضهما، أي: قد يلتفت كل منهما إلى الآخر نشوزًا.

ولذا فالاحترام قيمة، كلما سادت بين النَّاس سَادوا، وسادت قيمتهم رفعة، وكلّما انعدمت قيمة الاحترام بينهم أصبحوا في سفليَّة ودونيَّة؛ ولهذا فالاحترام سيادة للشّعور المرغوب والمفضَّل بين (الرِّجال والنِّساء)، أو بين الأنا والآخر، ومن يناله يشار إليه بالمحترم، ومن لم يبلغ نيله يظل في حاجة إليه، إنَّه الصِّفة الأخلاقيَّة المفضَّلة والمرغوبة عند النَّاس.

ولأنَّ الاحترام قيمة فإنَّ أهل القيم لا يولون اهتمامًا بمن فقد هذه القيمة، ولهذا فكل الأسوياء يسعون إلى تبادل الاحترام من أجل البقاء المشترك، والاستمراريَّة المأمولة، والاستقرار الآمن.

ومن هنا فإنَّ العلاقة الزّوجيَّة الآمنة، والمستقرّة، والمأمول استمرارها ودًّا لا تكون إلَّا على مبدأ الاعتراف المتبادل وفقًا للقاعدة الأخلاقيَّة (اعترف بي نعترف بك، وإن انكرت أهميَّة وجودي فلا تنتظر مني اعترافًا بأهميَّتك).

ولأهميَّة هذه القيمة يقول فرنسيس فوكوياما في كتابه نهاية التَّاريخ: "نطمع في أن يحترمنا الآخرون بالطّريقة التي نعتقد أنَّنا نستحقّها"[85]؛ ولذا فإنَّ عدم تجاهل الآخر فيما يجب أن يمارسه، أو يؤدّيه، أو يقوم به، يجعل بين الأنا والآخر لغة ومنطقًا مقدّرين.

ولأنَّ الاحترام قيمة حميدة فالأخذ به قيمة وممارسته بين النَّاس يصبح الاحترام مبدأ سلوكي أخلاقي وإنساني: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أو رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا}[86].

وعليه: الاحترام منبع قيمي يُمكّن النَّاس من التواصل والاستمرار وكأنّهم أخوة، وهو منبع أمل يرجوه الجميع، ويأملون نيله من بعضهم البعض؛ وذلك بما يُثبّت علاقاتهم على الفضيلة وحسن المعاملة، وإظهار التواد بينهم وكأنَّه الغاية المأمولة.

ومع أنَّ النَّاس مختلفون فيما بينهم، فإنَّ لهم من الفضائل الخيّرة والقيم الحميدة ما يجمعهم ويوحّدهم احترامًا، ولأنَّ الاختلاف قيمة إنسانيَّة

---

[85] عقيل حسين عقيل، الموسوعة القيمية لبرمجية الخدمة الاجتماعية، الشركة الدولية للطباعة، القاهرة، ص 7.

[86] النساء 86.

فسيضل سائدًا بينهم إلى النهاية: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ}[87]، ومن هنا وجب احترام المختلفين بعضُهم مِن بعضٍ؟

ولسائل أن يسأل:

وما هو المختلف بين النَّاس؟

أقول:

كثير من المتعدّد والمتنوّع، فأنا غير أنت، وهم غير أولئك، فأنا الذي أمتلك حرّية، غير (أنت) الذي قبلت بالعبوديَّة، وهم المنحرفون عن القيم الحميدة والفضائل الخيّرة، غير (نحن) أصحاب الفضائل والقيم الحميدة، وأولئك الظَّلمة، غير هؤلاء المقسطين والمنصفين بين النَّاس عدلًا.

ولأنَّ أمر الحياة بين النَّاس مؤسّس على الاختلاف والتنوّع كان من الواجب على النَّاس ذكورًا وإناثًا احترام المختلف والمتنوّع؛ وذلك لأجل أن تصبح الحياة بينهم مؤسّسة على الرُّجولة محبّة ومودّة، كما ينبغي أن تكون مؤسّسة على المشاركة والتعاون والتعارف.

ولأنَّ الاحترام قيمة حميدة، يسعى النّاس إلى تبادله بما يَقدِمون عليه من أفعال وسلوكيَّات وأعمال تستوجب احترام القائمين بها، والكلّ يرغبه، ممّا يجعل التنافس بين النّاس بهدف تبادل الاحترام الذي لا يكون إلّا

[87] هود 118، 119.

بإثبات الذَّات على حُسن القول والفعل والعمل والسُّلوك؛ ومن ثمّ فالاختلاف تنوّع في ذاته يستوجب تبادل الاحترام الذي به تقدّر الخصوصيَّات.

أمّا الخلاف فأمره في كثير من الأحيان يؤدّي إلى الآلام، والتأزّمات، ولكن بعضه يؤدّي إلى الرّضا، ولأنَّه كذلك فَلِمَ لا يتمّ احترام المخالف، سوء أكان مخالفًا لك في القول، أم العمل، أم الفعل، أم السُّلوك؟ أي: ولِمَ لا يكون الخلاف مع من يريد أن يُقرّ ظلمًا، أو يرتكب جريمة، أو يقتل نفسًا بغير نفسٍ، أو يريد أن يزوّر حقيقةً، أو يحتكر ثروةً، أو يحتلّ وطنًا، أو يستعبد آخرين؟

ولهذا تبادل الاحترام مبدأ به يتمّ مراعاة مشاعر ومكانة المختلفين والمخالفين، وتفهّم ظروفهم المتعدّدة، والمتنوّعة سياسيًّا، واقتصاديًّا، واجتماعيًّا، ونفسيًّا، وثقافيًّا وذوقيًّا كما يتم تفهّم قدراتهم، واستعداداتهم، وإمكاناتهم التي تؤهّلهم للأخذ بما هو محترم ومقدّر.

ولسائل أن يسأل:

هل الاحترام يُعطى، أم يُنتزع؟

أقول:

الاحترام يُفرض فرضًا من قِبل صاحبه الذي يودُّ أن يكون عليه مقدّرًا لدى الآخرين؛ فالاحترام لا يُعطى، ولا يوهب من أحدٍ، بل الاحترام قيمة

بين النّاس المختلفين يتمُّ تبادله بما يقال، ومتى يقال؟، ولمن يقال؟، وكيف يقال؟، ثم بالفعل الذي يُفعل عن بيّنة وقناعة دون مظالم ولا مفاسد.

ومع أنَّ تبادل الاحترام في أساسه قيمة أخلاقيَّة، فإنَّ بعض النَّاس لم يسلكوا سلوكًا يليق بمكارم الأخلاق؛ ولهذا يصبح الاختلاف والخلاف معهم ضرورة أخلاقيَّة.

ولأنَّ تبادل الاحترام غاية يأملها الإنسان، سواء أكان أبًا، أم أمًّا، أم مسؤولًا، أم في أيّ مكانة، وفي أيّ مكان؟؛ فهو لا يتحقّق احترامًا إلّا بمعطيات تُعدّ العدّة المادّية والأدبيَّة والأخلاقيَّة من أجلها، وصولًا إلى الغاية بأسبابها؛ ممّا يجعل تبادل الاحترام المتبادل مبدأ مفضّلا، ومن ورائه غاية من بلغها بلغ مأمنه الذي يرتضيه لنفسه، كما تقرّه الشرائع الخيِّرة، ولكن من الذي يستحقّ الاحترام؟

أقول:

المقدّرُ لِنفسهِ، والمقدِّر للآخرين، وهو الذي لا يقدِم على فعلٍ فيه مهانة للنّاس، ولا لفضائلهم الخيّرة وقيمهم الحميدة، وهو الذي لا يصمت على حقّ يجب أن يُقال، ولا يكتم شهادة يجب أن يُدلى بها أمام من يحكم بين النَّاس بالحقّ ولا يظلم أحدًا؛ فالخلاف بين النَّاس يؤدّي إلى افتراق

الطّرق، أمَّا الاختلاف بينهم فيؤدّي إلى التقائها؛ قال تعالى: {وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى}[88].

يفهم من هذه الآية الكريمة أنَّ للذَّكر خُصوصيَّة وللأنثى خُصوصيَّة، وكلّ خصوصيّة تُميّز كل منهما عن الآخر، ولهذا فالذّكر والأنثى سيكونان في حاجة لبعضهم بعضًا؛ ومِن ثمَّ إذا لم يلتقيان محبَّة ومودّة بغاية الاستكمال، فسيكون كلّ واحدٍ منهما منقوصًا، وهكذا سيكون الأمر بالتمام إذا نشز من نشز منهما عن قيم الزّوجيَّة سيكون بين النَّاس منعوتًا ومنقوصًا.

ردّ الاعتبار:

لا شكَّ أنَّ الاعتبار قيمة مُفضَّلة بين النَّاس، ولا شكَّ أنَّ النَّاس يحبُّون تبادل هذه القيمة إرادة ورغبة، حتى أنَّ النَّاس عندما يقدّمون الاعتبار لأيٍ منهم تجدهم في انتظار الرَّد على هذا الاعتبار المقدّم؛ ووفقًا لمفهوم القاعد الأخلاقيَّة التي تقول: (اعتبرني اعتبرك، وإن لم تعتبرني فلا تنتظر مني اعتبارًا)، فوفقًا لهذه القاعدة الأخلاقيَّة متى ما شعرت الزّوجة أنَّها غير معتبرة عند زوجها فلا إمكانيَّة لأن يجد له عندها اعتبارًا.

ولأنَّ ردّ الاعتبار مبدأ وواجب بين المعتبرين، إذن فَمَن لم يردّ الاعتبار لأهله، فلن يكون بينهم مؤهَّلًا للاعتبار، وهذا بالتمام سيكون سائدًا بين

[88] آل عمران 36.

الأزواج الذين لم يقدِّروا هذا المبدأ الجامع للعلاقات الزَّوجيّة التي بغياب هذا المبدأ تتصدّع.

ومع أنَّ الاعتبار قيمة (اعتبرني أعتبرك) فإنَّ ردّ الاعتبار مبدأ، والفرق بينهما: أنَّ الاعتبار قيمة في ذاته، أمَّا ردّ الاعتبار سلوكي يستوجب الفعل والعمل من أجله؛ ولهذا فالاعتبار قيمة حميدة يتوَّج بها من يستحقّها من الأفراد والجماعات والمجتمعات، ولأنَّ الاعتبار قيمة حميدة مفضّلة، فردّ الاعتبار مبدأ تقرّه القيم والفضائل الخيّرة، وكلّ النَّاس في حاجة إلى ردّه كلّما حاول من حاول الاعتداء عليه أو المساس به؛ ومن هنا فالقاعدة المنطقية تقول: (اعتبرني أعتبرك وإذا تجاهلت أهميَّة اعتباري فلا تنتظر مني اعتبارًا).

ولأنَّ ردَّ الاعتبار خصوصيَّة لكلّ الخصوصيَّات سواء أكانت على المستوى الفردي رجل وامرأة عندما يصبحان قوَّامان على الرّجولة قيمة خيّرة، أم على المستوى الشّعبي أو الوطني عندما تصبح قيمة الاعتبار بينهم سائدة بفعل ورد فعل يماثلها اعتبارًا، أي إنَّ ردَّ الاعتبار في ذاته اعتراف بقيمة الآخرين وتقديرهم تقديرًا يرسّخ مكاناتهم ويحترم خصوصيَّاتهم العرفيَّة والدِّينيَّة والثقافيَّة والذوقيَّة والاجتماعيَّة والنفسيَّة والثقافيَّة.

يحتوي مبدأ (ردّ الاعتبار) القواعد القيميَّة الآتية:

. اعتبار النّوع.

- اعتبار القيم.

- اعتبار العلاقة الزّوجيَّة.

- اعتبار القدرات الخاصّة.

- اعتبار الاستعدادات الخاصّة.

- اعتبار الإمكانات الخاصّة.

- اعتبار العرق.

- اعتبار الدين.

- اعتبار العرف.

- اعتبار الثقافة.

- اعتبار الحضارة.

- اعتبار الظروف.

- اعتبار الغايات.

- اعتبار المكانة.

- اعتبار القدوة الحسنة.

- تحقيق الطمأنينة.

- تحقيق الرّضاء النفسي.

. تحقيق الرِّضاء الاجتماعي.

وعليه: إنَّ التميُّز في القدرات والاستعدادات خصوصيَّة تستوجب الاعتبار، وردّ الاعتبار يُمكِّن من تقدير قيمة الوفاء للحياة المشتركة سواء أكانت زوجيَّة أم أسرية، أم علاقة عمل، أو مهنة وولاية أمر.

وردُّ الاعتبار بالنّسبة إلى الزَّوجين يؤدِّي إلى تصفية النّفس مما عَلِق بها أو أثَّر عليها سلبيّة، ولهذا فالتمسّك بمبدأ ردّ الاعتبار والعمل عليه يجعل الزَّوجين عينهما على البعض حرصًا.

وعليه: يعد الأخذ بمبدأ ردّ الاعتبار غاية لإدخال الطمأنينة النفسيّة؛ ولذا فمن يشعر بعدم تقدير خصوصيَّته، يصاحبه القلق والخوف، وهكذا مَن يَحس بأنّ الآخر يُقلِّل من شأنه؛ ولهذا من يُقدّر خصوصيتك تُقدره وتعتبره صديقًا أو أنّه على درجة من درجات الوفاء التي تستوجب منك تقديره، ومثل هذا الأمر يحسسك بطمأنينة معه.

إذن: ردّ الاعتبار منبع من منابع الأمل الرّئيسة للرُّجولة القوَّامة؛ وإنّه مبدأ أخلاقي لإظهار المكانة التي لا تُمنح إلّا لمن يستحقّها من الأفراد والجماعات والمجتمعات؛ فلا يجب الإغفال أو غضّ النّظر عمّن هو ذو مكانة اجتماعيَّة، أو علميَّة، أو نفسيَّة، أو أخلاقيَّة؛ فالمكانة يُلتفت إليها وهي لا تُخفى؛ ولذلك فالقاعدة تقول: (اعتبرني أعتبرك، وإذا تجاهلت وجودي فليس لي بدّ إلّا أنْ أتجاهلك).

ولأنَّ مبدأ ردّ الاعتبار يحتوي على القيمة الحميدة فيجب أن يُفخّم ويعظَّم حتى يتمّ الاتّعاظ به؛ ومن ثمّ به يتمّ توليد القدوة الحسنة من القدوة الأحسن منها؛ فمبدأ ردّ الاعتبار يربط الإنسان بالحقائق، كما يربطه بما يجب الأخذ به، وبما يجب الانتهاء عنه؛ ومن هنا ومن باب التجنُّب والحياد يجب أن يقف الجميع دون المساس بحريات الجميع، ومع ذلك فالنّاس بما يختلفون به من خصوصيَّات هم يأملون بأعمالهم وأفعالهم التي تؤخذ العبر منها من ردّ الاعتبار، وفي المقابل إن قوّضت هذه القيمة الخيّرة؛ فهم يتألمون.

ومع أنَّ مفهوم الصّراع فيه مِن السّلبيّة ما فيه، فإنَّ فيه من الإيجابيّة ما فيه أيضًا، فالصّراع بغاية إحقاق الحق رجوليَّة قوَّامة غير الصِّراع بلا رجوليَّة ولا قوَّاميَّة؛ ولهذا فكلا الزّوجين في حاجة للاعتبار من الآخر، ومن يغفل منهما عن أهميَّة هذا المبدأ فقد تواجهه تأزُّمات في دائرة غير المتوقّع، وحينها لن ينفعه النَّدم.

وعندما يكون أحد الزَّوجين حريصًا على ديمومية العلاقة والمكانة والاعتبار سيكون صِدامه من باب الحرص صِراعًا موجبًا، ومع ذلك قد لا يُفهم صِراعه هذا على حقيقته، فتنكسر العلاقات بأسباب المبالغة في رفع سقف الصِّدام حرصًا.

ومع أنَّ للزّوجين الحقّ أن يجلسان على قاعدة الاعتبار الزَّوجي، فإنَّ أحدها إذا استشعر أنَّ الآخر سيكون على حسابه، أو أن يقلِّل من شأنه

اعتبارًا فلا شكَّ أنَّه سيحاول الصّمود في مواجهة الصِّراع على قاعدة الاعتبار الزَّوجي، وفي المقابل ستؤدّي نتيجة الفشل إلى التفاتة إلى الغير حتى وإن كانت نشوزًا بغاية نيل الحريَّة أو التستّر من ورائها.

استشعارُ التفهُّم:

التفهّم قيمة خيِّرة، أمَّا استشعار التفهُّم فمبدأ سلوكي أخلاقي، ولهذا فإنْ استشعرت الزّوجة أنَّ زوجها متفهّم لظروفها، ستكون هي الأخرى متفهّمةٌ لظروفه حرصًا ومحبَّة، وفي المقابل ستلتفت عنه إذا لم يتفهّم ظروفها ويقف إلى جانبها وكأنَّه الحصن الذي يحوطها من كلِّ جانب ويحرصها من العيون والعدوان.

إذن: كلَّما استشعر الزَّوجان أنَّ كلّ منهما متفهّمٌ للآخر وثقت العلاقة بينهما، وأصبحت وكأنَّها العروة الوثقى التي لا تنفصم، وفي المقابل إن انفصمت العروة الوثقى بينهما سيكون كلٌ منهما متّهمًا للآخر بما فيه وبما لم يكن فيه؛ ومن هنا يحلّ الاستشعار بالنّشوزٍ بدلًا من الاستشعار بالتفهُّم.

وكما هي الحالة بين الزَّوجين في الاستشعارٍ تفهُّمٍ فكذلك هو الحال في كلّ أمر بين شخصين أو طرفين؛ فعلى سبيل المثال: عند دراسة الحالات في مهنة الخدمة الاجتماعية إذا استشعر العميل أنَّ الاخصائي الاجتماعي مراعيًا لظروفه التي مرّ بها ألما ووجعًا أو عازة وحاجات ضاغطة؛ يميل إليه

استماعًا واحترامًا، وقد يرى نفسه قد أصبح بين يدي مُنقذ يخرجه من تأزُّماته التي جعلت منه قيد البحث (دراسة وتشخيصًا وعلاجًا).

ومن هنا يعدّ التفهّم بين الزَّوجين قيمة تمكِّن من الإلمام بالموضوع والظروف المحيطة به والمعطيات التي أوجدته وأظهرته على السّطح، وهو دراية عن كثب ومعرفة تامّة بالأسباب والعلل والمبررات والخفايا السّالبة والموجبة، التي سيكون لها الأثر الموجب في تصحيح الأخطاء والصّحوة من الغفلة، ومن ثمَّ العودة إلى العلاقة الزّوجية الرَّابطة المتينة.

إذن: استشعار التفهّم مثلما هو مبدأ لاستمرار العلاقة الزوجيَّة الآمنة والمستقرة فهو مبدأ لطي صفحات الخلاف بي الزّوج والزّوجة متى ما حدثت أو طرأت؛ ولذا فهو مبدأ لتقدير الظُّروف وتصحيح الأخطاء والانحرافات التي أثرت على السُّلوك أو الفعل.

فاستشعار التفهّم مبدأ به يُقدِّر الزّوج رجولة عندما لا يكون تمدُّده على حساب قيمة الزّوجة، وباعتماد التفهُّم قيمة مفضّلة بين الزَّوجين تقدّر خصوصيّة كلّ منهما وتحترم؛ ومن ثمَّ يختفي الألم ويتحقّق التوافق.

ولأنَّ التفهّم قيمة فالاستشعار به مبدأ، ولهذا إن أردنا تفاعلًا وتوافقًا أو تكيّفًا ونجاحًا علائقيًّا بين الزَّوجين فعلى الزّوج أن يظهر تفهّمه لظروف الزوجة، من خلال استشعاره بما يظهره تجاهها من تفهّم، ومن خلال تقديره للحقائق (هي كما هي) لا كما يجب أن تكون عليه، فما يجب أن تكون

عليه هو الذي يستوجب استشعار التفهّم تقديرًا للظّرف أو الخصوصيّة التي ينبغي أن يتمّ بلوغها أملًا وحلًّا.

وعليه: فإنَّ استشعار الآخر بتفهّم ظروفه وخصوصيّته وآلامه ييسّر له عمليَّة التقبُّل ويفتح أمامه أبواب المشاركة؛ فتفهّم الظّروف يعني: التمكّن من التبيّن دون لبس أو غموض، أي: تفهّم الحالة وما هي عليه من علل. وهذا الأمر يفتح آفاق الحوار والمحاجّة بين الزّوج والزّوجة من حيث الاختيار بين ما يجب وما لا يجب، حتى تنمّى لديهم قاعدة الوعي والإلمام بالحقيقة؛ ومن ثمّ يتمكّنان من التأمّل والتفكّر في كل ما يُفيد ظروفهم الزوجيَّة، حتى يستشعروا حالتهم كما هي عليه، ويسعوا إلى التغيير المأمول لأفراد الأسرة السّعيدة.

ولذلك فالعلاقة قويّة وإيجابيَّة بين الاختلاف والخلاف من جهة، وبين استشعار التفهّم من جهة أخرى، أي: لو لم يكن الاختلاف والخلاف ما كان استشعار التفهّم مبدأ قيميًّا مقدّرًا، وكلّما ساد التفهُّم بين الزّوج وزوجَه كان وراء ذلك التفهّم اختلاف وخلاف.

وعليه: فمن يتفهّم ظروف النَّاس يستطيع تقديرهم، ويستطيع أن يحسن معاملتهم، كما أنَّه يستطيع العمل على تغيير أحوالهم من تأزُّمات وآلام إلى ما يجب أن يكونوا عليه والأمل لا يفارقهم، ولذلك توجد علاقة موجبة بين اللّين والمرونة وبين التفهّم؛ فلا يمكن أن يكون التفهّم في معزلٍ عنهما، فهما قوّتان جاذبتان للآخر، ميلًا، وتقبّلًا واعترافًا وطمأنينةً؛

فالتفهّم من أجل الإصلاح وبلوغ الحلّ يستوجب أن لا يغفل أحدٌ عن شطحات الأزواج والأفراد والجماعات، وعن أهميّة تطلّعاتهم وطموحاتهم، وكذلك عللهم وأوجاعهم.

ومن ثمَّ فالتفهُّم إلمام بالموضوع، وهو لا يتمّ إلّا بعد إلمام بحيثيات الأمر، والظّروف المحيطة به، والمعطيات التي أظهرته على السّطح، أو أنتجته بين الأيدي، وهو دراية عن كثب، ومعرفة تامَّة بالأسباب، والعلل، وكذلك المبررات، والخفايا المؤلمة والمفرحة، السّالبة والموجبة؛ ولهذا فالتفهُّم يتطلّب توفير الوسائل الممكِّنة مِن النّجاح مع وضوح الأغراض المستهدفة، وما وراءها من غايات مأمولة.

ولهذا فاستشعار التفهُّم مبدأ قيمي ينبغي ألَّا نغفل عن اهميَّته، به تقدَّر العلاقات الزّوجيَّة، وبه يُقدَّر الآخر، ويقَّدر الأمر، أو الموقف، والقضيّة، ولكي يتمّ استيعاب مفهوم كلمة (مُفهَّم) علينا بمقارنة ما تدلّ عليه، مع مفهوم كلمة (متفهِّم)؛ فالأولى: مُفَهَّم التي تنطبق على النّبي سليمان عليه الصَّلاة والسَّلام تدلُّ على أنَّه مُفهَّم من عند الله عزَّ وجلَّ؛ مصداقًا لقوله تعالى: {فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ}[89]، ولأنَّ سليمان كان مُفهَّما لِما يجب في مرضاة الله؛ فقد وهب الله له حُكمًا ومُلكًا، وفهَّمه كيف يملك ويحكم: {وَدَأوودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ

[89] الأنبياء 79.

الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا}[90].

أمَّا التفهُّم فهو المعرفة الواعية بأهميَّة تقدير الظّروف التي قد تؤثّر على سلوك الأفراد والجماعات، ولهذا التفهُّم في دائرة الممكن دراية بما ينبغي أن يتمَّ حيال كلّ أمرٍ من الأمور المتعلّقة بالنّاس وشؤون حياتهم، أمّا الاستشعار به فهو: تقدير الأنا تجاه ما يستشعره من تفهّم الآخر له، وبخاصّة عندما يكون ظاهرًا في أقوال وأعمال وسلوكيَّات ذات أساليب ليّنة ومرضية.

ولأنَّ التفهُّم قيمة أخلاقيّة لربط العلاقات بين المختلفين والمتخالفين فهو القيمة المقدَّرة والمعتبرة بينهما، ولهذا فالرُّسُل الكرام أرسلوا لأقوامٍ وشعوبٍ وأممٍ كافرة ومشركة، ليهدوها السّبيل الحقّة؛ فلو لم يكونوا متفهِّمين لتلك الظّروف والمعطيات التي جعلت من النَّاس كفّارًا ومشركين، ما استطاعوا نشر دعواتهم، والتبشير بها، والتحريض على الأخذ بتشريعاتها: {وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ}[91]، وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاس حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}[92].

---

[90] الأنبياء 78، 79.

[91] الأنعام 48.

[92] يونس 99.

ولهذا فمن يعمل سوءًا بجهالة ثمّ يتوب، يتوب الله عليه، وبما أنَّ الله يتوب على التوَّابين فلماذا البعض يحكم على النَّاس أحكام مطلقة؟ فمن أراد خيرًا في حياته؛ عليه بدعوة من يكفر ويشرك إلى الحقّ، أمّا المسلمون فهدايتهم للأخذ بما يجب أمره أكثر تيسيرًا إذا ما قورن بدعوة الكافرين والمشركين؛ ولذا فتفهّم أحوال وظروف البعض التي جعلتهم باقين على الكفر وكأنَّه وراثة يفترض أنّه يؤدّي إلى التفاهم ولا يؤدّي إلى الخلاف، ومن ثمّ الميل إلى الإيمان، أي: لو كان هناك متفهّمون للعلل التي مازالت تبقيهم على الكفر أو الشّرك، لكان من السّهولة أن يؤمنوا، وهكذا دائمًا من يستشعر تفهّمًا أنّ المعلومة الصَّائبة تصحح المعلومة الخاطئة فلا بدّ له أن يجادل ويحاجج بها حقائق ولا إكراه[93].

غرسُ الثِّقة:

الثّقةُ قيمة رفيعة وهي لا تُغرس بين الرِّجال والنِّساء إلَّا رجولة قوَّامة، أي إنَّ الثِّقةَ دائمًا في حاجة إلى دليل يثبتها عند الآخر، وهذه لا تكون إلَّا رجولة، فمن تتوفّر فيه يكون قوَّام على الآخر سواء أكان ذكرًا أم أنثى، وفي المقابل من لا يكون محلًّا لغرس الثّقة فيه، فلا يستأمن جانبه، وتحوطه الشّكوك من كلّ جانب.

[93] عقيل حسين عقيل، السياسة بين خلاف واختلاف، ص 212 . 214.

ولهذا عندما تسود الشُّكوك أنفس الأزواج تصبح الثِّقة بينهم في خبر كان، وعندما تصبح الثِّقة في خبر كان فلكلٍّ أسلوبه حيلةً والتواءً والتفافًا، وإذا سُحبت الثِّقة من الزّوج أو الزّوجة فعودتها ليس بالأمر الهين.

إذن: غرس الثِّقة بين الزّوجين هو المبدأ المحصّن لهما من النشوز والانحراف، ومع أنَّ غرس الثِّقة حمل ثقيل ومسؤوليّة جسيمة فإنَّها محبوبة ومفضّلة ومرغوبة.

ولهذا فإنَّ الثّقة trust قيمة معياريّة تستوجب معطيات موضوعيَّة ومنطقيَّة، فمن يكون مَحَلاً لها ينالها، ومن لا يكون سيكون محلًّا للظُّنون التي في مقابلها تسود الخيانة والتآمر، وكلّما سادت الثّقة بين الأزواج أو بين النَّاس سادت الطمأنينة، وكلّما انعدمت سادت المخاوف.

ولهذا ينبغي أنْ تُغرس الثّقة بين الزّوج والزّوجة؛ قولًا وسلوكًا وفعلًا وعملًا من خلال غرس القيم والفضائل الإنسانيّة الحميدة، حتى يتحرّروا من المشاعر والأفكار السلبيّة التي تعوق تفاعلهما الأسري، أي إذا لم تصبح أخلاق الزّوجين على الثّقة فلا ثقة في العلاقات التي بينهم، حتى وإن كان الظَّاهر وكأنَّه الثّقة.

ومع أنَّ (الثّقة) ليست مادّة يُمكن التحكُّم في عناصرها في المعامل والمختبرات، فإنَّها القيمة التي لا تُبنى شخصيَّة الأزواج ولا تنهض إلّا بها؛ ولهذا فإنَّ البناء مثلما هو مادّي فإنّه معنوي، ولكن بينهما فرق يكمن في الآتي:

البناء المادّي سريع وميسّر، وعمره الزّمني قد لا يطول.

أمَّا البناء المعنوي: بطيء وصعب، وإذا ما تحقّق فعمره الزَّمني قد يطول.

ومع ذلك فإنَّ لكل شيء نهاية على الرّغم من التفاوت في زمن البقاء والصّمود والثّبات.

إذن: الثّقة قيمة تُغرس في الإنسان بعد أن يوضع في محكّات عمليَّة ويجتازها بنجاح، وهي القيمة التي تحتوي في مضمونها أبعاد قيم أخرى، من صدق وأمانة والتزام أخلاقي وسلوكي، إلى جانب الوفاء بالعهود والمواثيق بين الأزواج والدِّول.

وعليه: فإنَّ الثّقة بين الأزواج لا تكون إلّا نتاج معرفة واعية، ولا تكون إلّا بعد استئناس ودراية بالخفايا التي تُمكّن من كشف الحقائق ومعرفة الطّباع؛ إذ لا شيء مخفيٌّ وكلّ شيء على البلاطة، وهذه لا يقدر عليها إلَّا الرّجال القوَّامة (رجالًا ونساءً).

فالثّقة لكونها قيمة حميدة، لا تُغرس في أحدٍ إلّا بعد معرفة واعية، ودراية تامّة بما يجب تجاه من تمّت معرفته، ولا شكوك فيه، وفي المقابل الثّقة لا تُغرس بناء على رغبة، أو مطلب مِن أحدٍ، ولكنّها تُغرس فيمن يكون دافئ الجانب ومخلصًا في صّدقه، وعمله، ومهنته وخُلقه وعلمه، وفي أفعاله وسلوكيَّاته؛ ومن ثم يؤتمن جانبه ويطمئن إليه.

فالثّقة قيمة حميدة لا تُغرس إلّا في ثابت مُقدّر، ولا تُمنح إلّا لصاحب مقدرة على تحقيق المتوقّع، وهي القيمة المرضية للزّوج وزوجه عندما لا يكون لليأس محلّ بينهما، ولا محلّ للخيانة والتراجع عمّا يجب التمسّك به، مع عدم التنازل عن الموثوق فيه، ولكن عندما يتخلّى أحد الأطراف عن الموثوق فيه ويرفضه يصبح كل شيء في دائرة الممكن متوقّعًا وقد يكون نشوزًا.

ولأنَّ الثّقة قيمة أخلاقيَّة فهي منبع أمل يأملها الجميع بغاية الطّمأنينة وإسقاط الظّنون والشّكوك، والثّقة قد تكون على مستوى الشّخصيّة، وقد تكون على مستوى الموضوع؛ فإنْ كانت على مستوى الشّخصيّة فهي تتعلّق بالتصرّفات والسُّلوك الذي من أساسه هو قابل لأنْ يتغيّر وينحرف عن مرتكزات غرس الثّقة، ممّا يستوجب تصحيح المعلومات الخاطئة التي تمّ تشرّبها بمعلومات صائبة تعيد الثّقة إلى الشخصيّة سواء أكانت الزّوج أم إنَّها الزّوجة.

وبذلك فالثّقة مكمن الاعتقاد، والتصديق، والإخلاص؛ فعندما تتوافر بين الأطراف يتمّ الاستئناس والاطمئنان الذي يسرّع بعجلة التفاهم، والتفاعل الاجتماعي المفيد؛ فالثّقة تعني ممّا تعنيه إزالة الشُّكوك من صدور المختلفين ونفوسهم، وبها تدوم العهود، وتستمرّ العلاقات وتوثّق عُرى الرّوابط بين بني الإنسان.

وعليه: فإنَّ الثّقة حزام أمان للمختلفين، حيثما توافرت بينهم زاد التّفاعل، والتفاهم، والتواصل، والتعاون، واتسعت دائرة المشاركة الممكّنة من التوافق الذي عراه لا تنفصم.

ولهذا فإنَّ غرس الثّقة بين الزَّوج وزوجته يعني ممّا يعنيه (نحن معًا)؛ حاضرنا مُرضٍ مع وافر الرّغبة، ومستقبلنا كلّ يوم يتجدّد، ورغباتنا مع حاجاتنا المشبعة تتقدّم وتتطوّر وتنهض، ممّا يجعل المسافة بين الحاضر والمستقبل متّصلة في حركة دائرية، مع حركة الأرض حول نفسها، وحركتها حول الشّمس، ولهذا فأيّامنا كلّ يوم تتجدّد وتتنوَّع ولا تتكرّر ومن هنا فلن يجد النشوز مكان ليستقر فيه.

ومع أنَّ علماء النَّفس الاجتماعي قد صنّفوا قيمة الثّقة في إطار منظومة التكيّف، فأنّني لا أتفق مع هذه التصنيف، بل وعيًا أرى إنَّ قيمة الثِّقة لا تُصنَّف إلَّا في إطار التوافق الاجتماعي؛ ذلك لأنَّ التكيُّف لا يسود إلّا بتقديم المزيد من التنازلات، وهذا الأمر لا يؤدّي إلّا إلى نزع الثّقة، أمّا التوافق فلا يسود إلّا بالإرادة وغرس الثّقة.

التِمَاسُ الاستيعاب:

التِمَاسُ الاستيعاب مبدأ قيمي أخلاقي فإذا سَاد بين الزَّوجين سادت العلاقة بينهم محبّة ومودّة، وفي المقابل أنْ لم يَسُد بينهم محبّة ومودّة فلا استغراب إنْ فكَّر أهدهما نشوزًا؛ قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ

فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[94].

إذن: اللاتي تخافون نشوزهن إنْ لم تستوعبوهنَّ محبَّة فلا استغراب أن ينحرفن نشوزًا، ومع ذلك عليكم بوعظهنَّ قبل أن يصبحن ناشزات، ويفهم من هذه الآية الكريمة مضمون أمرين:

مضمون الأمر الأوَّل: لماذا تفكّر الزّوجة في النّشوز؟ أي: الا تكون هناك علّة في الزّوج تدعو الزّوجة إلى النشوز؟

الأمر الثَّاني: جاءت الآية محصّنة للنّشوز قبل وقوعه أو حدوثه نشوزًا (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ)، أي: إنَّ النشوز لم يحدث بعد، بل لمجرد استشعار أو خوف وهو لا يكون إلَّا من باب الحرص.

ولهذا فإنَّ مبدأ التماس الاستيعاب للزّوجة يفتح أمامها سعة صدر تدفعها تجاه الزّوج المستوعب لها حبًّا، أي: كلَّما احتوى الزّوج زوجته مودّة ورفعة احتوته حبًّا وقمّة؛ وهكذا بالتمام كلَّما استوعبت الزّوجة زوجها دفعته إلى ما ينبغي أن يكون عليه رفعة ومكانة وقمّة.

ومن هنا فالاستيعاب بشكلٍ عام هو قيمة احتوائيَّة لا إقصائيَّة، تعتمد تقبّل الآخر والاعتراف بوجوده وبممارسة حقوقه وأداء واجباته وحمْل مسؤوليَّاته، واستنادًا على مبدأ التقبّل يستوعب الأنا الآخر كما هو لأجل

94 النساء: 34.

أن ينقله إلى ما يجب أن يكون عليه؛ ولِذا لا تتم عمليَّات التفاوض ولا تُحل المشاكل بين النّاس إلَّا بالاستيعاب الذي يُحفّز على التقارب ويؤدّي إلى التفاهم.

فالاستيعاب يُمكِّن الأنا والآخر من الإلمام بالموضوع ومتغيراته السلبيّة والإيجابيَّة المؤثرة فيه بشكل مباشر أو غير مباشر، ويُمكِّن من التشخيص الموضوعي الذي يستوجب منهما ألّا يغفلا عن:

1 ـ استيعاب الإيجابيّات بين الزّوج والزّوجة، والتأكيد عليها، ونقلها للأبناء بوسائل مبسَّطة، تمكّنهم من المعرفة، وتحفِّزهم على العمل والتعاون والمحبّة.

2 ـ استيعاب السلبيّات، وتحديدها، وإبراز عيوبها وأسبابها والعمل على إزالتها، وتنقية الموضوع منها، وتبيان الأضرار التي قد تنجم عنها.

ومن ثم لم يكن التحليل الاستيعابي إبقائيًّا بالتمام، ولم يكن غرضه تثبيت المعلومات كما هي (سالبها وموجبها)، بل إنّه تحليل تثبيتي إيزالي، به تُثبّت المعلومات الموجبة، وتُزال السّالبة، ولهذا يتم استيعاب المعلومات السَّالبة كما يتمّ استيعاب المعلومة الموجبة، من أجل معرفة نقاط الاتفاق والاختلاف، حتى تتم عمليَّات التثبيت للموجب المفضَّل، والإزالة للسَّالب المرفوض.

ولهذا فإنَّ التماس الاستيعاب مبدأ احتوائي، يقبل بالاختلافات ويعمل على احتوائها، ثمّ التجاوز لما هو أكثر أهميَّة، أي: من طبيعة الخلق أنّهم لا يمكن أن يتساووا في القدرات والاستعدادات والمهارات ولا حتى في الرَّغبات والحاجات، ولا في درجة الفهم والمعرفة؛ ومن ثمّ فمن الضّرورة أن يكون الاختلاف الذي يستوجب التقدير، حتى تتمم الفروق الفرديَّة بين النّاس رجال قوَّامة؛ ولهذا كل مفردة هي في حالة نقص، ولا تستكمل إلا بآخر يستوجب الاستيعاب، وإن لم يحدث الاستيعاب تصبح الفرقة بين الزوج وزوجه هي السَّائدة؛ ولأجل ذلك فإنّ قيم ممارسة الديمقراطيَّة وحدها التي تمكّن من الاستيعاب، وبدونها لا يمكن أن يتحقّق التفهُّم والتفاهم بين الزّوج وزوجه؛ ولذا فإنَّ مبدأ التماس الاستيعاب ضرورة بين الزوج وزوجه باعتماده على القيم الآتية:

. الفهم: فهم الموضوع أو الحالة أو الخصوصيّة لكلٍّ من الزَّوج وزوجه، من حيث ما يؤثّر فيها بالسّلب والإيجاب، وفهم متغيراتها وعللها وأسبابها ومراميها والغايات التي من ورائها.

. التفهُّم: تفهّم الظُّروف الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة والسياسيَّة، والنفسيَّة والذوقيَّة والثقافيَّة التي تلمّ بالحالة الزوجيّة وما يخص كل من الزّوج والزّوجة.

. الاعتراف: الاعتراف بالمفهوم الشّرعي للزّوج والزّوجة من حيث أنَّ لكلٍّ حقّوقه، ومن حقّ كلًّا منهما أن يطالب بها ويمارسها، وإنَّ له

واجبات ويقدم على أدائها، وإنَّ له مسؤوليَّات فلا يتأخر عن حمْلها، وتحمّل ما يترتَّب عليها من أعباء.

. التقدير: تحسيس الآخر بأنَّه قيمة في ذاته، وأنَّه مُقدَّر في شخصه وفي قراراته، ومشاعره وخصوصيّته، وفيما يرغب أو يقبل أو يرفض، مع التأكيد على سيادة منطق (النّحن معًا) الذي يستوعب الزّوج وزوجته؛ وذلك بالمواءمة بينهما احترامًا واعتبارًا، ومن ثمَّ فبأساليب ممارسة الحقوق، وأداء الواجبات الزوجيّة تتأكد أهميَّة الحياة الزوجيّة الرّفيعة.

وكلمتا (أنا وأنت) تسمحان بمسافة امتداد فراغي لتجذبا مشاعر الخوف إليهما، فكلَّما زاد تمسُّك الزّوج بأناته اندفعت الزّوجة لإعادة حساباتها معه، وهذه تزيد من الظُّنون وتقلّل من الثّقة التي ينبغي أن تسود بين الزَّوجين.

ومن هنا فالاستيعاب قيمة احتوائيَّة، تعتمد تقبّل المختلف والمخالف، وتعترف بوجودهما، دون أن تتخذ أحدهما غاية في ذاته، بل دائمًا الغاية من ورائهما هي نيل المأمول، الذي لا يُفرّق فيه بين الزوج وزوجه إلّا بحقّ يختلف به كلّ منهما عن الغير؛ فالاستيعاب يُمكِّن أصحابه من الإلمام بالموضوع، كما يمكّنهم من تشخيص الحالة، وبلوغ النتائج القابلة للتطبيق، والتفسير، دون أن يغفل عن:

. استيعاب الإيجابيَّات، والتأكيد عليها، ونقلها للآخرين بوسائل مبسّطة تمكّنهم من التعرّف عليها، وتحفِّزهم على العمل بها.

. استيعاب السّلبيَّات، وتحديدها، وإبراز عللها، وأسبابها، والعمل على إزالتها، وتنقية الموضوع منها، وتبيان الأضرار التي قد تنجم عنها.

– استيعاب المختلف والمخالف، واحتواؤهما دون انحياز، ولا عصبيّة، انطلاقًا من أنَّ الفروق الفرديَّة بين النّاس هي مكمّلة لبعضها البعض.

. استيعاب المختلف والمخالف، يمكّن من التفاهم، والتفهّم؛ ومن ثمّ يمكّن من تقويم الأحوال من أجل ما يجب.

. استيعاب المختلف والمخالف، ينهي التأزّمات، والآلام، والأحقاد والمظالم، ويمكّن من تصحيح المعلومات الخاطئة بمعلومات صائبة.

. استيعاب المختلف والمخالف يجعل الزوج والزوجة في دائرة (نحن معًا).

. استيعاب المختلف والمخالف، يمكّن من توليد القوّة الفاعلة للموجب بين الزّوجين، وتسخيرها لما يفيدهم حاضرًا ومستقبلًا.

ولهذا يجب أن يكون الاستيعاب بلا تردّد، والتقبّل حتى النّهاية التي بها تُدرك الأمور، وتتحسّن الأحوال، وتُبلغ الحلول، ولكن عندما تُفقد أو تنعدم هذه القيم ومثيلاتها، يحدث التفرُّق والصّدام والصّراع، وتتجذّر الخلافات بين الأزواج وتكثر التّهم بين حقّ وباطل.

استبصارُ التقبُّل:

التقبُّل قيمة أخلاقيَّة تُعطي للآخرين مكانة نفسيَّة واجتماعيَّة، وتسمح لهم بالمشاركة وتبادل الآراء، أمَّا استبصار التقبُّل فمبدأ سلوكي ينتظره الكلّ؛ ولهذا فالاستبصار لا يكون إلَّا عن انتباه ذا أهميَّة أخلاقيَّة تمكِّن من الدِّراية والمعرفة الواعية؛ فعلى سبيل المثال: عندما تستبصر الزّوجة تقبُّلًا رائعًا من زوجها فإنَّها بلا شكَّ ستظهر له تقبُّلًا أعظم، وفي المقابل إذا استبصرت منه بعدًا وجفاءً فلا يرى منها إلَّا ما يماثله تمامًا.

إذن: استبصار التقبُّل يعني مما يعنيه إظهاره للعيان جهارًا نهارًا، ولهذا فمن أراد لزوجته حبًّا فعليه بإظهاره لها ودًّا حتى تستبصره يقينًا، وبالتمام فمن أرادت لزوجها حبًّا فعليها بإظهاره له ودًّا حتى يستبصره يقينًا.

وعليه: فإنْ لم يكن الحبّ بين الزَّوجين ظاهرًا فلا تأكيد بوجوده كامنًا، ومع ذلك فللقيم بين الزّوجين حصانتها الاجتماعيَّة والأخلاقيَّة حرصًا ورفعة؛ ولذا فإنْ لم تُظهر حبِّك وتقديرك لزوجك (ذكر أو أنثى) فلا إمكانيَّة لاستشعار حبّك، ومن ثمَّ فإنَّ لم تستشعر النَّفس حبّك وتستبصره وتحسُّ به فسيظل في النفس حيِّزًا وفراغًا قد يدفعها إلى محبٍّ يعوِّضها حبًّا عن حبّك، أو يعوضها مكانة مفقودة.

وعليه فإنَّ قيمة التقبُّل ذات استعداد نفسي وأخلاقي وإنساني ومهني لإعطاء الآخر حيّزًا من الاستيعاب، وفسحة تسمح بالامتداد المتبادل بين المتقابلين؛ تقديرًا لقيمة الإنسان، وليس تقديرًا للانحرافات عن القيم

والقوانين المصاغة والمعتمدة من أفراد المجتمع وجماعاته؛ وعندما يصبح التقبّل حقّ للزّوج والزّوجة أو حق للأنا والآخر يظل مبدأ لاستبصار الحقيقة؛ ومن هنا يصبح مبدأ (استبصار التقبّل) متمركزًا على الاعتراف بالآخر وتقديره واحترامه، واحترام معارفه وثقافته، والعمل على تغيير حاله إلى ما يجب ثم التطلع به إلى إحداث النُّقلة المأمولة محبّة ومودّة.

ولا يمكن أن يكون التقبُّل مبدأ، ولا يمكن أن يكون الاستبصار مبدأ، ولكن بمكونهما القيمي المشترك يتكون مبدأ (استبصار التقبّل)، ومن هنا يصبح المبدأ متجسدًا في السُّلوك والفعل، والقيمة ستظل ذات معانٍ ودلائل وأبعاد فيما تحمله من مضامين ذات علاقة بالمصادر التي تستمدّ منها كالدين والعرف، وعندما تتجرّد السُّلوكيَّات والأفعال من القيم تصبح الأقوال والأفعال والسُّلوكيَّات بدون معانٍ وكأنَّها (أجساد بدون أرواح)، وعندما تحمل القيم معانيها القابلة للممارسة والتطبيق تصبح مبادئ قابلة لأن تترجم في سلوك وفعل.

ولهذا فاستبصار التقبُّل ضرورة لكلّ مِن الزّوج والزّوجة، أي: إذا لم يستبصر كلّ منهما أنّ شعورًا اتجاهه يفسح له مجالًا واسعًا للتفاهم والتفهّم من أجل مستقبل مشترك لا يمكن أن تسود بينهما علاقة مرضية؛ ولذلك فإن التقبّل يؤدّي إلى:

- التفاعل.
- المشاركة.

- التفاهم.
- التفهّم.
- التجاوب.
- إظهار الباطن (الكامن).

تقبّلني كما أنا أتقبّلك كما أنت:

بما أنَّ الفرض المثبت ينص على التقبّل المتبادل (تقبّلني كما أنا أتقبّلك كما أنت).

إذن: لا يمكن أن تعتدل كفتي الميزان بين الزَّوج والزّوجة إلا بشرط القبول بتماثل.

والتقبّل قيمة إنسانيَّة اعترافية وفقًا لحقوق تمارس، وواجبات تؤدّى، ومسئوليَّات تُحمل؛ ولأنّه كذلك فهو المؤسّس على قاعدة (نحن معًا) التي تشترط أن يكون التقبّل بين الزّوجين قائمًا على تقبّل كلّ للآخر وفقًا لقاعدة (هو كما هو)، وليس على قاعدة (كما ينبغي له أن يكون عليه)؛ فما ينبغي أن يكون عليه، هو هدف قابل للتحقّق دون إكراه، وبذلك يتمركز مبدأ حقّ التقبّل على الاعتراف بالآخر، وتقديره، واحترامه، واحترام معارفه، وثقافته، والعمل على تغيير حاله إلى ما يجب أن يكون عليه، ثمّ التطلُّع به إلى إحداث النُّقلة التي تمكّنه من معايشة المستقبل الذي يأمله.

فمبدأ استبصار التقبّل مؤسّس على قيمة الاختلاف؛ فلو لم يكن الاختلاف سابقًا على التقبّل ما كان للتقبّل أهمية وضرورة، ولأنّه المترتّب على الاختلاف، والاختلاف حقّ، إذن التقبّل هو الآخر حقّ بين من تربطهم علاقات أخلاقيّة، واجتماعيّة، وإنسانيّة؛ ولهذا عندما تتوافر لديك رغبة تقبّل الآخر فعليك بمنحه الفرصة التي تمكّنه من استبصار مشاعرك تجاهه، أي: إنَّ الاستبصار قيمة تفحُّصيّة استبيانيَّة استطلاعيَّة بغاية التبيّن قبل اتخاذ القرار إقدامًا أو إحجامًا؛ ولذلك فهو حقّ ينبغي أن يمارس.

إحرازُ التقدير:

التقدير قيمة أخلاقيّة وإنسانيَّة والكلّ يسعي لأحرازه من الآخرين، فعلى سبيل المثال: عندما يُقدّر الزّوج زوجه لا شكّ أنَّ زوجه افتراضًا سيبادله التقدير، وفي المقابل إذا لم يبادل الزّوج زوجه تقديرًا تصبح العلاقة بينهما ممتدّة بين علامات الاستفهام والتعجُّب.

ومن هنا فلا إمكانيَّة لنجاح العلاقات الزَّوجيَّة في حالة ما إذا فُقد التقدير المتبادل الذي بفقدانه سيسمح بفتح الأبواب وفي كلّ الاتجاهات، أمَّا في حالة توافره فلن يجد النشوز مكانًا ليحلّ فيه.

ولأنَّ التقدير قيمة فَبِهِ تُقيِّم الأحوال وتُقوَّم استقامة، ولأنَّ مفهوم التقدير يتضمن القيمة في ذاتها فإنَّ مبدأ (إحراز التقدير) يحتوي في مفهومه ما يشبع المطلب والرّغبة، وعندما يصل (الزّوجان) إلى هذا المستوى يتمكّنان من العيش معًا في المكان والزّمان الواحد، وينال كل منهما مكانة

عند الآخر، مما يجعلهما يحسان بحاجتهما للبعض وأنّ كلّ منهما على درجة من الأهميَّة التي لا ينبغي أن يستهان بها أو يَغفل عنها.

ومن هنا لدى عقل الإنسان خط أحمر يفصل بين درجة التقبّل ودرجة الرّفض، فكلَّما زادت درجة التحمُّل عند الإنسان كانت حركة الامتداد الذهني في مجال التقبّل، وكلّما قلت درجة التحمّل اقتربت من خط التماس الأحمر الذي بتجاوزه يدخل حيّز الرّفض الذهني ما يؤدّي إلى الإقدام على تقبّل المخاطرة، أو دخولها بسرعة التعمق في منطقة الرَّفض. وكذلك توجد منطقة توازن ذهنية تفصل بين امتداد الرّغبة في حيّز الرَّفض، وما يشبع الحاجة في حيّز القبول، وعندما يكون تفكير الإنسان في منطقة التوازن الذهني يصبح سلوكه اعتداليًا.

وعليه هناك ثلاث مجالات للامتداد الفكري أو النشاط العقلي:

1 ـ التقبّل رضًا.

2 ـ الرفض غضبًا.

3 ـ التوازن اعتدالًا.

ولذا فإنَّ عقل الإنسان في حاجة لتنسيق قدراته واستعداداته لكي يحافظ على عقله، وإذا انفلتت قدراته العقلية عن التنسيق الداخلي فلابدّ أن تسوء العلاقة بين العقل والنفس، وفي هذه الحالة لابدّ أن يقع الصّراع الذي تكون نتيجته فقدان السّيطرة، وهكذا تستمر الحالة إلى أن يعود إلى

منطقة التوازن (التنسيق)، التي من بعدها يعود إلى منطقة الاعتدال (اعتدال النفس مع العقل)، وإن لم يعد إلى منطقة التوازن ذهنًا وعقلًا فلا شكّ ستكون المواجهات السّالبة بين الزوجين عن غير إرادة (بلا سيطرة) ممّا يجعل الآخر الواعي يلتمس العذر لغيره.

ولذا فالتنسيق متلازم مع الحياة الاجتماعيّة للزّوجين ولأفراد الأسرة، ولرفاق العمل أيضًا، فلا يمكن أن يسود النظام والتعاون بين الزوجين أو أفراد الأسرة إلّا إذا جلس الجميع في منطقة التنسيق (منطقة الجميع) أو منطقة الخط الأحمر الذي يُعد تجاوزه دخول في منطقة الرَّفض، ويعد الوقوف عنده جلوس على مائدة التفاهم في منطقة الاعتدال.

ولأنّ كل إنسان يسعى لإحراز التقدير، إذن مَن لا يسعى إلى إحرازه تكاد أن تنعدم الإنسانيَّة فيه، ومن تنعدم إنسانيّة فهو في حاجة لإنسانٍ موقظ ومنقذ يعيده إلى ما يمكِّنه من إحراز التقدير.

ولأنّ القاعدة الأخلاقيَّة تستوجب من الإنسان أن يسعى إلى إحراز التقدير، إذن: فعلى الزّوج والزوجة رجولةً أن يعملان على هذه القاعدة وأن لا يغفلان عنها عندما يلتقيان في مناطق الاعتدال.

ولأنَّه لا تقدير إلا بأفعال تستوجب التقدير، إذن فالتقدير يترتّب على أفعال مقدّرة من الآخر الذي يعترف بالجميل وأثره ويعترف بردّه لمن قدّمه له؛ ولهذا الأفعال الخيرة تحدث أوَّلًا، ثمّ يأتي إحراز التقدير لاحقًا عليها.

وعليه: فإحراز التقدير مبدأ أخلاقي في مقابل مطلب، نتيجة دور أو مسؤوليَّة أو اتخاذ موقف يستوجب التقدير، والتقدير هنا ليس المادّة، بل القيمة المعنويَّة التي بها تُعظّم المواقف وتُفخَّم، ومن ثمَّ فأصحابها وإن اختلفوا يقدّرون، والتقدير لا يحرزه إلّا عاقل يميّز بين ما يجب، وما لا يجب، وعندما يميّز بينهما، يستطيع أن يَقدم على ما يجب، ويستطيع أن يتجنّب ما لا يجب، وهنا يكمن الاختلاف والخلاف كما يكمن التقدير.

فالزّوج بسداد رأيه، وحكمته، وحُسن أدائه، واستنارة علمه ومعارفه، يستطيع إحراز التقدير من زوجته إرادة، وكلّما سادت قيمة التقدير بين الزّوجين امتدّت بينهم جسور المودّة واتسعت استيعابًا، وكلَّما انعدمت قيمة التقدير بين الزَّوجين كثرت النّعوت وحل بينهما الخوف من النّشوز.

ومن ثمّ فإنَّ تعظيم قيمة التقدير منبع الأمل لا يكون إلّا بإظهار كلّ ما من شأنه أن يُفخّم تلك المعاني المكوّنة للقدوة الحسنة، حتى يصبح الزَّوج قدوة حسنة، وتُصبح الزّوجة قدوة حسنة، ويصبح المدرس قدوة حسنة، والطبيب قدوة حسنة، ويصبح الأب قدوة حسنة، وكذلك تصبح الأم قدوة حسنة، ويصبح المسئول خير قدوة في الأمانة والنَّزاهة والحرص على الوحدة الوطنيَّة، وسلامة تراب الوطن، وأمن شعبه، ورأس ماله الدّيني والاقتصادي والثقافي والحضاري.

ولأنَّ إحراز التقدير قيمة مأمولة من قِبل الجميع؛ فيجب أن يُفخّم ويعظّم حتى يحفّز الجميع على أداء كلّ ما من شأنه أن يمكّنهم من إحرازه،

وبتفخيم قيمة التقدير تتماسك عُرى المحبّة والمودّة بين الزّوج والزّوجة وبين أبناء الشّعب الواحد، وتقوى حتى ترتقي بأصحابها إلى مقامات الرّفعة المأمولة.

تفخيمُ الكرامة:

الكرامةُ قيمة خيَّرة وأهل الدِّراية يعدُّونها راس مالهم الأخَلاقي، الذي لا يمكن التفريط فيه، ومساسها بأيَّة علَّة تواجهها ردود أفعال حاسمة وصارمة، وهي القيمة المقدّرة لقيمة الإنسان والرَّفعة من شأنه.

إنَّها القيمة التي كُلّما فُخِّمت بين الزّوجين فخِّمت علاقتهما محبَّة، وكلَّما مُست بسوء من أحدهما ساءت العلاقة، أي: عندما يسود مبدأ تفخيم الكرامة بين الزَّوجين تُعظَّم الشخصيَّة، مما يجعل تعظيمها هذا حِصنًا مانعًا من الانفلات أو النشوز: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[95].

ومع أنَّ النّشوز في هذا الآية يشير إلى الزّوجة، فإنَّ مفهوم النشوز يحتوي الزّوجين؛ كونه مساس بالكرامة الزوجيَّة؛ ولذا فلا إمكانيَّة ولا فُرصة تُعطى للنشوز إذا كانت قيمة الكرامة مُفخَّمة ومعظَّمة، وفي المقابل إنَّ

[95] النِّساء 34.

الإهانة ذات أثرٍ نفسي إذا المَّ بأحدٍ قد يضعه في دائرة غير المتوقّع ناشزًا ومنحرفًا.

وعليه: فالكرامة قيمة الاستشعار بالشّرف الذي إذا مُسّ بسالبٍ ساد الألم ضمير الإنسان الذي تتجسّد في نفسه قيمة الكرامة؛ ولهذا فإنَّ تفخيمها سلوكًا بين النَّاس مبدأ؛ وبهذا المعنى يصبح الإنسان قيمة في ذاته؛ وذلك بتفخيم قيمة الكرامة في شخصه عِبرًا ومواعظًا وشرفًا وفضائلًا خيّرة.

فالكرامة قيمة ذاتيّة تأصيليّة تربط الإنسان بالتَّاريخ، والفضائل الاجتماعيَّة والإنسانيَّة، حتى يصبح الشّرف والوطن والأمّة والدّين من المكونات الرَّئيسة لذات الفرد، الذي إذا تفخّمت في نفسه قيمة الكرامة يقبل أن يموت أو يستشهد في سبيلها.

فتفخيم الكرامة يجعل من الإنسان شخصيّة مقدّرة، وله من الاحترام والاعتبار ما يجعله شخصيّة مهابة؛ ولهذا تعد آراؤه وحكمه وجهوده وتجربته وخبرته مرجعيّة دون أيّ تمييزٍ لدينٍ أو عرقٍ أو ثقافةٍ.

ويحتوي مبدأ (تفخيم الكرامة) على أنَّ الثّقة في الإنسان خَلقًا وخُلقًا ينالها بالاحترام والأخذ بالتعاليم المستمدّة من الفضائل الخيّرة والقيم الحميدة، ومن هنا يصبح الإنسان قيمة في ذاته يحترم رأيه ودينه وجنسه ونوعه ولونه وهويّته.

ولهذا ينبغي أن يتمّ تقدير الأفراد والجماعات بما يليق بتفخيم الكرامة الإنسانيَّة، وتجنّب معاملتهم وكأنّهم مجرّد أرقام في أحد سجلات إثبات القيد الوطني.

وبما أنَّ تفخيم كرامة الإنسان مبدأ، فتفخيمها لا يكون إلّا قولًا وفعلًا وعملًا وسلوكًا؛ ولهذا وجب اعتبار الآخر وتقدير دوره وما يبذله من جهد في سبيل استقرار الأمن والارتقاء بالوطن والحفاظ على شرفه وشرف الآخرين وعلى جميع المستويات في دائرة الممكن (المتوقّع وغير المتوقّع) سواء أكانت موضوعيّة، أم تطلعيّة، أم ذاتيّة، أم انسحابيّة، أم أنانيّة.

ولذا فإنَّ قيمة الكرامة مكوّن أخلاقي ذو أبعاد إنسانيّة ينبغي تفخيمها بما يحافظ ويعظّم قيمة الإنسان أينما كان؛ ذلك لأنَّ تفخيم الكرامة يمكّن من الحفاظ على التّاريخ والحضارات والثّقافات المتنوّعة مع احترام الخصوصيّات الاجتماعيّة والوطنيّة.

ولأنَّ الكرامة مكوّن قيمي اجتماعي ذو أبعاد إنسانيّة؛ إذن فتفخيمها واجب لا ينبغي أن يَغفل عنه الأزواج؛ ذلك لأنَّ تفخيمها تفخيم مكانة، أي: تفخيم مكانة كلّ من الزّوج والزّوجة؛ ولذا يعد النشوز من المعيبات الأخلاقيَّة المسيئة للكرامة الآدميَّة: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}[96].

[96] النساء 34.

ولهذا عندما تهان كرامة الأفراد، تهان كرامة الشُّعوب؛ وهذا يعني أنَّ الكرامة مكوّن مجتمعي من القيم المتضمّنة في الأعراف والأديان والتقاليد؛ ولذا كلّما قُدّمت الإهانات لقيمة مجتمعيّة أثرت سلبًا في نفوس الأفراد والجماعات المنتمين للمجتمع، وعليه تكون المواجهة مع من يُقدّم الإهانات للقيم والفضائل الاجتماعيّة الخاصّة بمجتمع معيّن أو لمن يُقدِّم الإهانات إلى قيم وفضائل إنسانيّة.

إذن: المجتمع بلا كرامة لا ينال التقدير ولا الاحترام، وهكذا حال الأفراد والجماعات بلا كرامة لن ينال أحد منهم التقدير ولا الاعتبار.

وعليه:

. عش كريما تقدّر.

. عش كريما تنال الاعتراف.

. عش كريما تبادل الاحترام.

. عش كريما تُعتبر.

وفي المقابل من يقبل العيش مهانًا لن تكون له كرامة، ومن يقبل أن يعيش مهانًا يقبل بإعطاء التنازلات إلى النّهاية، ولهذا فالتمسّك بالقيم الإنسانيَّة يكوِّن الضمير الإنساني، والتنازل عنها لا يكون إلّا تنازلًا عن المكانة، وحتى لا تخدش الكرامة خذوا حذركم من أيِّ نشوز.

ولذا فإنَّ غرس القيم والفضائل الاجتماعيَّة والأخلاقيّة ضرورة من أجل تحقيق الكرامة الإنسانيّة وتفخيمها في نفوس الأفراد والجماعات والمجتمعات أينما كانوا على رقعة المعمورة بأسرها.

وبما أنَّ اعتبار الخصوصيَّة يُمكّن من استيعاب الآخر، إذن القاعدة الأخلاقية استيعاب الآخر، والاستثناء إقصاؤه؛ ولذا فَمَن يشعر بعدم تقدير خصوصيَّته، يصاحبه القلق والخوف، وهكذا سيكون الحال عندما يحس بأنَّ الآخر يقلل من شأنه.

وعليه:

تفخيم الكرامة مبدأ يجعل الإنسان على المكانة التي بها يتبوأ مقام الرّفعة المأمولة، أي إنَّ قيمة الكرامة لا تكون إلّا على الرّفعة، ولا تترسّخ ارتقاء إلّا بها، ومن ثمّ فمن أراد أن يكون له شأن فليعمل على تحقيق المكانة قيمًا وفضائلًا، وإذا أراد الإنسان أن يرتقي قيمًا وفضائلًا؛ فليأخذ بمفاتيح العلم، ويبدأ إصلاح حاله من حيث هو، حتى يهيئ نفسه ويتأهب للعمل من أجل تحقيق ما ينبغي أن يكون عليه ارتقاء مأمولًا.

ولكي يبلغ الإنسان مأموله قيمًا وفضائلًا؛ فعليه أن يكون قدوة حسنة لبني جنسه، فإذا حكم عدل، وإذا شهد، شهد حقًّا، وإذا عاهد أوفى، وإذا قال صدق، وإذا عمل أحسن عمله، وإذا تعلّمَ علّمَ، وإذا اكتال أوفى، وإذا رأى فتنة بين النَّاس أصلح، وإذا غضب تملّك نفسه، وإذا ذُكِر بخيرٍ فعليه بالمزيد، وإذا ذُكِر بسوءٍ فليصفح وليعفو.

ولذلك فالتمسّك بالقيم لكونها قيمًا، لا يفيد، بل المفيد العمل بها قولًا وسلوكًا؛ ولهذا ينبغي أن يتشرّبها النشء تربية وتعلّمًا وتعليمًا حتّى يجسدوها سلوكًا كما جسَّدها أهل المكانة والكرامة.

فأهل الكرامة دائمًا في علوٍ قيمي؛ علوٍ عن الرّذيلة وما يؤدّي إلى ارتكاب أفعالها وأعمالها التي ترفضها القيم الحميدة والفضائل الخيّرة.

ولأنَّ الكرامة تعظيم شأن؛ فهي التي تجعل أهلها مسؤولين وكرامًا أمناء، وفي المقابل من لا يكون عليها قيما وفضائل لا يكون إلّا في دونيَّة وسُفليَّة؛ ولهذا فإنَّ أوطان المتخلّفين تتخلّف بأسبابهم حيث لا مسؤوليَّة ولا أمانة لديهم ولا إخلاص للوطن ولا كبرياء لهم عن النّواقص والرّذائل والمفاسد وما يُعيب وما يشين.

ولأنَّ الكرامة تفخيم شأن، فهي التي بها يتمّ بلوغ المنزلة العالية والمكانة الرّفيعة، في مقابل آخرين لا ينزلون إلّا الأماكن الدّونيَّة التي لا تليق بأصحاب مكارم الأخلاق، مما يجعل بعضهم في نشوزٍ علّة ومن ورائها علّة.

ومن بلغ المكانة العالية بلغ الرّفعة التي يأملها مَن خُلقَ في أحسن تقويم ولم يخالف، ومن بلغ المكانة عملًا وسلوكًا نال الاحترام والتقدير والاعتبار مِن قِبل الغير، ولهذا فالكرامة قيمة تعظيم بما هو عظيم، ورفعة قدرٍ بما هو رفيع، فأهل الكرامة يتّعظون بما هو عظيم ويأخذون العبر من كلّ عبرة ومعتبر.

ولذا فأهل الكرامة أهل مكانة لهم من الكبرياء ما لهم، فهم يتكبّرون عن كلّ ما من شأنه أن يسيء للقيم والأخلاق والأعمال والأقوال، فالكبرياء تعالٍ عن كلِّ ما يؤدّي إلى الفتنة، أو يسيء للنّاس، ممّا يجعل الكبرياء هو المحقّق للكرامة المقدّرة والمعتبرة، ويجعل لصاحبها شأنًا بما اختار أن يكون عليه بذوقٍ رفيع.

وعلينا أنْ نميّز بين قيمة التكبُّر والاستكبار؛ فالتكبّر قيمة حميدة لتعظيم الشأن بعدم النزول في منازل السّافلين، كالتكبّر عن القول الزّور وعن أيِّ نعوت لا حقائق تسندها، وهو التكبُّر عن الأفعال التي لا تليق بمكارم الأخلاق، وهو الإخلاص في العمل مع وافر الأمانة، وهو السّلوك المثال الذي لا يَقْدر عليه إلّا من له مكانة مقدّرة.

أمَّا الاستكبار فهو الاستعلاء عن الحقيقة والجحود لمبرراتها ومعطياتها وهو معاندة بدون حُجّة دامغة؛ فالمستكبر يقف على الحقيقة ويغض النّظر عنها، بعدم اعترافه بأنّها الحقّ، مع العلم أنَّ هذا الأمر لا يُنقِص من شأن الحقيقة، بل يُنقص من شأن المستكبر عليها بغير حقٍّ.

وهذا يعني أن للتكبّر صفتين:

الصِّفة الأولى: هي التكبُّر بالحقّ عن المظالم وعن الأعمال الوضيعة التي تقلِّل من شأن مرتكبيها، وهذه من صفات الذين يقولون الحقّ ويعملون على إحقاقه، أي إنَّهم الذين يتعالون عن المكر والكيد وسفك الدّماء في

الأرض بغير حقّ وإن حكموا بين النَّاس حكموا بالعدل، وإن قالوا صدقوا، وإن عملوا أصلحوا وإن عاهدوا أوفوا.

الصفة الثَّانية: التكبُّر عن الحقّ، بالحياد عنه والميل كلّ الميل إلى ما يؤدّي إلى إخفائه ومغالبته بالباطل، والمتكبّرون عن الحقّ هم الذين يقومون بأعمال الوضاعة التي تقلِّل من شأن مرتكبيها، بما يقدمون عليه من أفعال لا تُرضي النَّاس، وهؤلاء هم الذين إن قالوا كذبوا، وإن عملوا أفسدوا، وإن عاهدوا أخلّوا ونقضوا.

وعليه: فإنَّ للتكبّر مبرراته؛ لكونه قيمة حميدة، ولا مبرّرات له إلّا أن يكون قيمة حميدة؛ ولهذا تُحرّف القيم وتقوّض من قِبل أولئك الذين ضلُّوا فأفسدوا فظلموا فطغوا وتكبّروا كما طغى وتكبّر من قبلهم المتكبّرون بغير حقّ، ولكن دائمًا التَّاريخ يمدّ بالعبر فَمن أراد أن يعتبر فعليه بالتَّاريخ لأخذ العبر منه، ومن لم يرغب في ذلك فالحاضر يكفيه درسًا حيًّا.

ولذا فالمفسدون هم الذين يتكبَّرون عن الإصلاح، أمَّا المصلحون أهل المكانة والكرامة فهم الذين يتكبَّرون بفعله: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ}[97]. إنَّ استكبار إبليس كان استكبارًا عن الحقّ، أمَّا تكبُّر الملائكة فكان تكبرًا بالحقّ، وهنا فالسّجود يدلُّ ويُعبِّرَ عن الطَّاعة وبلوغ المكانة الرّفيعة التي

[97] البقرة، 34.

تُؤمل من أهل الكرامة التي ينبغي أن ترسّخ بين الأنا والآخر مبدأ ثابتًا في المعرفة والسّلوك والفعل.

ولهذا فالمتكبّر بظلمٍ هو الذي يعرف الحقيقة ويأبى إظهارها، ولا يأخذ بها، أمَّا المتكبّر بالحقِّ فإن دعي لنقيصة تكبَّر عنها، وإن دعاه سائل استجاب وفق استطاعته، وإن لم يستطع فلا ينهر؛ ولذا فالتكبّر صفة محتملة للإيجاب والسّلب؛ فتكبُّر العبد عن ارتكاب المظالم وارتكاب المعاصي قيمة إيجابيَّة، وفي المقابل ارتكابه للأفعال الذميمة والمفسدة في الأرض قيمة سلبيَّة؛ ذلك لأنَّ الكرامة لا تكون إلّا نقاءً وصفاءً مع الأنا الذي فيه كبرياء المخلوق ورفعة مكانته وكرامته، وكرامة الذَّات التي فيها كبرياء المجتمع، وكبرياء الضّمير الذي فيه تُقدَّر الإنسانيَّة.

إذن: ينبغي للإنسان أن يتكبّر عن:

الجهل:

فالجهل أساس كلّ داء يصيب المجتمع الإنساني تخلّفًا؛ لأنَّ الجهل من شأنه أن يؤدّي بالإنسان إلى الانحطاط في أماكن الرّذيلة والمفاسد، والذين يتمسّكون بالجهل بأسبابه؛ فهم في حاجة لمنقذ يخرجهم من ظلماته إلى نور الإيمان والعلم والمعرفة التي بها يرشدون.

ولأنَّ الصّراع من البدء الخلقي هو صراع بين جهل وعلم (شرّ وخير)؛ لذا فبالعلم تتحسّن الأحوال وبالجهل تسوء، ولأنَّها كذلك فالصّراع بين

الخير والشرّ لم يُحسم أمره بعد؛ فهو باقٍ ما بقي الجهل في مضادة العلم؛ ولهذا فالذين يجهلون حقيقة أنّ استقرار أمن الوطن يكمُن في حقوق تمارس وواجبات تؤدّى ومسؤوليّات يتمّ حملها، فهم لن يناموا ساعة واحدة نوما هادئًا وهنيئًا، والذين يعلمون حقيقة ذلك ينامون في أوطانهم نومًا آمنًا هنيئًا بمشاركة النَّاس فرحتهم بالممارسة الفعليّة للحقوق والواجبات والمسؤوليّات، مع توسيع دوائر المراقبة والمحاسبة والمساءلة للجميع؛ حيث لا قمّة سلطانيَّة إلّا من الشّعب، ممّا جعل الحكّام في دول ممارسة الحرّية بأسلوب ديمقراطي يختارون عن إرادة لفترة محدّدة دستورًا، وهم بذلك يقبلون، ولا يتجاوزون قرارات الشّعب ودستوره قمّة؛ ولهذا لا وجود للمؤامرات ولا الانقلابات ولا المظالم التي تدور رحاها في أوطان التكميم.

الشَّهوات:

إنَّها الشّهوات التي خلقها الله تعالى فينا، ولكنَّ البعض لم يحسن فهمها وتهذيبها وضبطها والسّيطرة عليها، ممّا جعلها هي المسيطرة والقائدة للباطل والمفاسد، قال تعالى: {زُيِّنَ للنَّاس حبّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ}[98]؛ فالشّهوات متوافرة في الحياة الدّنيا، ولكنَّ البشر تفاوتوا في التعلّق بها، فمنهم من اشترى الحياة الدّنيا بما تحويه من هذه الشّهوات، ومنهم من اشترى الآخرة

[98] آل عمران 14.

بما فيها من خير عظيم وفوزٍ دائم، ولأنَّ الإنسان خُلق ليكون إنسانا مقدَّرًا في هذه الحياة الدّنيا، فلا ينبغي أن يقصر شهواته على الدّار الآخرة كما لا يقصرها على الدّار الدّنيا؛ ذلك لأنَّ الخالق خَلق الإنسان في أحسن تقويم ليكون وارثًا في الدّارين؛ ولهذا لا ينبغي أن ينسى نصيبه من الدّنيا، ولكن لا ينبغي لأحد أن يتجاوز الحدود القيميَّة والفضائليَّة التي أقرَّ لها الخالق حدودًا؛ ليكون فائزًا في الدّارين وتكون له كرامة راسخة.

وعليه: نلاحظ عندما تبدأ الدّعايات الانتخابيَّة في أوطان المتقدّمين علمًا وثقافة تُكشف الأوراق من قِبل الجميع حتَّى لا يكون الرّئيس المنتخب متّهما بارتكاب المفاسد الأخلاقيّة والسياسيّة والاقتصاديةّ؛ ولهذا يكون الاختيار بين الأفضل ومن هو أفضل منه، وبين الأقدر والأكثر مقدرة، أمَّا في بلدان الغير؛ فغير ذلك، الحاكم يورّث حكمه أوَّلا لأبنائه، وإن لم يكن له أبناء فلإخوته، وإن لم يكن له إخوة فالأقربون الأقربون، وهكذا حتَّى بلوغ القبيلة والعصبيّة.

إذن: عندما يقبل الإنسان أن تسيّره الرّغبة فبصيرته تعمى وتقوده نحو الانحطاط ولا كرامة؛ لذلك لا بدَّ للإنسان من الترفّع عن هذا الانقياد الأعمى للشّهوات ورفض سيطرتها عليه، وأن يتكبّر عن هذه المفاسد المدمّرة، فبتكبّره الإيجابي هذا سينال المنزلة الرّفيعة والمكانة العالية، وسينال احترام نفسه واحترام النَّاس من حوله؛ فالشهوات عندما تجعل الإنسان

عبدا لها لا يملك لنفسه شيئًا أمامها سوى الضّعف والوهن والقبول بالانقياد أمام ما يشبع الشّهوة ولو كانت مفاسد بيّنة[99].

ولأنَّ مبدأ ترسيخ الكرامة متعلّق بالرّفعة وتحقيق الأمل؛ فمن يبلغ المكانة والكرامة بلغ الأمل الذي لم يبلغه الغير، ومع ذلك وراء كلّ كرامة مكانة لآمال أرفع.

تعزيزُ الموضوعيَّة:

التعزيز دعم وسند لا ينبغي أن يكون إلَّا على الحقِّ بالحقِّ، أمَّا الموضوعية فهي توازن واعتدال بلا مظالم، ومن هنا فمن الموضوعيَّة أن لا تَنشز الزَّوجة، وكذلك أنْ لا يَنشُز الزُّوج، ومع ذلك قد تكون هناك معطيات ومسبَّبات وعلل تجعل من السَّوي منحرفًا؛ ولهذا لا توجد مشكلة بلا أسباب وعلل.

وعليه: إنَّ مبدأ تعزيز الموضوعيّة يستوجب تعزيز العلاقات الزّوجيَّة بين الزّوجين حبًّا ومودَّةً، حتى لا يجد النُّشوز مكانًا ليحلَّ فيه بين الأزواج؛ ولذا فتعزيز رابطة الزَّوجيَّة لا يكون إلَّا على الموضوعيَّة محبَّةً ووفاءً وكرامةً وهيبةً، وهذه جميعها لا تكون إلَّا على المصداقيَّة رغبة؛ ولذلك فتعزيز الموضوعيَّة مبدأ قيمي هدفه الإنصاف ومرتكزه العدل.

[99] عقيل حسين عقيل، تقويض القيم من التكميم إلى تفجّر الثورات، ص 60 . 66.

ولأنَّ الموضوعيَّة قيمة احتكام أخلاقي فهي المقدّرة مِن مُحبي الحقِّ عدالة مرضية؛ ولهذا فهي مبدأ من مبادئ مهنة الخدمة الاجتماعيَّة ملزمة للإخصائيين الاجتماعيين أثناء دراسة الحالات وإجراء المقابلات مع العملاء بغرض إظهار الحقائق وكشفها، وبغاية بلوغ العلاج وإصلاح الحالات سواء أكانت فرديَّة أم جماعيَّة أم مجتمعيَّة.

والموضوعيّة قيمة أخلاقيّة أحكامها بلا انحيازيات، وموازين عدالتها بلا مظالم، ومضمونها نزاهة المقصد والبعد عن الهوى، والتجرّد من العواطف الشخصانيَّة وسلامة الموضوع الذي اصطبغت بصفته؛ ومن ثمّ فالموضوعيَّة اعتدال في الفكرة والقول والفعل والسُّلوك، لا انحياز لغير الحقّ في مكوّناتها المنطقيّة، وهي التي تعتمد على العقل في التمييز بين ما يجب وما لا يجب، وبها تُدرك الأشياء كما هي، ثم تقوَّم إلى ما ينبغي لها أن تكون عليه.

إذن: ينبغي أن تُعزز الموضوعيَّة بغاية تقديم الحقائق هي كما هي لا كما ينبغي لها أن تكون عليه إرضاءً للأنا على حساب الآخر؛ ولهذا في الموضوعيّة تكمن الحقيقة التي تهدف إلى كشف الزّيف عن المعلومة التي يجب أن تقدَّم كما هي لا كما يود لها أن تكون.

ولذا تُعد الموضوعيّة مكوّنًا قيميًّا استيعابيًّا تنصهر في بوتقتها المعارف الإنسانيَّة والعلوم والثقافات التي تحتوي الأنا وتستوعب الآخر، وتنتج أفعالًا وسلوكيَّات تُؤدَّىَ من قِبل الجميع بإرادة، وتكوِّن منظومة قيميّة ذات أبعاد ومرامي إنسانيَّة خالية من التعصِب والتحيّز.

وتتمركز الموضوعيَّة على الاستخدام العقلي، الذي به تتجاوز الشخصيّة مرحلة العاطفة والمنطق، ما يجعلها تحتكم بالعقل دون سواه في تناول القضايا والمواضيع بالبحث والدِّراسة.

وتُقيّم الظُّروف والمواقف الفرديّة والجماعيّة والمجتمعيّة بموضوعيّة عندما تتوافر معطياتها واشتراطاتها المبرِّرة لوجودها، ولا تُبرَّر بغير ذلك؛ ولذا فالموضوعيَّة مرحلة وعي متقدّم ينبغي أن تُقر على مستوى الثّقافة والفكر الإنساني؛ لتصبح فاعلة الالتزام بالحقائق المجردة قولًا وعملًا، فلا تميل كل الميل، ولا تصدر الأحكام بلا معلومات ومعارف واضحة، ولهذا فالموضعيّة ضمير لا يؤلِم ولا ينبغي أن يؤلَمْ.

فمبدأ تعزيز الموضوعيّة مرحلة تَيقُّن ومعرفة يتجاوز بها العقل كل مراحل الانحيازيات والميول السَّالبة التي تحيد أفعالها كثيرًا أو قليلًا عن الحقيقة، إنّها المبتعدة عن المنقوص والمتمسِّكة بكل فعل تام.

ومن هنا فالموضوعيَّة حالة مستقلة بذاتها تُقيّم الأمور بنزاهة لا بعاطفة، فهي ليست حالة اعتدال كما هو حال قاطع الذاتية في خماسي تحليل القيم، وهي ليست حالة من حالات التطرف والانسحاب كما هو الحال في قاطعي الأنانيّة وذاتيّة تميل إلى الأنانيّة، إنّها حالة الانسجام والتطابق مع مبررات المواضيع ومعطياتها العلميّة والأخلاقيَّة.

وتتمركز الموضوعيّة في خماسي تحليل القيم على الآتي:

1 ـ التجرد من رغبات الأنا وأطماعه ومصالحه الشخصانيَّة.

2 ـ لا تعترف إلا بما يجب، ولا تؤدّي إلا الأفعال الواجبة السُّلوك.

3 ـ تُقيّم الأنا والذّات والآخر بمنظور قياسي لا بمنظور مزاجي.

4 ـ السُّلوك والأفعال الحضاريّة المتماثلة مع الثّقافة المستوعبة لكل خصوصيّة.

5 ـ الاعتراف بوجوبيّة أخذ الحقوق.

6 ـ الاعتراف بأحقّية أداء الواجبات.

7 ـ الاعتراف بأهميّة حمْل المسؤوليّات.

8 ـ التقدير لمن يجب ولِمَ يجب.

وعليه: فإنَّ الاطمئنان صفة من صفات الشخصيّة الموضوعيّة، المعتمدة على قوّة البصيرة التي تمكّنها من معرفة الحقيقة، وتميّزها عن غيرها من الأنفس قال تعالى: {بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ}[100]، والبصيرة قوّة عقليّة واعية يتبيّن من خلالها الإنسان الموضوعي معرفة ما يجب وما لا يجب، وعندما يسلك لا يتردد؛ وذلك لثقته فيما يفعل أو يسلك عن معرفة صائبة.

[100] القيامة 14.

إذن: تعزيز الموضوعيَّة هو الإقرار بإعلان الحقيقة بين الأنا والآخر مهما اختلف الزَّمان والمكان والثَّقافة أو الدّين والعرف، فالحقيقة واحدة سواء أكانت ذات مؤثّر سالب أم ذات مؤثّر موجب، فالكذب حقيقة والصّدق حقيقة، والنفاق والرّفض والتمرّد حقائق كغيرها من الحقائق، والموضوعيّة هي قول الحقيقة وفعل الحقيقة، وفي المنطق الموضوعي ليس عيبًا أن يقال للكاذب كاذب، وللسَّارق سارق وللصّادق صادق، بل العيب الّا يقال ذلك حقيقة، فهذه هي الموضوعيَّة حقيقة لا تتبدّل، ولا تتغيّر مهما تغيّر الزّمان والمكان أو تغيّر الأفراد وتبدّلوا نتيجة تعرّضهم إلى مؤثرات ومتغيرات مغرية.

ومع أنَّ الموضوعيَّة قول حقّ، فإنَّه من الموضوعيَّة ليس كل ما يعرف يقال، وهذه من القيم الإنسانيّة خُلقًا، ومن هنا فإنَّ تعزيز الموضوعيَّة مبدأ من مبادئ مهنة الخدمة الاجتماعيَّة، التي من بين مبادئها الحفاظ على سريَّة المعلومات الخاصّة بالعملاء ونزلاء المؤسّسات الاجتماعيّة رعاية وعناية.

وبما أنَّ الحقيقة هي ما تطابق مع الموضوع كما هو، إذن: ليس بالضّرورة أن تكون الموضوعيَّة منطقيَّة؛ وذلك لأنَّ معايير الحقيقة ليست هي المعايير المنطقيّة، فمعايير الحقيقة هي الصّدق والثبات، أمَّا معايير المنطق فهي الافتراض والتوقّع؛ فعلى سبيل المثال: وجود الإنسان وجود حقيقة موضوعيّة وليس وجودًا متوقعًا، وفي المقابل ينبغي أن يكون تفكيره

على منطق، حيث إن التفكير مرتبط أو مترتَّب على وجود الإنسان باعتباره متميّزًا بقدرات العقل المفكّر، والحكم على أنَّ الإنسان موجود وأنّه مفكّر هو الحقيقة الموضوعية، ولكن ليس بالضّرورة أنّ كل إنسان موجود هو مفكّر، فالبعض من الموجودين هم فاقدو حاسة التفكُّر والتذكُّر التي يفترض أنّها خاصيّة إنسانيَّة، وهذا ما يجعل المنطق ليس بالضّرورة أن يكون متطابق مع الحقيقة؛ ذلك أنَّ المنطق يصف الظّاهر وفقًا للمفترض والمتوقَّع، أمَّا الموضوعيَّة فتُمكن من معرفة عللها بحثًا ودراية.

ولإزالة اللبس والغموض عن الموضوعيَّة ينبغي أن نفرِّق بين التزام الباحث بخطوات البحث العلمي أثناء تقصّيه للمعلومات التي تعكس حقيقة الموضوع، وشخصانيَّة الباحث التي لا تعكس حقّيقته (حقيقة الموضوع)؛ ولذلك التزام الباحث المسلم وتحيّزه إلى دينه لا يعد عيبًا، بل العيب الّا ينحاز إليه بما أنّه الحقّ من عند الله تعالى، ومن الموضوعيّة أن يتميّز موضوع الباحث المسلم عندما يكتب عن الدّين أو الأعراف أو الشخصيّة المسلمة وعاداتها عن كتابات ومؤلفات الباحث غير المسلم عندما يكتب عن الموضوع نفسه؛ ولذا في اعتقادنا عندما يكتب المسلم عن مجتمعه هو أقرب إلى المعلومة الصَّادقة من الكاتب غير المسلم، وكذلك يكون الكاتب غير المسلم أكثر معرفة بالحقيقة من الكاتب المسلم عندما يتعلق الموضوع بمجتمع الباحث غير المسلم.

وعليه فإنَّ قول البعض بأنَّه من الموضوعيَّة ألّا يدرس الباحث مجتمعه؛ لكي يكون موضوعيًّا فيما يبحث أو يكتب، فهذه المناداة تزعّمها بعض من المستشرقين الذين لا يريدون أن تقدّم معارف صادقة عن أخلاقيَّات المجتمعات النّامية ومعتقداتهم وأعرافهم وبخاصّة التي تدين بالإسلام؛ وذلك حتى لا تنتشر تعاليم موضوعيّة قد تهزّ نظم المجتمعات غير المسلمة، ولهذا وُجِهت التهم إلى البحوث والدّراسات العلميّة التي تُبرز أهميّة الدين الإسلامي وحُججه وأخلاقيّاته بأنّها بحوث ودراسات وتعاليم غير موضوعية، ومن يقوم بهذه المهمة العلمية الرائعة يُتهم بأنّه غير موضوعي، وللأسف الشديد صدَّق بعض من أساتذتنا هذه الادعاءات وعملوا بها، في حين ازداد تمسك أهل الغرب والمستشرقين منهم بصفة خاصّة بدراسة مجتمعاتهم سواء في استطلاعاتهم العامّة أو في دراسات قُراهم أو حالات مجتمعاتهم الخاصة دون أن يصف أحدهم الآخر بعدم الموضوعيَّة، وفي مقابل ذلك هم يصفون بُحَّاثنا وكُتَّابنا بعدم الموضوعيّة عندما يولون اهتمامًا بأمّتهم ومجتمعاتهم التي لها خصوصيّة تميّزها عن خصوصيَّات الآخرين كما للآخرين خصوصيّات تميزهم.

وعلينا أن نميِّز بين التزام الباحث بمبادئ أمّته وتاريخها الذي به تعتزّ، وبين تزمّت الباحث وأنانيَّته على حسابها، وحساب خطوات البحث العلمي في أثناء تتبعه للمعلومة في عمليات الدّراسة، فعندما يلتزم الباحث بمبادئ أمته ودينها، فإنّه في هذه الحالة يكون ملتزمًا بمبادئ عامّة (ملك

للجميع)، وإلّا هل يُعقل موضوعيًّا أن يفكّر الباحث المسلم في أثناء قيامه بمهمة البحث والدراسة بأنّه غير مسلم؟ وهل الإسلام والثقافة والعادات والأعراف أملاك لفرد بعينه حتى يقال له: تجرّد منها أن أردت أن توصف بالموضوعيَّة.

عليه: تكون الإجابة موضوعيا بـ(لا)، وعليه ينبغي لنا أن نعزّز الموضوعيّة مبدأ عامًا لا يخصّ مجتمعًا بعينه، وعلينا أن نعزّز الموضوعيّة مبدأ ينبغي أن يسود بين الأنا والآخر في الدّراسة والحوار والجدال والبرهنة والتفاوض والأحكام.

فإذا كان الدّين والعرف والعادة ومجموع القيم هي المقياس العام للموجب والسّالب والمستقيم والمعوج، فكيف إذن يوصف الباحث المنسلخ عنها بأنّه الموضوعي؟ وهكذا كل باحث عندما ينتمي أو يعتقد في اتجاه سياسي أو فكري قد يصعب عليه التجرّد منه، فالباحث الاجتماعي الذي يعتقد في الفكر الرأسمالي لا يمكنه القيام ببحثه إلا داخل هذا المنظور (الرأسمالي)، وإذا وجدنا باحثًا من داخل المجتمعات الرأسماليّة يقوم ببحث وهو متجرد من هذا المنظور؛ فهذا يعني أنّه غير منتمٍ إليه وقد يكون منتميًا لغيره، أي: منتميًا للآخر. وهكذا إذا وجدت باحثًا من المجتمع الماركسي غير منتميًا أو غير ملتزمًا بمعطيات الفكر لماركسي؛ فهذا يعني إنّه الآخر، والآخر قد يكون سالبًا له وموجبًا لغيره وقد يكون غير متبيّن بعد.

وعليه: فالموضوعيّة نسبية وليست مطلقة، ولهذا التمسك بها وكأنّها المطلقة في غير محله، إنَّه تحيّز سالب يضعف حُجّة الباحث وقد يسفّهها، ولأنّها نسبيَّة ينبغي لها أن تمارس بمرونة لا باشتراطات مسبقة؛ ولهذا يقول الدكتور على عبد المعطي محمد: ليس هناك موضوعيَّة، بل هناك وجهات نظر تنضوي على أحكام قيميّة وتحيّز لِما ينبغي أن يكون.

مع أنّني لم أوافق على أنّه ليست هناك موضوعيَّة، فإنّني واثق بأنَّها نسبيّة وليست مطلقة وعلى هذا الأساس ينبغي أن تُعزّز.

وبما أنَّنا نتحاور بغاية فهم الموضوعيَّة فعلينا أن نتساءل: عمَّا هي ركائزها؟

في اعتقادنا ترتكز الموضوعيّة على الموضوع أوّلا، والباحث ثانيًا؛ ولذا لا يمكن أن تكون هناك موضوعيَّة في غياب الموضوع أو الباحث. وفي هذا الخصوص يقول الدكتور محمد السرياقوسي: إنّ الفصل التَّام بين الذَّات الدارسة والموضوع المدروس مستحيل لِما بينهما من علاقات متبادلة تربطهما وتدمجهما في وحدة معرفيّة لا تمايز فيها بين ذات وموضوع.

وعليه تفاعل الباحث مع الموضوع وعدم خروجه عنه يؤدّي به إلى الموضوعيَّة، وفي مقابل ذلك خروج الباحث عن الموضوع لا يؤدّي به إليها؛ ولذلك يكون الباحث هو العنصر الأساسي في إبراز الموضوعيَّة أو إخفائها، وبما أنّ الأمر كذلك فلا داعي إلى تغييب دوره أو إغفال أهميَّته ومراعاة خصوصيَّته التي قد تفيد كثيرًا في التعرُّف على الجديد وتطويره بما

يحقّق نجاحًا للبشريَّة بأسرها، وهذا يجعلنا نقول: مِن الموضوعيَّة عدم إغفال بعض الأدوار الفرديَّة وقدراتها دون أن نتعمد طمس شخصيَّة الفرد وأهميّة دور الجماعة والمجتمع في تطوير العلوم والمعارف وتنمية المجتمعات البشريَّة.

وبما أنَّ الباحث هو الذي اكتشف القوانين وصاغ النظريَّات، وهو الذي أسهم في المعرفة العلميَّة التي تطوّرت بها العلوم وتتطوّر باستمرار، فلأنّه هكذا، فلا ينبغي لنا أن نجحد أو نغفل إسهاماته وجهوده الكبيرة في التطور العلمي نظريًّا ومادّيًّا وتقنيًّا، والذي يجب أن يُطمس هو أنانيَّة الفرد وأطماعه الشخصانيَّة التي تكون على حساب الآخرين الذين لهم الحقّ مثلما له، ولهذا تعزّز الموضوعيَّة مبدأ عادل.

إذن: فمن الموضوعيَّة أن يبتعد الباحث عن الأحكام المسبقة أو الأخبار السماعيَّة عند دراسة الظواهر والمشاكل والمواضيع أو الحالات في العلوم الاجتماعيَّة والإنسانيَّة.

ومن الموضوعيَّة أن يلتزم الباحث بالموضوع ولا يحيد عنه عند دراسة الظَّاهرة.

ومن الموضوعيَّة أن يميّز الباحث بين رغباته وأمانيه التي كان يأملها قبل البحث، والنتائج التي توصل إليها والتي تخالف توقعاته وأمنياته؛ ولهذا يجب أن تُقرّ الموضوعيَّة بين الأنا والآخر.

ومن الموضوعيَّة ألّا تعمم نتائج العيِّنات على المجتمع الذي لم تستهدفه الدراسة بالبحث، فالعينة لا تمثل إلا نفسها، ولا تعطي إلا مؤشرات Indicators عن المجتمع الذي تؤخذ منه، وإذا عُممت أحكامها فلن تمثل المجتمع؛ وذلك لفقدانها للمصادق، ولهذا موضوعيًّا لا ينبغي أن تعمم نتائجها والأحكام المترتبة عليها على من لا تُجرى عليه الدراسة أو البحث، ولكن تؤخذ النتائج المتوصّل إليها مؤشّرات لدراسة المجتمع مكمن الحقائق بموضوعيَّة؛ ولهذا وعلى هذا الأساس ينبغي أن تعزّز الموضوعيَّة.

ومن ثمّ فتعزيز الموضوعيَّة (هي كما هي عليه) مبدأ قيمي بلا ميل ولا انحياز شخصاني ولا عاطفي والاحتكام بالحُجّة والمنطق هما المعيار، الذي يُحسس أفراد المجتمع بقيمة التوازن، وبما لهم وما عليهم إنسانيًّا دون تمييز بين الأنا والآخر، وأن الحُجّة والبرهان يؤدّيان إلى نتائج مرضية تمكّن من الوقوف على الحقائق كما هي عليه دون تطويع تعسفي.

وعليه: فإنَّ تعزيز الموضوعيَّة مبدأ مؤسّس على الاعتدال والتوازن الأخلاقي الذي يجعل الأنا والآخر على مستوى قيمي لا مجال فيه لممارسة المظالم، بل فيه الاعتدال السُّلوكي دون مبالغة في تضخيم المشكلة أو الظاهرة ودون التقليل من شأنها، وفيه أيضًا التحريض على اعتماد الحجّة لتصحيح المعلومات الخاطئة بمعلومة صائبة، وكذلك وجوب التشجيع على قول الحقّ دون انحياز عاطفي كي يتمّ التمكّن من اتخاذ قرارات موضوعيَّة وبلوغ حلول مناسبة وغايات إنسانية.

والهدف من كل ذلك حث الأنا والآخر على التمسك بالحقّ والعمل على إحقاقه دون تردّد مع التوازن في القول والفعل والسُّلوك، والغرض من ورائه: حث الأنا والآخر على ممارسة الديمقراطية في كل ما يتعلّق بهم من أمر. واستثمار قدراتهما فيما يحقّق لهما النُّقلة من المستويات الأنانيّة والانسحابيّة، إلى المستويات التطلّعيَّة والموضوعيَّة.

ومن ثمَّ فالنظرة الموضوعيّة تقول: بما أنَّ الإنسان مقوّم قيمي متمركز على قول الحقّ وفعل الحقّ؛ إذن: من يمتنع عن قول الحقّ وفعل الحقّ يتخلى عن قيمة الموضوعيّة وقيمة الإنسانيّة وهي مكمن جوهره.

وعليه:

– الاعتراف بممارسة الحقوق وأداء الوجبات وحمْل المسؤوليَّات لكلٍّ من الأنا والآخر يعزّز الموضوعيّة.

– الاعتراف بأنَّ المواطنة حقّ عام، والعمل على تمكين المواطنين من حريَّة الاختيار والتعليم والعلاج والإقامة والتّنقل على كفتي الميزان بين النّاس، تعزّز الموضوعيَّة.

– الاعتراف بحقّ التمّلك والعمل والإنتاج، يعزّز الموضوعيَّة.

– الاعتراف بأنّ الرّعاية الاجتماعيّة تقدم للجميع دون تمييز حسب الحاجة، على المستوى الأسري والوطني والإنساني، يعزّز الموضوعيّة.

– الاعتراف بأنّ الاختيار واتخاذ القرار وتنفيذه إلى المستوى الوطني مسؤوليّة عامّة، يعزّز الموضوعّية.

– الاعتراف بأن التجرّد من الانحياز غير العادل، يحقّق العدل العام بين النّاس ويحقّق الرضا لجميع الأطراف يعزّز الموضوعيّة.

– الاعتراف بأنّ العودة للمصادر الطبيعيّة كالدين والعرف والقيم والعودة على الدساتير في التحكيم، يعزّز الموضوعيّة.

– الاعتراف بأنّ ممارسة العدل بين الأنا والآخر قيميّا يعزّز الموضوعيّة.

– الإيمان بأنّ الرّجل والمرأة والصحيح والمعاق أمام القانون متساوون يعزّز الموضوعيّة.

– العمل على تقديم الأشياء على ما هي عليه "على حقيقتها" يعزّز الموضوعيّة.

وفي المقابل: إنَّ التمييز بين الأنا والآخر لا يؤدّي إلى بلوغ نتائج مرضية؛ ولهذا فتعزيز الموضوعيّة وجوبي بين الأنا والآخر.

ولذا لا يمكن أن تتساوى قيمة الموضوعيّة مع قيمة الانحياز، إلّا إذا تساوى الاستثناء مع القاعدة في دائرة الممكن المتوقّع والممكن غير المتوقّع. ومع ذلك تتساوى الموضوعيَّة مع الانحياز من حيث إنّ كلّ منهما حقيقة لا يمكن إنكارها، ويختلفان من حيث حجّة الموضوعيّة وحُجّة الانحياز.

وعليه: لا يجب أن ينسلخ الأنا عن دينه الحقّ الذي به يعتز ليقول عنه: الآخر موضوعي، ولا يجب أن يتخلّى عن قيمه وفضائله الاجتماعيّة مسايرة للآخر ليقال عنه بأنّه موضوعي، ولا يجب أن يتنازل عن التمسك بالأخلاق الإنسانيّة ليقول عنه الآخر: غير موضوعي؛ ولهذا الانحياز للحقّ خير حتى وإنْ رفضه البعض.

تفعيل المشاركة:

مع أنَّ المشاركة قيمة خيّرة فإنَّ تفعيلها بين الزَّوجين يقوي العلاقة الزَّوجيَّة ويحصّنها، وعندما تُفعَّل المشاركة وتصبح بين الزّوجين على الدّيمومة فلن تتاح الفرص لأيِّ تشويش قد يراود النَّفس؛ ولهذا ينبغي على الزّوج أنْ لا يتردّد في مشاركة زوجته شؤونه والأسرة؛ ذلك لأنَّ المشاركة الفعَّالة تمنح الفرصة من بعد الفرصة لمزيدٍ من التمسّك بالحياة الزّوجيَّة الرّفيعة؛ ومن ثمَّ فلن يجد النشوز مكانًا ليستأنس إليه بين الزَّوجين (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ)؛ ومع ذلك فإنَّ تفعيل المشاركة بالمواعظ الحسنة يزداد تماسكًا، والوعظ كونه فضيلة فهو بالمشاركة الفعالة لا يفسّر إلَّا صوابًا.

إذن: المشاركة قيمة اعترافيّة تُمكن الأطراف ذوي العلاقة من اثبات الذات المشتركة وبفاعليّة، وتفعيل المشاركة لا يكون إلَّا بغاية الحقوق تمارس والواجبات تؤدّى؛ ولهذا فالمشاركة في ذاتها قيمة ذات مفهوم استيعابي في دائرة الممكن، وفي مفهومها هذا تعد منقوصة الحيويّة؛ ولهذا فهي في حاجة

للتّفعيل؛ لكي تصبح مبدأ عمليًّا قابلا للممارسة، أي: إذا لم تُفعّل لن تكون لها قيمة إلّا نظريًّا، بمعنى: لا تزيد عن كونها مفهوما ليس إلّا.

ومن ثمّ فالمشاركة باب مفتوح على من له الحق وفقًا لقوانينها المنظمة، أي: وفقًا لرواء المشاركين أو المنظرين لها من أصحاب الفكر والفلسفة والمنطق، أمّا تفعيلها يعني: إدخالها ميادين العمل والتجربة وفي أيّ مجال (سلطة أو ثروة، أو ملكيّة، أو علاقات اجتماعيّة).

ولهذا فتفعيل المشاركة يمكّن من الممارسة الفعليّة للسّيادة وأساليب الأخذ بها سواء أكانت المشاركة في اتخاذ القرار أم تنفيذه أم متابعته، ويحفّز المشاركين (الأنا والآخر) على الإقرار عن وعي بما لهم وبما عليهم والوقوف عنده .كما أنَّه يُحرّض على التعاون البنّاء الذي يُمكِّن من نيل التقدير والاحترام ويرسّخ المكانة، وبخاصة عندما تكون المشاركة الفعّالة لأجل كل ما من شأنه أن يؤدّي إلى إتقان ما يقدم المشتركون عليه من عمل بنجاح، وهذا الأمر يتطلّب استثارة القوّة الذاتية للمشاركين بما يحقّق الديناميكيّة بين أعضائها؛ لتقرير ما يرونه مناسبًا لإشباع احتياجاتهم .

تفعيل المشاركة حقّ لِمن يتعلّق الأمر بهم:

وبما أنَّ المشاركة حقّ لمن يتعلّق الأمر بهم؛ كونه مسلّمة من المسلّمات المنطقيَّة، إذن فلا ينبغي الإغفال عن أهميَّته، ولا الاغفال عن الأخذ به مأخذ الجد؛ ولهذا كلَّما كانت أيدي الزّوجان متشابكة بعضها مع بعض

بغاية تقويّة الرّابطة الزّوجيَّة كانت الحياة بينهم خالية مِن الظّنون والشّكوك؛ حيث لا مخاوف.

ولأنَّ أساس الوجود الاثنين (الذكر والأنثى)؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[101]، إذن: المشاركة أساس الوجود، ولأنَّ الوجود متنوّع؛ فالتنوّع لا يكون إلّا مشاركة؛ ولذا وجب تفعيل المشاركة بما يناسب الحاجات المشتركة والمتطوّرة عبر التَّاريخ.

ولأنَّ الإنسان اجتماعي بطبعه، إذن فالمشاركة حقّ، ولأنّها حقّ، فلا ينبغي التنازل عنها أو الحرمان منها.

وعليه:

. لا تتنازل عن حقّك، وشارك الآخرين الذين لهم علاقة بأمرك.

. طالب بحقّك، واعمل على إعادته إذا أُخذ منك عنوة.

. اقبل أو ارفض من أجله.

. تفاعل من أجل حقّك.

. نافس من أجله.

. تعلّم فالتعليم حقّ.

. اعمل فالعمل حقّ.

[101] الذاريات 49.

. انسحب إذا عرفت أنَّ ما أقدمت عليه مشاركة ليس من حقّك، أو أنّه سيؤدّي بك إلى الخسارة أو الهلاك.

. تطلّع فالتطلّع حقّ.

ولأنّ المشاركة تؤدّي إلى القوّة (الموحّدة)، والانفراد يؤدّي إلى الضعف أو القوّة (المنفردة)، إذن فتفعيل المشاركة مبدأ.

ولذا شارك الآخرين إذا أردت أن تزداد قوّة، أمَّا إذا رغبت الضّعف، فلن تجد لك مكانًا إلّا منفردًا.

وإذا تساءل البعض: ما معنى أنَّ الشركاء أولى بتقرير مصيرهم؟

أقول:

. ألّا ينوب عنهم أحد وهم قادرون على ممارسة كل ما يتعلّق بهم من أمر.

. أنّهم يمتلكون زمام أمرهم وهم أدرى به من غيرهم.

. أنّهم وحدهم أولى بتحمّل مسؤوليَّاتهم وما يترتّب عليها من أعباء جِسام.

ولأنَّ تفعيل المشاركة مبدأ، إذن: فالأخذ به واجب.

ولأنَّ الإنسان قوّة في خَلقه، ويراد له أن يكون قوّة، إذن: ليس له بدّ إلّا تفعيل المشاركة في كلّ ما من شأنه أن يسهم في إحداث النُّقلة الحضاريَّة والثقافيَّة علمًا وعمرانًا وأدبًا وفنًا.

ومن هنا فالمشاركة مساهمة أو تحاصص في الانتماء أو الملكية أو الدّور أو الموقف الذي يتطلّب اتخاذًا عن إرادة، ويترتّب على المشاركة حقوق ينبغي لها أن تمارس، وواجبات ينبغي أن تؤدّى، ومسؤوليَّات ينبغي لها أن يتمّ حمْلها وتحمُّل ما يترتّب عليها من أعباء.

والمساهم هو من يشترك فيما يُسَاهَم فيه؛ ليكون قابلا لكلّ مترتّب على إسهامه سواء أكان المترتّب ربحا أم خسارة، ولهذا المساهم وإن توقَّع أو استهدف وأمل ربحًا في أثناء مساهمته في الشيء القابل للمساهمة فيه إلّا أنَّه في دائرة الممكن لا ينبغي أنْ يُغيِّب عن عقله احتماليَّة التّعرّض للمتوقّع ربحًا ولغير المتوقّع خسارة.

وعليه: فالقبول بالمشاركة يستوجب القبول بالأمرين (الرّبح والخسارة) حتَّى وإن كان أحدهما لا يؤمل في دائرة الممكن المتوقّع، ولهذا في مُعظم الأحيان تظهر الخسارة من دائرة الممكن غير المتوقّع، ممّا يجعل المحللين والمشخِّصين والمفسِّرين للأحوال والقضايا والمشاكل والمواضيع والمواقف غير مستغربين؛ وذلك لمعرفتهم أنَّ كلّ شيء في دائرة النسبيَّة ممكن، وخير مثال على ذلك: قصّة النبي يونس عليه الصّلاة والسّلام الذي لم يكن مستغربًا في مساهمته، ممّا جعله يقبل المساهمة دون تردّد وهو راضٍ بما سينتج أو

يترتّب على مساهمته، قال تعالى: {فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ}[102]، أي كما قَبِلَ يونس بالمساهمة من قَبل كذلك كان قابلا أن يكون من المدحضين، فدُحِضَ إلى مياه البحر وأعماقه لولا أن التقمه الحوت قبل أن يسقط في أعماق البحار مع المدحوضين المغرقين، قال تعالى: {فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ}[103].

ولأنَّ النبي يونس عليه السَّلام كان قابلًا وراضيًا بما وصلت إليه نتيجة المساهمة التي كان فيها من المساهمين فلا داعٍ لأن يُسقط من قِبل الآخرين، بل عليه أن يقفز بنفسه من الفلك المشحون إلى المياه المتلاطمة الثائرة بالأمواج؛ ولهذا عندما همَّ يونس ليقفز كان الحوت على السّرعة المتزامنة للقمه قبل أن يقع في المياه في أعماق البحر.

إذن: المساهمة لا تكون إلّا عن إرادة حرّة ممّا يجعل المترتّب عليها لا يُرفض من قبل المساهمين أي: كلّ المترتّب على المساهمة يستوجب القبول مع كلّ الرضا.

والمساهمة قد تكون بالنّفس والمال، وقد تكون بأحدهما وقد تكون بما يُمتلك عينيًا، وفي كلّ الحالات هناك مترتّب منتظر في دائرة الممكن الموجب والسَّالب؛ فإن تحقّق الموجب كان الرّضا متحقِّقا، وإن تحقّق

---

[102] الصافات 141.

[103] الصافات 142 . 144.

السَّالب كان النّدم واللوم على النّفس التي قبلت بالمساهمة، ومع ذلك لابدّ أن يكون القبول هو السّائد بين المساهمين، وعليهم بالعمل الذي من شأنه أن يُصلح ما أفسدته المساهمة إن استطاعوا، وإن لم يستطيعوا فما عليهم إلّا القبول والامتثال للأمر الواقع.

والمساهِم إن ساهم مع الآخرين فيما يشاؤون ويشاء، يكون له نصيب معهم بمقدار المساهمة، وهذا النصيب يجعل له حقوقًا معهم، وله واجبات يجب ألّا يتأخّر عن تأديتها كلّما طُلبت منه؛ ولذلك يترتّب على المساهمة أمرين:

. حقّ يؤخذ، ويطالب به.

. واجب يؤدّى، ويلتزم به أو يَلزَمُ عليه.

وهناك من يرى أنَّ المساهمة هي اقتراع فمن قَبِل بها قَبِل بإجراء القرعة أو المقارعة، ومع أنَّ الفرق كبير بين المفاهيم الثّلاثة إلّا أنّها ذات علاقة من حيث المعنى الذي يؤكّد على ما تدلُّ عليه الكلمة، وهذا في كثير من الأحيان يتطابق مع المفهوم الذي هو وراء كلّ منها، ممّا جعل لكلّ مفهوم دلالة وخصوصيَّة، ومن حيث المفهوم نقول:

المساهمة: أن يشترك المشترك بجهده أو ماله أو جزء منه أو جزء ممّا يمتلك؛ لتكون له حصّة مع المتحاصّين بالمساهمة المتّفق عليها مسبقًا، ولهذا فالمساهمة لا تكون إلّا على الاستطاعة وحسب الرّغبة وبكلّ إرادة دون

إي إجبار، وتكون نتيجة المساهمة مؤدّية إلى التسليم وقبول الأمر الواقع؛ وبذلك تكون المساهمة مادّية (النّفس المال الملك) وفي هذا الأمر يكون حالها كحال الجهاد في سبيل الله بما تستطيع أن تجاهد، وحالها كحال مساهمة يونس عليه السّلام، (فوزًا أو غرقًا)، ولكن حسابات علّام الغيوب تختلف؛ فيونس الذي قَبِلَ أن يكون من المدحضين في البحر وكان حقيقة ماثلة أمام أبصار المشحونين في الفُلك أنَّ يونس مُلتقم في فم الحوت وظنوا أنَّه قد لبث في بطنه إلى يوم يبعثون، ولكن علّام الغيوب أنقذه من الغرق بما سخَّر له من حوت لينقذه ويلقيه إلى الشاطئ آية كبرى من آيات الله العظيمة.

المقارعة: في المفهوم الدلالي للمقارعة ما يشير إلى وجود تحدٍّ بين المشتركين في المقارعة، ممّا يجعل للحُجَّة أهميّة في الإثبات أو الدّحض والنفي؛ ولذا يكون في مفهوم المقارعة ما يؤدّي إلى المغالبة، ولا يكون الحظّ بها مرتبطًا، ونتيجتها لا تؤدّي إلى التسليم بقدر ما تؤدّي إلى المواجهة، وقد تكون المقارعة كلاميّة (حُجَّة بحجَّة) وقد تكون (قوّة بقوّة) مع تعدّد الأساليب والوسائل الممكِّنة من المغالبة.

القرعة: القبول بالمشاركة دون أن تكون هناك ضرورة لِما يُمكن أن يُدفع مُسبقًا أو يمكن أن يساهم به، كما هو حال الذين أجروا القرعة على من يكفل مريم؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ

أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ}[104]، وكذلك كأن تُجرى القرعة بين البعض لأجل فرز من تُعطى له الفرصة لقضاء فريضة الحجّ، وهذه القرعة لا تستوجب جهدا يُبذل في سبيلها، بل تتطلّب أن يتقدّم المتقدِّم كغيره من المتقدِّمين رغبة منهم لأداء فريضة الحجّ. وفي مُعظم الأحيان يرتبط الحظّ مع الذين تكون القرعة من صالحهم أو أنّهم فازوا بها فوزًا محظوظًا؛ ومع ذلك وإن ارتبط الحظّ مع القرعة إلّا أنَّه لا يقتصر عليها؛ فكثير من الأعمال تكون نتائجها للصّابرين ولأصحاب الحظّ العظيم؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَمَا يُلَقَّاهَا إِلّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ}[105].

ونتيجة لأنَّ الأعمال بالنيّات فإنَّ الفوز بما هو عظيم لا يتحقّق إلّا مع الذين لهم صفاء النيّة وطاعة النّفس مخافة من الله لا مخافة من غيره، ولهذا بشَّر الله الصّابرين أصحاب النوايا الخيّرة والأعمال الصّادقة بأنَّ لهم من ربِّهم رحمة؛ قال تعالى: {وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ}[106].

ومع أنَّ للمشاركة والمساهمة تداعيات الوقوع في الخسارة مثل تداعيات الفوز والكسب وكلّ ما من شأنه أن يحقّق أرباحًا للمساهمين،

---

[104] آل عمران 44.

[105] فصلت 35.

[106] البقرة 155 . 157.

فإنّ البعض إنْ تعرّض إلى الخسارة أصبحت وجوههم عبوسة، وكأنّهم لم يعرفوا حسابات المساهمة (ربح وخسارة).

ولذا فإنَّ تفعيل المشاركة مبدأ قيمي يحفّز على التعاون والتفاعل؛ والمشاركة قد تكون مشاركة خاصّة غير مورّثة، وقد تكون مشاركة ميراث؛ قال تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أو كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا}[107].

وهنا فالمشاركة في الميراث قد تكون على التساوي وقد لا تكون حيث لكلّ نصيب في الميراث المتروك بوصيّة أو بدونها، ولكلٍّ تفصيلاته، ولكن ما يهمّنا هنا أن نعرف أنَّ الحياة مؤسّسة على قاعدة المشاركة التي أساسها الخلق الزّوجي؛ فالزّوجيّة قاعدة التكاثر النوعي لجميع المخلوقات {وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا}[108]؛ وقوله تعالى: {وَمِنْ كلّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[109]، فقوله (وَمِنْ كلّ شَيْءٍ) نزلت مطلقة إذ لا شيء خُلق إلّا والزوجيَّة أساسه، ولأنّ كلّ شيء مؤسّس على الزوجيَّة، إذن :كلّ شيء يشارك نوعه في الحياة تكاثرًا وعنايةً ورعايةً، ولكلّ نوع خواصّه التي بها يتكاثر ويشترك في الصِّفات والأعمال والسلوكيَّات.

---

[107] النساء 7.

[108] النبأ 8.

[109] الذاريات 49.

ولأنّ الزوجيّة هي قاعدة تأسيس المشاركة بين الأنواع في الفطرة والمشاعر والعواطف والمودّة؛ فكانت المودّة على المستوى البشري قوّة ترابط ومشاركة بين بني الإنسان؛ مصداقًا لقوله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}[110]. ولأنَّ المودّة جاءت بينيّة (بين النَّاس)؛ فهي قيمة تشارك ورابطة أواصر بين الآباء والأبناء والأقارب وغيرهم ممن يقع في دائرة المعرفة المشتركة مودّة ورحمة. ولذا فالأرض هي فراش للجميع، ومُلك للجميع؛ فلا يحقّ لأحدٍ احتكارها أو العبث فيها وإفسادها، قال تعالى: {الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[111]؛ فقوله (رِزْقًا لَكُمْ) أي: رزقًا مشتركًا للجميع؛ فمن عمل منكم صالحًا يجني ثماره خيرًا وافرا، ومن عمل منكم منكرا يجني ثماره ألما موجعا.

ولأنَّ الحياة مؤسّسة على المشاركة، كانت المشاركة بين النَّاس سُنّة (سلمًا وحربًا)، ولهذا فالجهاد مشاركة بالنّفس والمال والتخطيط والتدبّر وإعداد العدّة؛ قال تعالى: {لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ

[110] الروم 21.

[111] البقرة 22.

وَأَنْفُسِهِمْ}[112]؛ وقال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قوّة وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ}[113].

وعليه: فالمشاركة وفقًا للاستطاعة قيمة حميدة بين النَّاس في سِلمهم وحربهم؛ ولذا ينبغي أن تُفعّل، وبخاصّة أنّ أمر المشاورة بين النَّاس جاء مشاركةً؛ قال تعالى: {وَشاورهُمْ فِي الْأَمْرِ}[114]. أي: شاركهم يا رسول الله في الأمر الذي يتعلّق بهم، ذلك لأنَّه حقّ لهم؛ فإن شاورتهم تمكّنوا من اتخاذ القرارات الصّائبة والصّادقة، وإن لم تتمّ مشاركتهم؛ فلن تعرف حقيقة مواقفهم من الأمر الذي ينبغي أن يكون بينهم شورى: {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}[115].

وعليه: فالنّاس مجعولون على المشاركة جعلًا؛ ولهذا وجب تفعيلها في كلّ زمن وعصر، وبخاصّة أنّ الدّين قد كفلها للنّاس كلّما اشترك النَّاس في أمرٍ سواء أكان أمرا سياسيًّا أم اجتماعيًّا أم اقتصاديًّا أم أيّ أمرٍ من الأمور التي لا ينبغي لها أن تكون وتسود إلّا بذوي العلاقة، ومع أنَّ المشاركة حقّ وفقًا للأمر المشترك بين من يتعلّق الأمر بهم، فإنَّ البعض يحرم البعض الآخر تغييبًا وإقصاءً وحتّى قتلًا؛ لكي ينفرد بالأمر، ولكن إن قَبِل من قَبل أن

---

[112] التوبة 88.

[113] الأنفال 60.

[114] آل عمران 159.

[115] الشورى 38.

يكون خاضعًا له، فعليه بإظهار الطّاعة التّامّة لذلك الظالم الطّاغي الذي قرّر الانفراد بالأمر كرها وإلّا فمصيره كمصير غيره.

ومع ذلك النَّاس كلّ النَّاس لا يمكن أن يجمعوا على قبول الرّضوخ تحت أقدام الطّاغية الظَّالم؛ فهم بين رافضٍ ومتمرّدٍ وثائرٍ، وقابلٍ متكيّفٍ مع الأمر الواقع ظلما، وبين منافقٍ بين خوفٍ وجبنٍ.

ولأنَّ النَّاس يتفرّقون وهم أيضًا قابلون لأنْ يُفرّقوا عنوة؛ فإنَّ الطُّغاة يعرفون جيّدا أنَّه كلّما ازداد تفرّق النَّاس ضعفوا ووهنوا واستكانوا؛ ولذا فهم يعملون ليلًا نهارًا على مزيدٍ من الفرقة؛ حتَّى بين المرء وزوجه.

والمشاورة قيمة استيعابيّة تتّسع دوائرها باتساع الأمر، وهي حقّ لكلّ من يتعلّق الأمر به على أي مستوى من مستويات الأمر الجماعيّة والمجتمعيّة وفي أيِّ مكان وزمان، والمشاور هو الموصوف بالمشاورة التي تعني: أخذ الرأي بعد تبيان الأمر واستيضاحه: {وَشاورهُمْ فِي الْأَمْرِ}[116]، وهذا يدلّ على أنَّ مفهوم الشّورى يتعاظم كونه قيمة حميدة لا يقتصر على فئة أو جماعة دون أخرى، بل الشّورى حقّ لكلّ النَّاس وأيِّ عددٍ يمكن أن يكون في دائرة الممكن المتوقّع وغير المتوقّع؛ ولذلك فممارسة الشورى حقٌّ للجميع الذّكور والإناث؛ ولهذا لا أمر (أي أمر) إلّا ويفعّل بالشّورى.

ولأنَّ الأمر هو كلّ ما يتعلّق بالإنسان من ممارسة حقوقه وأداء واجباته وحمْل مسؤوليّاته، فهو واجب الأخذ به؛ ولذلك في الآية السَّابقة يخاطب

[116] آل عمران 159.

الله تعالى رسوله الكريم ويلزمه بالمشاورة في الأمر، وكأنّه يقول له، في وجودك يا رسول الله لا ينبغي لك أن تقرّر أيّ شيء يتعلّق بالنّاس نيابة عنهم، بل ما يتعلّق بهم من أمرٍ يجب أن تكون فيه في حالة شورى معهم؛ ولذلك كانت الآية (وَشاورهُمْ فِي الْأَمْرِ) موجَّهة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبيّن له أهميّة المشاورة في الأمر مع الذين يتعلّق الأمر بهم.

وبعد أن تتمّ المشاورة في الأمر الذي هو بين النَّاس (شركاء فيه) يجب أن يؤخذ القرار الذي أصبح العزم فيه واضحًا؛ حيث لا تردّد من بعد مشاورة تفضي إلى قرار عن وعي وإرادة ورغبة، (فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكلّ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)، أي: إذا بلغت مرحلة اتخاذ القرار، واتّخذته بعد المشاورة فتوكّل على الله لتنفيذه وفقًا لِما صمّمت عليه من رأي، أي: لا يجب عليك أن تتأخّر؛ فأمضِ حيث ما عزمت؛ فإنَّ الله يُحب المتوكّلين عليه في تنفيذ أمورهم التي هي في مرضاته تعالى.

ولذلك كانت منابر المساجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم منابر دعوة وتبشير وشورى وفي كلّ أمر يتعلّق بالنّاس؛ ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مشاورًا لمن يتعلّق الأمر بهم سلمًا وحربًا وعهدًا وموثقًا. ويا ليت النَّاس من بعده كانوا على هدى الشورى سياسة واقتصادًا واجتماعًا، بل اليوم الانحرافات عن الشورى هي السائدة، ممّا جعل الأمور في أوطان المسلمين تزداد تأزُّمًا؛ فحكم الفرد المطلق، والأسرة المطلقة، والجماعة المطلقة، والقبيلة المطلقة، والحزب المطلق هي بداياتها مخالفة،

ونهاياتها جريمة واختراقًا لحقوق الإنسان وكرامته استعبادًا وإذلالًا وقهرًا؛ ولهذا تزداد التأزُّمات تأزُّمًا والشدّة أكثر ألما.

ولذا فقوله (وَشاورهُمْ في الأمر) هي الباقية حتَّى وإن كانت نتائج بعض المشاورات ليست بالإيجابيّة الظاهرة؛ ولأنّ الكمال لله وحده فلا استغراب أن يكون النَّاس الذين يتعلّق الأمر بهم على غير كمال؛ فيقعون في مثل ما وقع فيه المتشاورون في موقعة أحد بأسباب عدم التقيّد بما عزم عليه رسول الله وهو البقاء على قمّة الجبل لبعض من الرّماة، ولأنَّ الشورى حقّ فلا ينبغي أن تُفسخ بأسباب عدم الكمال، بل به يجب أن تُرسَّخ بين النَّاس ليكونوا على الحقّ أو منه أقرب. أي: إذا كان رأي النَّاس لم يبلغ الكمال؛ فكيف بحال من ينفرد بالرّأي بعلّة أو بدون علّة!

وفي حديث عن سيدنا عليّ رضي الله عنه قال: "قلت: يا رسول الله الأمر ينزل بعدَك لم يَنزل فيه قرآن ولم يسْمع منك فيه شيء قال: اجمعوا له العابِد من أمّتي واجعلوه بينكم شُورى ولا تقضوه برأي واحد"[117].

وفي عهد ملكة سبأ كان للمشاورة شأن؛ ولهذا كانت في ذلك الوقت على القوّة التي بها يُضرب المثل، قال تعالى: {قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حتَّى تَشْهَدُونِ قَالُوا نَحْنُ أولُو قوّة وَأولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً

[117] التحرير والتنوير، ج 3، ص 263.

أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ}[118].

ولأنَّ الله واحد لا شريك له لا يُثنى ولا يُجمع؛ فهكذا الحقّ هو واحد لا يُثنّى ولا يُجمع، ولهذا ينبغي لنا أن نجمع النَّاس شورى بالحقّ كي لا يتفرّقوا من بعده.

إذن: الأمر الذي يتعلّق بالنّاس في فترة الرّسول صلى الله عليه وسلم كان في حالة شورى بين الرّسول والآخرين الذين يتعلّق الأمر بهم، أمَّا من بعده فيترك الأمر بين الذين يتعلّق بهم شورى يقرّرون ما يشاءون فيه، وينفّذونه كما يشاءون وفقًا لما يرون، ولهذا لا ينبغي لأحدٍ أن يتقدّم لينوب عن النَّاس فيما يتعلّق بهم من أمر دون أن يكلّفوه به تكليفًا إراديًّا.

وكلمة (أمرُهُم) تتكون من جزأين هما:

. أمْرُ.

. وهُم.

فالأمر هو ما سبق تبيانه، أمّا (همّ)؛ فجاءت مطلقة، أي: كلّ من هم على علاقة ارتباط مع الأمر، ولفظة (بينهم) الظّرفيَّة تعني: أن تقتصر الشورى في الأمر على الذين يعنيهم الأمر فقط ولا مكان لغيرهم فيه،

[118] النمل 32، 35.

ولتأكيد هذا الخصوصيَّة قال عزّ وجلَّ (بينهم)، ولم يقل بين الحاكم والمحكومين، أو بين السّادة والعبيد، أو بين المسؤول وغير المسؤول.

والشورى فضيلة خيّرة وقيمة حميدة استمدّت من الدين والعرف الذي هو المكوّن العام لكلّ الذين تعنيهم الشورى في الأمر؛ ولهذا وجب تفعيلها مبدأ قيميًّا؛ فالشّورى من أخلاق العقلاء كونها رافدًا مهمًّا في تحسين الاختيار الذي يصبّ في قرار الإرادة الناتج عن الوعي الجمعي، ومن شاور النَّاس شاركهم فيما يعقلون؛ وذلك من أجل تحرّي أفضل السُّبل التي تقود إلى نجاح فكرة ما أو رأي ما أو قضيّة من القضايا الاجتماعيّة والإنسانيّة؛ ذلك أنّ أيِّ قرار بإرادة لا يستند على المشاورة؛ مبني على نقص في الفكرة؛ ولذا فالعلاقة قويّة بين الإرادة والأمر والواقع والظرف الذي هو فيه؛ فالإرادة قيمة تُمكِّن من اتخاذ قرارات وفق معطيات واقعيَّة، وهذا الواقع إنّما يتمثّل في أفراد المجتمع الذين يتعلّق الأمر بهم، وكلّما كانت دائرة المشاركة والشورى متَّسعة للذين يتعلّق الأمر بهم، كان الاختيار أقرب إلى الواقع، أو مطابقًا له، وبالتّالي كان قرار الإرادة ينسجم مع هذا الواقع الذي يُهيّئ له في دائرة الممكن.

ولأنَّ الأعمال تتفاضل وتختلف درجاتها، وشرط نجاح الأعمال سلامة المعتقد، أو نجاح الفكرة أو الأفكار التي تقوم عليها تلك الأعمال، ومن أجل تطابق الفكرة النظريَّة مع الواقع العملي قدر المستطاع وجبت

المشاركة والشّورى التي تؤسّس على الإرادة من أجل ممارسة الحقّ والعمل على إحقاقه.

فالشّورى لا تقتصر على فرد أو صديق أو جماعة دون أخرى، وإنّما كلّما اتسعت دائرة الشّورى، اتّسع مجال الاختيار، وحتّى الذين لا تظنّ بهم خيرًا يدخلون ضمن الشورى التي بأسبابها تتطهّر أنفسهم أو تقتدي للأحسن والأقوم؛ فمن خلال الشورى يتمّ الحصول على أفكار عقليَّة وخلاصة تجارب تستند إلى أساس واقعي، فمجموع الأفكار التي يتمّ استخلاصها شورى إنّما هي نتاج تجارب وخبرات وحاجات متنوّعة ومتطوِّرة إمّا مقتبسة من الواقع من خلال المشاهدة بإعمال الفكر وعمليَّة التأمل، أو مكتسبة منه على أساس تجربة سابقة؛ فهذه الشورى وإن كانت فكرة ذهنيَّة، فإنَّها تكوّنت من معطيات واقعيَّة، وعلى هذا الأساس يستطيع المشاور أن يُركِّب من خلال إدراكه لِما هو واقع مدركات وتصورات جديدة تُسهم أو تؤدّي إلى إنتاج معرفة مضافة بأساليب أكثر فائدة ونفع في صناعة المستقبل الأفضل.

وعليه: المشورة هي إغناء الفكرة من استظهار آراء الآخرين لمعرفة ما لديهم من خبرة ومعرفة ورأي، وكذلك فهي تشدّ أواصر الرّابطة الجماعيّة والمجتمعيّة بين من يتعلّق الأمر بهم؛ فالمشورة تنوِّر الأفكار وتوضِّح الأمور، ممّا يضفي زيادة في الفهم عندما يقدم العقل على الاختيار وبخاصّة في الأمور المصيريّة التي تحتاج إلى إمعان النظرة وتقليب الفكرة؛ ولذا فإنَّ

الشّورى أمر يجب الأخذ به والعمل عليه مشاركة؛ فهي قيمة حميدة وفضيلة خيّرة، ومن يريد أن يبقى غير طائعٍ للطغاة فعليه بتفعيل المشاركة شورى في كلّ أمر مستوجب الاستشارة فيه.

إذن: الاستشارة تؤدّي إلى صواب الرَّأي، ولا يكاد المشاور أن يخطئ، وإن أخطأ بأسباب عدم الكمال فقد شارك من استشارهم في حمْل المسؤوليَّة.

ولذا فإنْ أرِيدَ للمجتمع أن يكون قويًّا؛ فعليه بتمكين أفراده من ممارسة المشاركة شورى في المجالات الآتية:

. المجال الاجتماعي.

. المجال الإنتاجي.

. المجال السِّياسي.

. المجال النَّفسي.

. المجال الذَّوقي.

. المجال الثَّقافي.

ولأنَّ أمر الحرب كأيِّ أمر من أمور النَّاس هو شورى بينهم؛ فلا يجوز فيه الإجبار من أحد، ممّا جعل الرّسول عليه الصَّلاة والسَّلام في عهده لا يتجاوز التحريض على الجهاد؛ ولذا فمن لا يرغب في ذلك لا يكره ولا

يرغم ولا يساق إلى جبهات القتال بالسِّياط والتهديد بالقتل كما هو حال الجيوش النظاميَّة التي تجنّد بأوّل غرض وهو حفظ أمن الطّاغية، ثمّ بعد ذلك إن كتبت حربًا على الطّاغية بما يقدم عليه نظامه من أعمال وأفعال الفساد.

وعليه: لم يكن للرّسول جيوش نظاميّة كما هو حال المجتمعات من بعده، بل كان معه مقاتلون من أجل إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل وبكلّ اشتياق ورغبة، ممّا جعلهم يوصوفون بـ(المجاهدين)، أمَّا أمر الجيوش؛ فهو عبارة عن موظفين مأجورين من قبل الدّولة للدّفاع عن النّظام وقمّته بشكل خاصّ، وعندما تُكتب عليهم الحروب يدخلونها متثاقلين غير راضين، وليس لهم حرّية التخلّف عن تنفيذ الأوامر التي تصدر لهم، وهم لا رأي لهم فيها، ممّا يجعل الهزائم العسكريّة علامة من علامات الجيوش المأجورة.

وعلى الرُّغم من الخسارة الحربيّة للمسلمين في بعض المعارك التي خاضوها ضدّ الذين كادوا لهم المكائد ومكروا بهم مكر فإنَّ الانتصارات كانت هي الحليف الأكثر تكرارًا لهم؛ وذلك نتيجة الإيمان بالقضيَّة التي جاهدوا في سبيلها بالقوّة، قوّة العقيدة وقوّة التوحيد وقوّة الحُجّة وقوّة النّفس وقوّة الإرادة التي جعلت للتهيّؤ والاستعداد والتأهُّب أهميَّةً ورفعةً شأنًا.

إذن: الفرق كبير بين من يقاتل من أجل قضيّة عن إرادة، ومن يقاتل من أجل حكومة مُكرهًا؛ فالذي يقاتل من أجل قضيّة دينيَّة أو وطنيَّة؛ فهو يقاتل في حقيقة الأمر من أجل كرامة شخصيَّة يكون لها اعتبار بين

النَّاس، ويكون لها اعتبار في المستقبل الخالد، ممّا يحقّق للمقاتل النّصر أو الاستشهاد، أمَّا الذي يقاتل بغير قضيّة؛ فلا يكون له اعتبار لا في الحاضر ولا في المستقبل، ممّا يجعله في حالة استسلام وهزيمة ويكون النّدم غير مفارق له.

وعليه: جاء الأمر في قوله تعالى: (شاورهُمْ) مطلقًا لا مقيدًا على أمرٍ محدّدٍ، أي: شاورهم يا مُحمَّد في كلّ أمر من أمورهم المؤدّية إلى علاقات بينهم؛ فالمشاورة بين المسلمين جاء النصُّ عليها فيما لم يرد بشأنه نص واضح مبيّن؛ فالذي نزل بشأنه نص قرآني لا شورى فيه، بل به يتمّ الالتزام والاتباع مع فائق الطّاعة.

ولأنَّ الشورى هي البوتقة لأخذ الرأي الصّواب والرّشاد إلى ما يجب؛ فهي حقّ يجب أن يُعطى ويُمكَّن النَّاس منه، وإن لم يعط سيتمّ أخذه كلّما تهيأت له الظُّروف، والشورى في عهد الرّسول عليه الصّلاة والسّلام إن أردنا القدوة الحسنة لها مرامٍ منها:

- تُمكِّن من معرفة خير الأمور بين النَّاس وأشرّها.
- تُمكِّن من اتباع أمر الله بين العباد وبالعباد.
- تُمكِّن المتشاورين من المعرفة الحقّة.
- تُمكِّن من معرفة المتميّزين واكتشافهم في المجتمع فكرًا واستعدادًا وقدرةً وقدوةً حسنة.

. تُمكِّن المشاركين من حمْل أعباء المسؤوليَّات الجسام.

. تُمكِّن أصحاب الأفكار والرؤى من بوتقة أفكارهم ورؤاهم في اتخاذ قرارات قابلة للتنفيذ وفقًا لِما هو متاح لديهم من إمكانات.

. تُحسِّن من المستوى المعرفي للمتشاورين وترتقي بهم إلى ما يفيد وينفع.

. تُمكِّن الأفراد والجماعات من الانتماء إلى النظام الذي أقرَّ لهم حقّ المشاركة.

إذن: الشّورى تُمكّن النَّاس من ممارسة الحكم على قاعدتين رئيستين هما:

1 . إحقاق الحقّ.

2 . إقامة العدل.

وفقًا لهاتين القاعدتين لا مكان لمحتكر لعناصر القوّة، أي: لا مكان للطّغاة والمتجبّرين والمتكبّرين والظّالمين والمفسدين في الأرض والفاسدين؛ ولذا لا طاعة لأحدٍ على أحد إلّا في حالتين هما:

. طاعة أولي الأمر في غير معصية الله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا

وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}[119].

5 ـ طاعة أولي الأمر منكم، وهؤلاء ليس هم أولي أمركم؛ فالفرق كبير بين أولي الأمر منكم، وأولي أمركم؛ فأولو أمركم همّ الوالدين أو من يحلّ محلّهم من الأخوة والأقارب الذين يتعلّق الأمر بهم، أمَّا أولو الأمر منكم؛ مصداقًا لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}[120]؛ فهم الذين أوليتموهم أمركم وفقًا لدستور أو عرف أو قانون أو عقد اجتماعي وإنساني، ممّا يجعل طاعتهم طاعة للأمر الذي هو منكم، وفقًا للصّلاحيَّات والاختصاصات والحقوق والواجبات والمسؤوليَّات الموثّقة والمشرّع بها.

وعليه: فالمطاع هو الذي يتمَّ اتِّباعه عن رغبة وإرادة، والطّاعة الحقّ لا تكون إلّا للحقّ والذي يأمر به، ولهذا في الطّاعة اتباع، ونيل تقدير، ونيل احترام، ونيل اعتراف، وتحقيق اعتبار، وفي معكوس المعنى اللغوي للطّاعة يكون الضلال والمعصية، وهنا يصبح في مقبل الطّوع يكون الكره.

ولأنَّ الدّين الحقّ من عند الله؛ فالله تعالى أوجب طاعة الرّسول ثمّ تلاها بطاعة أولي الأمر من النَّاس طاعة في غير معصية لله؛ ولذا فإنَّ قوله

---

[119] لقمان 14، 15.

[120] النساء 59.

(وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) لا تعني أولي أمركم، فأولي أمركم تعني: من يتولاكم بالرّعاية والعناية كالوالدين والأخوة الكبار، أمَّا أولي الأمر منكم تعني: الذين اخترتموهم طواعيّة للقيام برعاية الأمر الذي هو منكم، وهذا الأمر هو أيِّ أمر منكم سواء أكان سياسة داخليَّة أم خارجيَّة أم سلمًا أم حربًا، فالذي اخترتموه لذلك عليكم بطاعته في الأمر الذي اخترتموه من أجله، وهذا يعني لا طاعة له في غير الأمر الذي تمَّ اختياره ليكون عليه وليًّا راعيًا. ولكن هناك من يولّى على الأمر فينقلب على من أولوه رعاية الأمر الذي أولوه عليه، ممّا يجعله يخطو بأوّل خطوة لتغيير الدّستور أو العمل بقانون الطواري؛ فيقمع الشّعب بكلّ الوسائل المكمّمة للأفواه المطالبة بالحرّية، ويغيّر عناوين الإدارات والمؤسّسات، كما يغيّر المسؤولين من مسؤولين لهم من القدرات والمهارات والخبرات ما يكفي لإدارتها بآخرين أزلام ليس إلّا؛ فيولّي على النفط من لا علاقة له بعلم النفط وسياساته، ويولّي على التعليم من لم يتأهل حتَّى بالشهادة الإعدادية، ويولي على الصّحة من تخصّصه الجغرافيا، وهكذا كلّ شيء يتغيّر بغير حقّ لتصبح المظالم هي السّائدة وآلام الشّعب وأوجاعه تتضاعف، والرّفض جنبًا إلى جنبٍ معها يتضاعف إلى أن يبلغ السّيل الزبا؛ فيهب الشّعب بأسره غضبًا من أجل كرامة جرحت، وهويّة طمست ودين شُوّه، وقيم قوّضت.

صدر للمؤلّف

صدر للمؤلّف الدكتور عقيل حسين: 92 بحثا نشرت داخل ليبيا، وخارجها.

صدر له (173) مؤلّفا منها: ستَّةُ موسوعات.

أشرف، وناقش 83 رسالة ماجستير، ودكتوراه.

. مجالات اهتمام المؤلف البحثية:

1 . الخدمة الاجتماعيَّة، والتنمية البشرية.

2 . طرق البحث الاجتماعي.

3 . الفكر والسياسة.

4 . الإسلاميَّات.

5 . الأدب

تُرجمت ونشرت له مؤلّفات باللغة الإنجليزية، والتركية.

المؤلّفات

1 ـ مستوى التحصيل العلمي بمرحلة التعليم المتوسط، طرابلس ليبيا، 1989م.

2 ـ الأصول الفلسفية لتنظيم المجتمع، منشورات جامعة طرابلس، ليبيا، 1992م.

3ـ فلسفة مناهج البحث العلمي، منشورات الجأ، 1995م.

4 ـ منهج تحليل المعلومات وتحليل المضمون، منشورات الجأ، مالطا، 1996م.

5 ـ سيادة البشر دراسة في تطور الفكر الاجتماعي، منشورات الجأ، مالطا، 1997م.

6 ـ المفاهيم العلمية دراسة في فلسفة التحليل، المؤسسة العربية للنشر وإبداع، الدار البيضاء، 1999م.

7 ـ البستان الحلم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1999م.

8 ـ التصنيف القيمي للعولمة، منشورات الجأ، مالطا، 2001م.

9 ـ الديمقراطية في عصر العولمة (كسر القيد بالقيد)، دار الجأ، مالطا، 2001م.

10 ـ نشوة ذاكرة، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، 2004م.

11 ـ خماسي تحليل القيم، دار الكتاب المتحدة، بيروت، 2004م.

12 ـ منطق الحوار بين الأنا والآخر، دار الكتاب المتحدة، بيروت، 2004م.

13 ـ خدمة الفرد قيم وحداثة، دار الحكمة، 2006م.

14 ـ خدمة الجماعة رؤية قيمية معاصرة، دار الحكمة، 2006م.

15 ـ البرمجية القيمية لمهنة الخدمة الاجتماعيَّة، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2007م.

16 ـ البرمجية القيمية في طريقة تنظيم المجتمع، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2007م.

17 ـ البرمجية القيمية في طريقة خدمة الجماعة، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2007م.

18. الموسوعة القيمية لبرمجية الخدمة الاجتماعيَّة، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2007م.

19 ـ البرمجية القيمية في خدمة الفرد، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2008م.

20 ـ مفاهيم في استراتيجيات المعرفة، الدار الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2008م.

21 ـ المقدمة في أسماء الله الحسنى وأثرها في استخلاف الإنسان في الأرض، دار ابن كثير، بيروت ـ دمشق، 2009م.

22 ـ موسوعة أسماء الله الحسنى وأثرها في استخلاف الإنسان في الأرض، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2009م.

23 ـ ألستم من آل البيت، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

24 ـ مختصر موسوعة أسماء الله الحسنى وأثرها في استخلاف الإنسان في الأرض، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

25 ـ خطوات البحث العلمي (من تحديد المشكلة إلى تفسير النتيجة)، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

26 ـ قواعد المنهج وطرق البحث العلمي، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

27 ـ أسماء حُسنى غير الأسماء الحسنى، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

28 ـ آدم من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

29 ـ نوح من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

30 ـ إدريس وهود وصالح من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

31 ـ إبراهيم وإسحاق وإسماعيل ولوط من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

32 ـ شعيب من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

33 ـ يعقوب ويوسف من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

34 ـ داوود وسليمان من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

35 ـ يونس من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

36 ـ أيوب واليسع وذو الكفل وإلياس من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

37 ـ موسى من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

38 ـ عيسى من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

39 ـ محمَّد من وحي القرآن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2010م.

40 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، آدم ونوح، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

41 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، ادريس ويعقوب ويوسف، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

42 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، أيوب وذو الكفل واليسع والياس، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

43 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، موسى وهارون وعيسى، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

44 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، يونس وزكريا ويحيى، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

45 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ولوط، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

46 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، هود وصالح وشعيب، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

47 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، داوود وسليمان، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

48 ـ صفات الأنبياء من قصص القرآن، النبي محمَّد، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

49 ـ موسوعة صفات الأنبياء من قصص القرآن، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

50 ـ موسوعة الأنبياء من وحي القرآن، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.

51 ـ التطرُّف من التهيّؤ إلى الحلّ، المجموعة الدولية للطباعة وانشر، القاهرة، 2011م.

52 ـ ألسنا أمةً وسطا، ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2011م.

53 ـ المنهج وطريقة تحليل المضمون، ابن كثير، دمشق ـ بيروت، 2011م.

54 ـ الإرهاب (بين قادحيه ومادحيه) المجموعة الدولية للطباعة وانشر، القاهرة، 2011م.

55 ـ الخوف وآفاق المستقبل، المجموعة الدولية للطباعة والنشر، القاهرة، 2011م.

56 ـ سُنن التدافع، شركة الملتقى للطباعة وانشر للطباعة والنشر، بيروت: 2011م.

57 ـ خريف السُّلطان (الرَّحيل المتوقّع وغير المتوقّع) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

58 . من قيم القرآن الكريم (قيم إقداميّة) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

59 . من قيم القرآن الكريم (قيم تدبّرية) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

60 . من قيم القرآن الكريم (قيم وثوقيّة) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

61 . من قيم القرآن الكريم (قيم تأييدية) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

62 . من قيم القرآن الكريم (قيم مناصرة) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

63 . من قيم القرآن الكريم (قيم استبصارية) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

64 . من قيم القرآن الكريم (قيم تحفيزية) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

65 . من قيم القرآن الكريم (قيم وعظية) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

66 . من قيم القرآن الكريم (قيم شواهد) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

67 ـ من قيم القرآن (قيم مرجعيّة) شركة الملتقى للطباعة وانشر، بيروت، 2011م.

68 ـ من قيم القرآن الكريم (قيم تسليمية) شركة الملتقى للطباعة والنشر، بيروت، 2011م.

69 ـ من قيم القرآن الكريم (قيم تسامح)، شركة الملتقي للطباعة والنشر، بيروت، 2011م.

70 ـ من قيم القرآن الكريم (قيم تيقُّنيّة)، شركة الملتقى للطباعة والنشر، بيروت، 2011م.

71 ـ الرفض استشعار حرية، دار الملتقى، بيروت، 2011م.

72 ـ تقويض القيم (من التكميم إلى تفجّر الثورات)، شركة الملتقى، بيروت، 2011م.

73 ـ ربيع النّاس (من الإصلاح إلى الحلّ) المجموعة الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2011م.

74 ـ موسوعة القيم من القرآن الكريم، شركة الملتقى للطباعة والنشر، بيروت، 2012م

75 ـ أسرار وحقائق من زمن القذافي، المجموعة الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، ودار المختار طرابلس، 2013م.

76 ـ وماذا بعد القذافي؟ المجموعة الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013م.

77 ـ ثورات الرّبيع العربي (ماذا بعد؟) المجموعة الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013م.

78 ـ العزل السياسي بين حرمان وهيمنة، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، القاهرة، 2014م.

79 ـ السياسة بين خلاف واختلاف، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، القاهرة، 3014.

80 ـ الهويّة الوطنية بين متوقّع وغير متوقّع، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، القاهرة، 2014.

81 ـ العفو العام والمصالحة الوطنية، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، القاهرة، 2014م.

82 ـ فوضى الحلّ، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، القاهرة، 2014م.

83 ـ بسم الله بداية ونهاية، القاهرة، الزّعيم للخدمات المكتبية والنشر، 2015.

84 ـ من معجزات الكون (خَلق ـ نشوء ـ ارتقاء)، المجموعة الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2016م.

85 . مقدّمة الأنبياء من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

86 . موسوعة الأنبياء من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

87 . آدم من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

88 . إدريس من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

89 . نوح من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م 89 .

90 . هود من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

91 . صالح من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

92 . لوط من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

93 . إبراهيم من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

94 . إسماعيل من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

95 . إسحاق من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

96 . يعقوب من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

97 . يوسف من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

98 . شعيب من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

99 . أيوب من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

100. ذو الكفل من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

101 . يونس من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

102 . موسى من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

103 . هارون من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

104 . إلياس من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

105 . اليسع من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

106 . داوود من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

107 . سليمان من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

108 . زكريا من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

109 . يحيى من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

110 عيسى من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

111 . محمّد من وحي القرآن والسنّة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م.

112 . الدّعاء ومفاتيحه، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة، 2017م.

113 . صُنع المستقبل، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

114 . الفاعلون من الإرادة إلى الفعل، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

115 . مبادئ التنمية البشرية، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

116 . من الفِكَر إلى الفِكْر، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

117 . التهيؤ، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

118 . منابع الأمل، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

119 . الأمل، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2017م

120 . المبادئ الرئيسة للسياسات الرّفيعة، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة، 2018م.

121 . تحدّي الصعاب، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

122 . الواحدية من الخلق إلى البعث، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

123 . مبادئ تحدي الصعاب، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

124 . المعلومة الصائبة تصحح الخاطئة (من الخوف إلى الإرهاب) مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

125 . الممكن (متوقّع وغير متوقّع) مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

126 . مبادئ فكّ التأزّمات، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

127 . الأهداف المهنيّة ودور الأخصائي الاجتماعي، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

128 . تصحيحا للمفاهيم (فاحذروا)، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

129 . العدل لا وسطية ولا تطرف، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

130 . غرس الثّقة (مبدأ الخدمة الاجتماعيَّة)، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة 2018م.

131 . مفاهيم الصّلاة والتسليم على الأنبياء، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2018م.

132 . الخدمة الاجتماعيَّة (قواعد ومبادئ قيميّة) مكتبة المصرية، القاهرة، 2018م.

133 –كيفيّة استطلاع الدراسات السَّابقة مكتبة المصرية، القاهرة، 2018م.

134 – الخدمة الاجتماعيَّة (تحليل المفهوم ودراسة الحالة) مكتبة المصرية، القاهرة، 2018م.

135 – الخدمة الاجتماعيَّة (مبادي واهداف قيمية) مكتبة المصرية، القاهرة، 2018م.

136 – الخدمة الاجتماعيَّة (مفاهيم مصطلحات)، مكتبة المصرية، القاهرة، 2018م.

137 – التنمية البشرية (كيف تتحدّى الصّعاب وتصنع مستقبلًا)، مكتبة القاضي، القاهرة، 2018م.

138 - مبادئ الخدمة الاجتماعيَّة (تحدّي الصّعاب وإحداث النُّقلة) مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2019.

139 _ الإرهاب بين خائف ومخيف، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2019.

140 _ التطرُّف من الإرادة إلى الفعل، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2019.

141 _ البحث العلمي (المنهج والطريقة) مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2019.

142 _ العدل ينسف الظلم، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

143 _ تقويض الإرادة، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

144 _ القوَّة تفكّ التأزُّمات، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

145 _ إحداث النُّقلة تحدٍّ، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

146 _ نيل المأمول قمَّة، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

147 _ نحو النظريَّة خلقًا، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

148 _ نحو النظريَّة نشوء، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

149 _ نحو النظريَّة ارتقاء، مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

150 – الخلاف (في دائرة التاريخ) مكتبة القاضي، والمصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2020.

151- القواعد المنهجية للباحث الاجتماعي والقانوني، القاهرة: دار القاضي، 2220.

152 – قواعد البحث للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 2020م.

153 – خطوات البحث العلمي وصناعة الأمل، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

154 – المنهج العلمي وإحداث النُّقلة، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

155- دراسة الحالة ودور الأخصائي الاجتماعي، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

156- قواعد البحث العلمي وصنع المستقبل، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

157- وسائل التأهب للبحث العلمي، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

158- حلقات صناعة المستقبل، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

159- أمحمَّدٌ أميٌّ، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

160- طرق البحث العلمي ونيل المأمول، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

161- الطريقة العلمية لتحليل مضمون القيم، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة: 2021م.

162-كسر الوهم، القاهرة: مكتبة القاضي، القاهرة: 2022م.

163- معجزات وبعضها من بعض، المصرية، القاهرة: 2022م.

164 . أيد السارقِ تقطع، المصرية، القاهرة: 2022م.

165 – العقل من اللاشيء إلى الشيء دراية، مكتبة القاضي، القاهرة: 2022م.

166 – النُّقلة من التكيف إلى التوافق، المصريّة للطباعة والنشر، القاهرة 2022م.

167 – أوهام الأنا (اللاهويَّة)، مكتبة القاضي، القاهرة: 2022م.

168 – استرداد السيادة، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 2022م

169 - موت الموت، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 2022م.

170 – العقل قيد (من الأمّية إلى الاستنارة)، مكتبة القاضي، القاهرة، 2022م.

171 – الرِّجال القوامة، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 2022م.

172- الدِّراية من الأمر إلى الطاعة، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 2022م.

173- النشوز والقيم القوَّامة، المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 2022م.

المؤلّف في سطور

أ د. عقيل حسين عقيل

مواليد ليبيا 1953م

بكالوريوس آداب 1976م بدرجة الشّرف الأولى جامعة الفاتح (طرابلس).

ماجستير تربية وتنمية بشرية جامعة جورج واشنطن 1981م مع درجة الشّرف.

. دكتوراه في الخدمة الاجتماعيَّة.

. أستاذ بجامعة الفاتح كلية الآداب (طرابلس).

. شغل منصب أمين تعليم بلدية طرابلس (1986 . 1990).

. انتخب من قبل مؤتمر الشعب العام مفتشا عامّا لقطاع الشؤون الاجتماعيَّة، ثمّ كلّف بالتفتيش على وزارتي التعليم العام والتعليم العالي 2006م.

. شغل منصب أمين التعليم العالي (وزيرا) 2007 . 2009م.

. انتخب أمينا عاما للتنمية البشرية بأمانة مؤتمر الشّعب العام 2009م.

. صدر للمؤلّف 92 بحثا نشرت داخل ليبيا وخارجها.

. صدر له (173) مؤلّفا منها ستة موسوعات.

. أشرف وناقش 83 رسالة ماجستير ودكتوراه.

. مجالات اهتمام المؤلف البحثيَّة:

1 . الخدمة الاجتماعيَّة والتنمية البشرية.

2 . طرق البحث الاجتماعي.

3 . الفكر والسياسة.

4 . الإسلاميات.

5 . الأدب

تُرجمت ونشرت له مؤلّفات باللغة الإنجليزية والتركية.

الموقع الإلكتروني: (موقع الدكتور عقيل حسين عقيل)

أو: https://draqeel.com/